

أستاذ المرأة

تأليف

الشيخ محمد بن سالم البيحاني

تغمده الله بواسع رحمته ورضوانه

حققه وراجعه خادم العلم

عبد الله إبراهيم الأنصاري

غفر الله له ولوالديه

من مطبوعات

إدارة إحياء التراث الإسلامي

بدولة قطر

1408 هـ - 1988 م

(3)

تقديم مؤلف وكتاب

الحمد لله الذي خلق الإنسان من طين، ثم جعل نسله من سلالة من ماء مهين، ثم أنشأه خلقاً آخر، فتبارك الله أحسن الخالقين.

والحمد لله الذي جعل لنا من أنفسنا أزواجاً لنسكن إليها، وجعل بيننا مودة ورحمة.. إن في ذلك لآيات.

وأصلي وأسلم على من أرسله الله رحمة للعالمين؛ سيدنا محمد، الذي كان خير الناس لنسائه وقال: (خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي). نبي كريم، ورسول رحيم؛ أوصى الأمة بالنساء خيراً، وأمر بالإحسان إليهن والقيام بحقوقهن.

وقد جعل الله تعالى النساء شقائق الرجال.. والمرأة بطبيعتها رقيقة الخلق، يفتضي حالها الإشفاق والرفق، والعطف والرحمة والحنان. ولأمر ما أوصى المصطفى ﷺ، أمته بقوله: (رَفُقاً بِالْقَوَارِيرِ).

وتكون المرأة أماً أو أختاً أو زوجة أو بنتاً.. وتكون ربة بيت، أو قد تتجه إلى العمل في المجالات التي يسمح لها دينها وفطرتها وبيئتها ومجتمعها، فعليها حينئذ أن تطلع على كل ما ينبغي لها أن تعرفه، كي تواجه ما يعترضها، وتتصرف بما يلائم أنوثتها، ويناسب خلقتها، ويوافق دينها ومبادئها، إذ أن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. فإذا بحثت عن مرجع يبلغها مقصدها ويلبي رغباتها،

(4)

فلا يكاد يوجد منهل تستقي منه، أو مصدر يروي ظمأها وتعطشها إلى المعرفة، بأسلوب عصري مبسط.

وقد قادني البحث والتمحيص إلى كتاب قيم هو (أستاذ المرأة) لمؤلفه العالم
الجليل أخينا الشيخ محمد بن سالم البيحاني، تغمده الله بواسع رحمته ورضوانه.

أما المؤلف: فهو فضيلة العلامة الشيخ محمد بن سالم بن حسين الكدادي
البيحاني، مؤسس المعهد العلمي الإسلامي في عدن.

ولد سنة 1326هـ / 1908م في بيحان، مدينة القصاب، حصن هادئ، من أعمال
عدن - بلاد ما يسمى اليوم باليمن الجنوبي - من سلالة عربية عريقة.

تلقى علومه الدينية على يدي والده العالم الفقيه الفلدي المتعبد، ثم هاجر إلى
حضر موت مع أخيه الشيخ عبد الإله بن سالم البيحاني، حيث أخذ علومه هناك عن
أستاذه الكبير الشيخ عبد الله بن عمر الشاطر العلوي، وعدة شيوخ علماء غيره. وقد
ساعده على الحفظ فقد البصر.

وفيه يقول الشاعر:

يقولون: الضريرُ. فقلت: كلا
سواد العين زار بياض قلبي
و مما قاله هو بنفسه:

يقولون لي: أعمى. وما أنا بالأعمى
ولا كنما الأعمى الذي فقد العلماء

(5)

وصدق الله تعالى حيث قال: "فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي
فِي الصُّدُورِ".

ومن أحسن ما قيل أيضاً، للمناسبة:

إن يأخذ الله من عيني نورهما
أرى بقلبي دنياي وآخرتي
فإن قلبي مضيء ما به ضرر
والقلب يدرك ما لا يدرك البصر

عفواً أخي القارئ الكريم، وأستميحك عذراً لهذا الاستطراد، ولنعد إلى ما كنا فيه.

عاد -المؤلف- من حضرموت إلى بلاده -عدن- مشبعاً بالروح الدينية؛ عالماً ضليعاً و محدثاً بارعاً، امتاز على غيره بالحلم والأناة، والورع وصلابة الرأي، والصراحة في القول، والثبات على المبدأ وإن اعترض سبيله المشكلات.

ثم لم يلبث أن رحل إلى منطقة الشيخ عثمان -من عدن- حيث لقي العالم الجليل الشيخ أحمد العبادي، فصحبه وأخذ عنه كثيراً من العلوم.

ولأمر ما أراد الله تعالى لهذا الجنوب الأقصى من الوطن العربي أن يحيا حياة دينية محضة، وهياً الأسباب لسفر الشيخ -المؤلف- إلى مصر، فعلّ ونهل من معين الأزهر الشريف حتى تخرّج منه حاملاً لشهادتين -الأهلية والعلمية- ثم التحق بكلية الشريعة، غير أنه لأسباب قاهرة توقف عن متابعة دراسته الجامعية بعد أن قطع فيها شوطاً، وعاد إلى عدن، وخاض غمار الحياة العملية في حقل التربية والتعليم والوعظ والإرشاد؛ مكرساً جهوده لإنهاض الهمم، ونشر القيم الإسلامية السامية، والمثل العليا؛ فألف الكتب ونظم الشعر، ودبج

(6)

المقالات الصحفية، وألقى المحاضرات القيمة، ولم يترك وسيلة من وسائل العصر إلا سخرها واعتلى منبرها لبث الروح الدينية. وبقي كذلك -مدرساً وخطيباً وواعظاً و كاتباً وشاعراً- حتى وافاه الأجل. تغمده الله بوسع رحمته ورضوانه.

وأما الكتاب: فهو (أستاذ المرأة)، قمت بتدقيقهن وأمعنت النظر فيه، فوجدته شاملاً لكل ما تحتاج إليه المرأة المسلمة، وحاوياً كل ما تتطلع إليه، سواء أكانت أمّاً أو أختاً أو زوجة أو بنتاً.

وقد رأى المؤلف -رحمه الله- بحسن اختياره، وغزارة علمه، ودقة ملاحظته، أن يقدمه هدية متواضعة إلى كل مسلمة فاضلة، وأستاذاً خاصاً يقوم بتعليمها وإرشادها، ويقدم لها العلم والثقافة والدين بلغة سهلة مبسطة، وأسلوب مشوق جذاب، و كأنها تتجاذب أطراف الحديث مع جاريتها في البيت، أوزميلتها في المكتب.

بل يعتبر هذا الكتاب بمثابة الموجه والمدرس الناصح الأمين، والأب الحنون المشفق، تتعلم منه المرأة المسلمة كيف تتوجه إلى خالقها بالعبادة والطاعة في صلواتها وصيامها وحجها وبرها وصدقاتها.. وما يجب عليها أن تتعلم، ومدى مشاركتها في الأمور السياسية، ومساهماتها في إبداء الرأي، وتفاعلها في الانتخاب، وحققها في التصرف وامتلاك الأموال، وما موقفها من الحفلات والولائم والمناسبات الخاصة والعامة.. ثم ما هو الأفضل لها في الزواج واختيار القرين، وما المطلوب من الطاعة وصدق المعاشرة، وحسن الرعاية والنفقة والكسوة والإقامة والسكنى.. إلخ.

(7)

ولم ينس المؤلف -رحمه الله- أن يؤكّد على المرأة المسلمة ويذكرها بواجبها الأساسي الأول في حياتها؛ ألا وهو إنجاب الذرية الصالحة، وتربية الأولاد التربوية اللائقة بالبيت الإسلامي، وضرورة العناية في تدبير منزلها، وتنسيق أثاثه، وزيادة الاهتمام بالطهارة المعنوية والحسية، والتزين والتجمل. وكيف تصون نفسها وأسررتها ومن حولها من المؤذيات والأوهام.

وبعد، فإننا إذ نقدم هذا السفر القيم إلى المرأة المسلمة، لندرجو آمليين أن نكون قد ساهمنا بجزء يسير مما يجب علينا نحوها. سائلين الله تعالى أن ينفع به بناتنا وأخواتنا، ويجعله سبباً من أسباب رقيهن وسعادتهن.

ولا يفوتني التنويه بأن بعد عهد المؤلف عن البيئية الحاضرة، بالإضافة إلى ما جرى من تطور في الحياة، منذ أن ظهر الكتاب لأول مرة، دعاني أن أستدرك بعض

الاستدراك، وأتصرف بالزيادة والنقصان شيئاً يسيراً مما لا يبعد ال كتاب عن أصوله،
ولا يفقده شيئاً من قيمته العلمية والأدبية، و مما تنتفع به المرأة المسلمة.

وعلى الله ات كالي. هو حسبي ونعم الو كيل.

خادم العلم

عبدالله بن إبراهيم الأنصاري

مدير إدارة إحياء التراث الإسلامي

(9)

قال حفظه الله:

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله الذي جعل النساء شقائق الرجال في عامة الأحوال، وللرجال عليهن درجة في بعض الخصال، وسوى⁽¹⁾ بينهم في الحرام والحلال والثواب والعقاب على الصالح والسيء من الأعمال، نحمده تعالى وفقنا للصواب في هذا الكتاب، وبيان ما لا بد للمرأة المسلمة من معرفته في العقائد والأقوال والأفعال، ونسأله جل وعلا الإخلاص في العمل وجميل الامتثال، ونعوذ به من الزيغ والضلال، واتباع الشهوات وفتنة القليل والقال.

ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ولا نصير ولا معين، وضع الأشياء في مواضعها وجعل الدين كفيلاً بسعادة المتدينين، وقال تعالى: "الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا"⁽²⁾.

"وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا"⁽³⁾.

ونشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله المنزّل عليه قول الله جلّ ذكراه: "لِيُدْخَلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيُكَفَّرُ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا"⁽⁴⁾.

(10)

وقوله تعالى: " لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا"⁽⁵⁾.

1 - المساواة في معظم الأحكام لكن الذهب والحريز حرام على الرجال وحلال للنساء.

2 - سورة المائدة: 3

3 - سورة الأحزاب: 36

4 - سورة الفتح: 5

5 - سورة الأحزاب: 73

اللهم فصلّ وسلم على سيدنا محمد القائل: (لا تَكْرَهُوا البناتِ فإنَّهُنَّ المؤمناتُ
الغالياتُ). صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه الطيبين والطيبات، وعلى التابعين
لهم بإحسان من المؤمنين والمؤمنات.

وبعد، فهذا كتاب للمرأة جمعت فيه ما لا بد لها من معرفته، وبينت لها فيه ما
جاء عن الله ورسوله في جميع أحوالها وأطوار حياتها، واختصرت فيه بعض الفصول
من كتابي (إصلاح المجتمع) وبسطت لها الكلام فيما يخصها من أمر الدنيا
والآخرة، واستمدت جميع ما أرشدتها إليه أو حذرتها عنه من أوثق المصادر وأجل
الكتب: القرآن العظيم وتفسيره المشهورة، ومتون الأحاديث النبوية وشروحها
المختصرة والمبسوطة، ثم من كتب الفقه، والتاريخ الإسلامي ودائرة المعارف
للبيستاني، ودائرة المعارف لفريد وجدي، ومن المؤلفات الكثيرة للمرأة في مختلف
المواضيع الدينية والاجتماعية؛ ككتاب الأسوة فيما جاء عن الله ورسوله في النسوة،
لصديق حسن خان ملك بهوبال، وكتاب المرأة في التاريخ والشرائع لمحمد جميل بيهم،
وكتاب السفور والحجاب لنظيرة زين الدين، وتحرير المرأة لقاسم أمين، (11)
وشهيرات النساء لقدرية حسين، والمرأة العربية في الجاهلية والإسلام للشيخ عبد الله
عفيفي، والإسلام روح المدنية للشيخ مصطفى الغلاييني، وسعادة الزوجين للشيخ علي
فكري، وقولي في المرأة للشيخ مصطفى صبري، والنداء إلى الجنس اللطيف للسيد
رشيد رضا، وقانون الزواج الحديث للدكتور محمد السباعي، والمذكرات الطبية
للدكتور حسن حلمي كرامة، والفتاة والبيت ترجمة أنطون الجميل، ومن عدة
مجلات وجرائد مصرية وعراقية وغيرها.

واستشهدت في بعض الأماكن بالأبيات الشعرية من دواوين البحري والمنتبي
والمعري وشوقي وحافظ وابن نباتة والرصافي والزهاهوي وغيرهم من الشعراء المتقدمين
والمتأخرين.

وأرجو الله أن يحل هذا الكتاب من المرأة محل الرضا وأن يحوز إعجابها
وتقديرها بعد إعجاب الرجل المنصف الذي يقدر للعاملين جهودهم، وإذا رأى العيب
أصلحه معتذراً وإن رأى الخير شكر عليه وأثنى على صاحبه بما يستحق، ومن الله
وحده نستمد المعونة والتوفيق.

(12)

الإهداء

لست أدري إلى من أقدم (أستاذ المرأة) من سيدات العرب وغيرهن في الشرق والغرب من المسلمين، ولا كلهن فيه حق عظيم. وما من مسلمة تعرفني أو أعرف عنها شيئاً من الموجودات، واللواتي سيقرأن ال كتاب في مستقبل الأجيال، إن شاء الله، إلا وأنا أحب تخصيصها بالفضل وتوجيه الخطاب إليها حتى تعتقد أنها هي وحدها المعنية بما فيه ومن أجلها جمعته. فقلت أجعله هدية مشتركة للمسلمات كافة، وأيا امرأة اطلعت عليه فهو هديتي إليها.. هدية لا أريد بها م كافأة ولا مجازاة إلا دعواتها الصالحة، وأن تعمل قدر استطاعتها بما فيه. ورسول الله ﷺ يقول: (ما نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ وَمَا أُمِرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ).

والثواب على الهدية والم كافأة بالمعروف أمر مطلوب في جميع الشرائع. والعقل السليم يقضي بواجب الشكر للخالق والمخلوق على فعل الجميل. ومن أسدي إليه معروف وعجز عن م كافأة صاحبه فليقل له: جزاك الله خيراً. ومن قال ذلك فقد قابل الإحسان بالإحسان. وعسى أن تقول قارئة ال كتاب، كلما رفعتة أو وضعتة: رحم الله المؤلف وجزاه الله خيراً.

التعريف بالكتاب

أنا لا أعد نفسي معك -أيها الحرة الطاهرة- في هذا الكتاب إلا والداً مربياً وأستاذاً معلماً؛ أحب لك خير النساء كما أحب خير الرجال لنفسى، وأحرص جداً الحرص على سعادتك العاجلة والآجلة، وأتمنى لك أن تكوني الزوجة الصالحة، والسيدة المدبرة، والأم المربية، والجدة المحترمة. ولن ألو جهداً في السير معك؛ صغيرة وكبيرة، وذات زوج وأيماء، وداخل البيت وخارجه، وعلى المنسج والمكتب، وفي المطبخ والمستشفى، وفي جميع ما يصح أو ينبغي لك أن تباشريه من الأعمال النسوية؛ في المدرسة والبيت والمعبد والمعمل؛ معلمة ومتعلمة ومربية وطبيبة ومتعبدة وبائعة ومشتريه ومعيرة ومؤجرة وموكلة ومودعة ووارثة وموروثة. وبهذا الكتاب ستفهمين المراد منك فتؤدينه، وستعلمين الذي لك فتطالبين به. فلغة مفهومة وأسلوب سهل وعبارات بسيطة وجمل مفيدة؛ لا تعقيد ولا إبهام ولا غموض ولا خفاء، آيات محكمة وأحاديث صحيحة وأحكام ظاهرة ومسائل واضحة، وإن أشكل عليك شيء -وموضوع الإثبات كمال قليل إن شاء الله- فأهل العلم موجودون، ومراجعة الكتاب ودواوين الإسلام في مقدور كل إنسان والحمد لله.

و كنا نريد الاتصال بك في المساجد والمدارس والأندية المحترمة والمجلات والجرائد الدينية لتؤدي إليك رسالة الإسلام ونبوته المنزلة التي أنزلك الله منها، والرتبة التي رفعك إليها، فرأينا الظروف (14) لا تسمح بذلك. وكان الذي نؤمله من الخير دون ما نخافه من الشر. وفتنة الاختلاط كبيرة، وبيوتنا ضيقة، والعوائد مرهقة، والظنون سيئة، والأوهام قتالة، وجوانب الفتنة حساسة، وجنود إبليس لا

يصلحون، ولا يريدون من غيرهم الإصلاح. "وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا
إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ"⁽¹⁾.

وعلمائنا كسالي، وخطباؤنا مصابون بالإعياء وما لا خير فيه من الكلام،
ونظام المدارس لا يسمح بإضافة شيء آخر إلى برامج التعليم، ولا تكاد المحاضرات
المفيدة تلقى على الطالبات والمعلمات في أية مدرسة ابتدائية ولا ثانوية، والصحافة لا
تفسح المجال لأي إصلاح ديني. ولم يبق لنا معك أيتها المرأة حيلة في الدخول عليك
والاتصال بك إلا من طريق هذا الكتاب، الذي سيكون لك خير أستاذ، وتكونين له
التلميذة الصالحة إن شاء الله.

وعليك - الله وللوالد والولد والزوج، والأسرة التي تعيشين فيها، والبلاد التي أنت
من أهلها، والمجتمع الذي نعدك فيه عضواً عاماً - حقوق كثيرة، ولك والله حق
على الوالد والولد والزوج، بل وعلى الأمة التي لا تبخس الناس أشياءهم، ولا تتجاهل
قول الله جل ذكروه: "وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ
عَزِيزٌ حَكِيمٌ"⁽²⁾.

(15)

ولن تعرفي ذلك، ولن تقومي بما عليك، ولن يصل حقدك إليك، إلا إذا صبرت
وثابرت على قراءة هذا الكتاب، وحملتيه معك حيث كنت، فهو أستاذك المخلص
العفيف، الذي لا يفرض عليك ضريبة، ولا يأخذ بعينيه الخبيثتين أجرة التعليم من
وجهك المليح وجمال الفتان.

وقد يماً كانت المرأة محتقرة مهانة؛ لا يعترف لها بحق ولا يقام لها وزن، وليس لها
قصاص ولا دية إذا قتلت، وإنها لتباع وتشتري وتعار وتوَجَّر، ويدفنها العربي قبل
الإسلام حية كراهة لها، وخشية أن تطعم معه، ومخافة أن تزني فيلحقه عارها.

¹ - سورة البقرة: 11

² - سورة البقرة: 228

والمتدينون الأولون لا يبيحون لها العبادة، ولا يرون لها حظاً من الجنة ولا نصيباً من رحمة الله؛ لأنها حيوان غير إنسان، أو إنسان خبيث، وربما عدها المنصفون منهم إنساناً خلقه الله لخدمة الرجل والقيام بحقه فقط. وفي الشرق والغرب مرت على المرأة عصور مختلفة بشرائع مختلفة، وتقلبت في أطوار كثيرة وتحملت المس كينة من المصائب والعنت ما ينوء به كاهلها، ولا تستطيع النهوض به إلا مكرهة أو جاهلة مسخرة. وأنت أيتها المسلمة محفوظة الحقوق عزيزة مكرمة، لا تكلفين من الأمر شططاً، ولا يضعك الدين من كل أمر إلا وسطاً.

وأنا لا أريد أن أتحدث إليك في هذا الكتاب عن الرقص والموسيقى والتصوير والسينما والفنون الجميلة الأخرى، ولا بما يكتب عنك المقلدون واللا دينيون؛ من الباطل والإثم المبين، ولا بما يطالبون به من مساواتك للرجل في كل شيء؛ مما يصح ومما لا يصح، وإن (16) جاء من ذلك شيء فلموافقته الحق، أو للاستشهاد به على ما نريد، أو لتعلمي أنه باطل، والإسلام لا يقره والمروءة تأباه، والأخلاق الفاضلة لا ترضاه. وكل ما سأعرضه عليك وأرجوك العناية به، فهو من صميم الدين ولباب الحق، وحليلة العلم والأدب، وأفضل العادات والتقاليد القومية. وأنا أبوك وأستاذك المسلم، الذي يحاول إيصال الدين إلى قلبك بكل وسيلة، وأن يخالط منك الدم واللحم فيما تأتين وما تدرين.

ولقد كتب الناس عن المرأة، وتحدثوا في شأنها كثيراً، وقابلوا بين ما جاء به الإسلام عن المرأة، وما جاء به غيره من الشرائع والأديان والإصلاحات والقوانين القديمة والحديثة، ولم يجدوا في كلام موسى وعيسى، وتعاليم بوذا ومانو ومزدك وكونفوشيوس وغيرهم، كلا، ولا وجدوا من فقه روما وأثينا ولندن وباريس، مثلما وجدوه في القرآن العظيم والسنة المطهرة؛ من العناية بشأن المرأة، ومساواتها بالرجل في كثير من الأمور، وإنها في العبادة وما تتقرب به إلى الله مع الرجل على حد سواء:

"إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ
وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَّصِدِّقِينَ وَالْمُتَّصِدِّقَاتِ
وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا
وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا"⁽¹⁾.

¹ - سورة الأحزاب: 35

المرأة في مختلف الأمم والأديان

كانت المرأة اليهودية لا تصلي ولا تدخل المعبد، حتى يقطعها الحيض وتكون مثل الرجال. وهي عندهم غير وارثة، وحقوقها الزوجية غير مرعية؛ يضم إليها الزوج ما شاء من النساء، ويطلقها لأتفه الأسباب، ولا يراها بنو إسرائيل إلا متاعاً من أمتعة البيت؛ ينتفع منها الرجل بما شاء، وينبذ ما شاء. ومن طلق امرأته وتزوجت بغيره فلا يحل له أن يراجعها، وإن فعل، فأولادهما أولاد زناء. ومن مات عن امرأة وجب أن يخلفه أخوه عليها، فإن أباهاً بصقت على نعال وضربته بها، وعليه لعنة الله ورجمة إسرائيل.

وليس للمسيحيين في المرأة ما يؤخذ منه الحكم الصريح، من تعاليم عيسى عليه السلام، وليس في الأناجيل المزعومة إلا نتف يذهبون في تفسيرها وتأويلها - بمراد القساوسة والقساوسة - شتى المذاهب؛ كقول المسيح في مواعظته: (قد سمعتم أنه قيل للقديما: لا تزني. وأما أنا فأقول لكم: إن كل من ينظر إلى امرأة ليشتتها فقد زنى بها في قلبه. وقيل: من طلق امرأته فليعطا كتاب طلاق. وأما أنا فأقول لكم: من طلق امرأته إلا لعل الزنا يجعلها تزني، ومن يتزوج مطلقة فإنه يزني). و كالحقصة التي فيها أنهم جاؤوا إليه بامرأة زانية ليظهرها بالرجم فقال لهم: (ارجموا أنتم. ولا يجرمها إلا طاهر).

وفي مصر كان يجري النكاح بين الأخ وأخته، وربما صار بين الأب (18) وابنته، والغيرة عندهم على المرأة قليلة جداً. قال الله تعالى حكاية عنهم: "يُوسُفُ أَعْرَضَ عَنْ هَذَا وَاسْتَغْفِرِي لِذَنبِكِ إِنَّكِ كُنْتِ مِنَ الْخَاطِئِينَ" (1).

¹ - سورة يوسف: 29

ولا يكتبون عقود النكاح، بل المدار في الزواج عندهم على التراضي بين الزوجين فقط. و كان للمرأة أن تشتتر لنفسها الحق في الطلاق، إما منفردة به وإما على المساواة بينها وبين الرجل، و بما شرطت على زوجها أن تكون أملا كه كلها لأولاده منها دون غيرهم من سائر الزوجات.

وفي أيام تغلب اليونان على مصر -زمان الملك فيلوباتور- منعت المرأة من التصرف في المال إلا بإذن زوجها، و صار كل شيء للرجل، ولا حق للمرأة في التملك؛ لأنه مصدر الثروة وصاحبها الأول. ومهما يكن من حق لها فهي عندهم دون الرجل، وإن جلست على العرش، إذ لا تكون ملكة إلا إذا انقرض الرجال من الأسرة المالكة.

والآشوريون والبابليون؛ ما كان للوالدين عندهم حق تزويج البنات، وليس للمرأة نفسها أن تنكح من شاءت، و لكن الأمر في ذلك إلى الكهان، الذين يجتمع عندهم العذارى البالغات سنوياً، وهم يبيعونهن في الأسواق بالمزاد العلني، وعلى ولي المرأة أن يرد الثمن إذا وقع الخلاف بينها وبين سيدها المشتري أو زوجها الراغب عنها. و كان على المرأة أن تذهب في العمر مرة إلى هيكل ميليتا (19) -ربة الجمال- لتتهب نفسها لأجنبي يقع عليها. ويقع النساء صفوفاً في ذلك المكان، حتى يدخل الرجل و يختار منهن من يشاء، وتسير وراءه ولو كان دميماً قبيح الخلق، وليس لها الخروج من الهيكل حتى تقوم بهذه الفريضة المحتمة عليها. ولها الويل إن كانت قبيحة؛ فإنها تمكث زمناً طويلاً قبل أن يرغب فيها أحد.

والفرس كانوا يقولون إن المرأة من حقوق الرجل، وله قتلها والحكم عليها بالموت إذا بدا له ذلك، وهي عنده سلعة يتصرف فيها كيف شاء، كما يتصرف بسائر ممتلكاته. ولا حظ لها من العلم، ولا يجوز خروجها من البيت، ولا كنها تخبأ فيه و تحجب، كالأممعة الخاصة بصاحب البيت.

وفي بعض شرائع الهنود إنه إذا مضى على البنت ثلاث سنين - بعد استعدادها للزواج - ولم يزوجها وليها، كان لها الخروج عن طاعته و مخالفة أمره عقوبة له. حتى أنهم كانوا يزوجون البنات وهن في السنة الثانية عشرة من أعمارهن، وربما استعجلوا على البنت فزوجوها وهي لا تتجاوز السنة الثامنة.

وإذا ماتت المرأة كان على بعلها أن يعجل بتزوج امرأة أخرى. وإذا مات الرجل قضت المرأة حياتها بعده أرملة عزباء، ويجوز لها أن تحرق نفسها بالنار. والبنت تكون ملكاً لأبيها، وله فيها حرية التصرف. وهي لزوجها مملوكة كالأمة مدة حياته، وبعد موته تكون تحت وصاية أبنائها، فإن لم يكن لها أبناء، فهي تحت وصاية أقارب الزوج. وهي عندهم غير طاهرة بالفطرة وإذا ولدت كانت هي (20) والبيت ومن يسكن فيه معها غير طاهرين جميعهم لمدة عشرة أيام. ولا يحق لها أداء الشهادة. وكل شيء في ملكها يكون تحت تصرف زوجها، وله طلاقها متى شاء. نعم، كانت الأم عند الهنود محترمة جداً، ولا يحل طلاقها إلا إذا بقيت عشر سنين في عصمة الزوج، ولم تلد له ولداً ذكراً.

و كانت المرأة في الشريعة البرهمنية منحطة لا تعد شيئاً مذكوراً؛ فهي عبدة الرجل، ولا يجوز لها أن تكلمه إلا باحترام، ولا أن تؤاكله على مائدة، بل ولا تجرؤ أن تتلفظ باسمه. وبلغ الإفراط في امتهانها أنهم صاروا يحتقرون الرجل الذي يحدث زوجته محادثة عائلية. وصارت الهندية مستسلمة لهذه العادة ومطبعة لهذا التشريع؛ حتى كانت تحترق بالنار مع زوجها، الذي يحرق بعد موته. ومنذ قرابة مائتي سنة مات أميران هنديان، لأحدهما سبع عشرة زوجة وللآخر ثلاث عشرة، فقدمن أنفسهن للنار جميعاً، إلا واحدة منهن كانت حاملاً، ولما وضعت جنينها التحقت بصواحبها إلى النار في الدنيا والآخرة. ولم تبطل هذه العادة إلا بعد أن حاربها الإنجليز في الهند مدة طويلة، وقضوا عليها قضاءً نهائياً.

واليابان - كغيرهم من الأمم القديمة - يعتبرون المرأة متاعاً من أمتعة الدنيا، يتصرف بها الرجل كيف شاء، حتى أن شريعتهم أباحت له أن يبيع الزوجة أو البنت. وقد لبثت هذه الشريعة معمولاً بها إلى صدور نظام سنة 1875م -الذي أ كمل في سنة 1896م- فقضى على هذه العادة. و كان من الحقوق -التي هي دون البيع- (21) أن الرجل والمرأة التي لا زوج لها يؤجران البنت في المحلات العمومية، أو من أفراد مخصوصين، لمدة معينة. فهي مملوكة قبل الزواج لأبيها، وبعده لبعليها، وإذا مات فهي تحت الوصاية كالمرأة الهندية.

والصينية -متزوجة أو عذراء، لاسيما الطبقة الممتازة- تعيش في عزلة أبدية؛ فالابنة منذ صباها تعزل من شقائقها، والنساء عامة لا يخرجن من بيوتهن، ولا يستقبلن رجلاً، ولذلك كانت المنازل تقسم إلى حرم ودار للرجال منعاً للمخالطة. وفضلاً عن ذلك فقد حرّموا المرأة من ميراث زوجها وأبيها، إلا ما يقدمه لها في حياته من قبيل العطية حين زواجها. وحتى في العقوبات ميزت شريعتهم الرجل عن المرأة؛ وحيث جعلت له السيادة عليها، فإنها شددت العقوبات على اللاتي يؤذين أزواجهن بأية مخالفة ولاسيما الزانيات، كما ستعلمين ذلك مما يأتي. ويقول مشرع الصين الأكبر كونفوشيوس: (إن الرجل رئيس، فعليه أن يأمر. والمرأة تابعة، فعليها الطاعة. ومن المقتضى أن تكون أعمالهما مثل أعمال السماء والأرض متممة لبعضها، تعاوناً على حفظ نظام الكون. والمرأة في المجتمع مديونة لزوجها بكل ما هي عليه).

وفي بعض شرائع الصين يجوز للرجل أن يجمع بين مائة وثلاثين زوجة في وقت واحد، وأفرط بعض الملوك فيهم حتى جمع في قصره ثلاثين ألف زوجة.

وما أظن أحداً ي كون أغلظ طبعاً وأقسى قلباً من العربي، الذي (22) كان يحفر القبر لابنته -وهي تنفض الغبار عن وجهه وحيته- ثم يدفنها فيه حية؛ خشية أن تطعم معه، أو لعله قضى بها المجتمع على أفراده، حتى جاء الإسلام -دين

الرحمة- يشترط على الداخلين فيه أن لا يقتلوا أولادهم الذكور ولا الإناث في غير جريمة ولا جنابة، وتهدهم بقول الله تعالى: "وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ" (1).

و كان رسول الله ﷺ يصرخ في الحجيج والمجتمعات والأندية بقول ربه تعالى: " قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي كُفُّ عَيْدِي كُفُّ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ" (2).

وما فتئ الأعراب، وكثير من الذين لم يتم كنى الإسلام من قلوبهم، يحتقرون البنات ويكرهون وجودهن، ويصدق فيهم قول الله تعالى: " وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ" (3).

وإن الشاعر البحثري ليقول في مراثيه لأحد أصدقائه حين ماتت ابنته:

أتب كي من لا ينازل بالسيـ	ف مُشـيحاً ولا يهـز اللواء
والفتى من رأى القبور لما طا	ف به من بناته أ كفاء
لسن من زينة الحياة وورثـ	من التلاد الأفاصي البعداء
لم يئد كثرهن قيس تميم (23)	عيلة بل حمية وإباء
وتغشى مهلهل النذل فيهاـ	من وقد أعطى الأديم حباء
وشقيق بن فاتك حذر الـ	عار عليهن فارق الدهناء
وعلى غيرهن أـحزن يعقو	ب وقد جاءه بنوه عشاء
وشعيب من أجلهن رأى الوحـ	دة ضعفاً فاستأجر الأنبياء
واسـتزل الشـطان آدم في	الجنة لما أغرى به حواء
وتلفت إلى القبائل فانظر	أمهات ينسبن أم آباء
ولعمري ما العجز عندي إلا	أن تبيت الرجال تب كي النساء

1 - سورة التكويد: 8-9

2 - سورة الأنعام: 151

3 - سورة النحل 58-59

اطراء في الإسلام

لقد رفع الله شأنك أيتها المسلمة، وأنزل فيك من كتابه العزيز آيات كثيرة، متلوّة في المساجد والبيوت إلى يوم القيامة؛ فجعلك قسيمة الرجل في تكوين البشرية والنشأة الإنسانية، ويمين على بني آدم بقوله تعالى: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّ الَّذِي خَلَقَ كُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا"⁽¹⁾.

"يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَا كُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَا كُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ"⁽²⁾.

وهل تحفظ الأنساب وتؤلف الأسر وتقع المصاهرة إلا بسببك، أيتها (24) المخلوقة من جنس الرجل وعنصره، الذي تكون وخلق منه؟!

"وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا"⁽³⁾. وأوجد الله بينك وبين الرجل من المودة والرحمة ما تحصل به الراحة الزوجية، وتتم به الألفة، وتعمر به البيوت، ويحفظ النسل، وتجتمع الأسر للتعاون في طلب الرزق وحسن التربية، وانتقال المال بالتوارث من هذا إلى هذا: "وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ بَيْنَهُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ"⁽⁴⁾.

"وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ بَيْنَهُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ"⁽⁵⁾.

1 - سورة النساء: 1
2 - سورة الحجرات: 13
3 - سورة الفرقان: 54
4 - سورة الروم: 21
5 - سورة النحل: 72

وإذا عملت من الصالحات شيئاً كان لك من الأجر مثل الرجل أو أكثر، فإن الله تعالى يقول: "أَنِّي لَأُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ"⁽¹⁾. "مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ"⁽²⁾.

وفي القرآن سورتان يُقال لهما سورتا النساء، وإحداهما ست وسبعون ومئة آية، والأخرى اثنتا عشرة آية. وقد اشتملت السورتان على كثير من الأحكام الخاصة بك؛ مزوجة ومطلقة، ومخاصمة ومسائلة، وكيف ينفق عليك، وماذا يجب لك، وكيف يسلم (25) إليك حقك، ومتى يحل لكاحك ويحرم، وكيف يكون الطلاق والعدة. وفي سورة البقرة إحدى وعشرون آية متتابعة من أمرك، وكذلك سورة النور، والأحزاب، والتحريم، أكثر آياتها فيك؛ تأديباً وتعليماً وتبرئة وتنزيهاً وترغيباً وترهيباً. وما أكثر الآيات في بقية السور الدالة على فضلك وعلو شأنك، ووجوب العناية بك. وتقول بعض نساء الصحابة رضي الله عنهن: لوع لم الله فينا خيراً لذكركنا في كتابه كما ذكر أزواج نبيه ﷺ فنزل قول الله تعالى: "إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ"⁽³⁾. "الآية".

وأمر النبي ﷺ أن يأخذ من كمن البيعة كما يأخذها من الرجال، فقال له ربه تعالى: "يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَّا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْنَهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ"⁽⁴⁾.

وسمع الله مجادلة المرأة في زوجها الذي ظاهر منها؛ وهو كبير وذو عيال، وكان الظهار يعد طلاقاً، ورسول الله ﷺ يفتي بذلك، والمشقة كبيرة، والأسرة فقيرة، والمظاهر بائس مسكين، والمرأة تظن بالله ظناً جميلاً، فقال تعالى:

1 - سورة آل عمران: 195

2 - سورة النحل: 97

3 - سورة الأحزاب: 35

4 - سورة الممتحنة: 12

"قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَ كَمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ"⁽¹⁾.

ولم يكتف القرآن بطاعة الرجل وحده لله ولرسوله حتى قال: (26)

"وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا"⁽²⁾.

وأمر النبي ﷺ أن يجعل لك حظًا من دعائه واستغفاره كحظ الرجال: "فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ"⁽³⁾. ومدحك على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحسن الطاعة. ووعدك بالأجر العظيم على ذلك: "وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ"⁽⁴⁾.

وأمر الأبناء - مؤكداً عليهم - بطاعة الأمهات، والقيام بحقهن وجميل البر بهن، محرراً في أنفسهن الرحمة والحنان، ومدحاً لهن بإحسانهن المتقدم إليهن؛ من عظيم صبرهن على الحمل والولادة والرضاع والفصال: "وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا"⁽⁵⁾.

ومن سورة أخرى يقول الله سبحانه وتعالى: "وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ"⁽⁶⁾.

وفي السنة المطهرة من كلام (27) الرسول عليه الصلاة والسلام مئات الأحاديث في المرأة، وما يجب لها وعليها، وحسبك أنه يقول في مرض موته: (الله في النساء وما

1 - سورة المجادلة: 1

2 - سورة الأحزاب: 36

3 - سورة محمد: 19

4 - سورة التوبة: 71

5 - سورة الأحقاف: 15

6 - سورة لقمان: 14

مَدَّ كَتُّ أَيَّمَاكُمُ). و يخاف عليك من التقصير في حقك فيقول: (استوصوا بالنساء خيراً فإن المرأة خلقت من ضلعٍ أعوج وإن أعوجَ شيء في الضلعِ أعلاه فإن ذهبت تقيمه كسرته وإن تر كته لم يزل أعوجَ فاستوصوا بالنساء خيراً). ويقول: (خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي).

وقال بعض الصحابة رضي الله عنهم: يا رسول الله، ما حق زوج أحدنا عليه؟ قال: (تُطْعِمُهَا إِذَا أَكَلَتْ وَتَكْسُوهَا إِذَا كَتَسَتْ وَلَا تَضْرِبُ الْوَجْهَ وَلَا تُقَبِّحُ وَلَا تَهْجُرُ إِلَّا فِي الْبَيْتِ).

ومن خطبة له في حجة الوداع يقول: (استوصوا بالنساء خيراً فإنما هنَّ عندكم عوانٌ ليس تملكون منهنَّ شيئاً غير ذلك إلا أن يأتين بفاحشةٍ مبينةٍ فإن فعلن فاهجروهنَّ في المضاجع واضربوهنَّ ضرباً غير مبرحٍ فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً إن لكم من نساءكم حقاً وإن لنساءكم عليكم حقاً فأما حقُّكم على نساءكم فلا يُوطئنَ فرشكم من تكرهون ولا يأذننَّ في بيوتكم لمن تكرهون ألا وحقهنَّ عليكم أن تحسننَّ إليهنَّ في كسوتهنَّ وطعامهنَّ).

وفرض على الرجال العدل بين نساءهم فقال: (مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ فَمَالَ إِلَى إِحْدَاهُمَا دُونَ الْأُخْرَى جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَشِقَّةٌ مَائِلَةٌ).

وحرماً تحريمياً شديداً على الرجل أن يفشي سر امرأته، أو يتحدث عنها بما تكره، ولو كان ذلك مع أهلها و محارمها، فقال: (إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي (28) إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا).

ويبالغ في وجوب طاعة الزوج إلى حد بعيد، فيقول: (لا يصلح لبشر أن يسجد لبشرٍ لو صلح لبشرٍ أن يسجد لبشرٍ لأمرتُ المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها، والذي نفسي بيده لو كان من قدامه إلى مفرق رأسه قرحةً تنبجس بالقبح والصدید ثم استقبلته تلحسه ما أدت حقه).

وأعظم ما تجب فيه الطاعة الذكاح، الذي هو الغرض المقصود من الاقتران الزوجي، وهو أهم ما يريده الرجل من امرأته، ولا يجوز لها الامتناع عنه إلا لعذر شرعي من الحيض أو المرض، فإن فعلت أثمت وسقط حقها على الزوج من النفقة والكسوة والمسكن، و كانت عليها لعنة الله؛ كما يقول النبي ﷺ: (إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت أن تجيء فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تُصبح).

ولا يحل لها الشغب و مخاصمة الزوج بغير سبب، وإن طلبت -بغير حق- الطلاق دخلت في قول رسول الله ﷺ: (أيا امرأة سألت زوجها الطلاق من غير ما بأسٍ فحرامٌ عليها رائحة الجنة).

وإنه ليبشرها بالخير إذا أطاعت زوجها ويقول: (أيا امرأة ماتت وزوجها عنها راضٍ دخلت الجنة). وبالجمله فإنها لا تحصى الأدلة الواردة عن الله ورسوله في شأن المرأة، ولكنه يعلم مما ذكر أن مقامها عند الله عظيم، وأنها حيث تضع نفسها من الخير والشر، فهنيئاً لها إذا عبلت ربها بصلاة فرضها، وحفظ فرجها، و كف لسانها عن السوء، وطاعة زوجها، وحسن تربية أبنائها. ولتبشر بما يسرها من حياة سعيدة، وذ كر حسن، وعظيم أجر، وثواب عند الله يوم القيامة.

"وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا" (1).

¹ - سورة النساء: 124

السفور والحجاب

أهم شيء يخوض الناس فيه اليوم، من أحوال النساء المسلمات في الشرق والغرب، مسألة السفور والحجاب، التي شغلت بال كل مفكر، وتناولها قلم كل كاتب، وتكلم فيها الفقيه والسياسي، وأصبحت من الأمور التي تبحث في المسجد والسوق والبرلمان، بل وفي كل مجتمع وناد. وفي تركيا وإيران وسوريا والباكستان، وغيرها من البلدان الإسلامية، كثر أنصار السفور والدعاة إليه، وزينوه للمرأة بكل وسيلة، واتخذوا من المجلات والجرائد ومحطات الإذاعة أبواباً لتحسينه، والإهانة للمرأة عن حياة الخمول، وبقائها تحت الحجاب ومن وراء الأبواب. وأسسوا للنهضة النسوية المدارس، وفتحوا لها الأنندية، وكتبوا لها المقالات، ونظموا لها القصائد، وتحررت على شاطئ النيل وبين الرافدين الجرائد، وألفت الكتب التي تحارب الفضيلة، وتعد الحجاب قيلاً ثقيلاً على المرأة، يمنعها من مجارة الرجل في العلم والسياسة، والتجارة والحرب، وسائر الأعمال التي أراحها الله منها، وجعلها من خصائص الرجل، وألزمه بكفالتها والإنفاق عليها، وأن يكفيها خارج البيت مثل الذي تكفيه داخله، ورأى الناس أن الحمل والولادة والتربية وتدبير المنازل غير كاف من (30) النساء، وأنه لا يجوز حرمانهن من الخلاء والمجون؛ بالرقص والسباحة وسائر أعمال الرياضة المكشوفة. وقالوا لها: شار كينا في كل شيء، وخذي بحظك من كل شيء، وأسمعينا صوتك الرخيم، وأرينا وجهك الكريم، وتعرضي للرجال كما يتعرضون لك، واختاري لنفسك من تهوين، ولا تبالي بقول أحد في سبيل ما ترضين. وضربوا لها الأمثال بالأوروبيات والأمريكيات، وغيرهن من الفاجرات، اللواتي لا دين لهن ولا حياء، ولا وازع من أهل ولا عقل. وتعصب أنصار الحجاب إلى حد بعيد؛ ورأوا من المرأة خروجها عن الآداب والفضيلة، وتفحشها في القول والفعل،

فح كموا عليها بخفض الصوت، وملازمة البيت، وحياة الهون، وعيشة الدون، وخمول الذ كر، وموت الفكر، وحجبوا كل شيء منها، حتى الاسم والزينة للزوج والخطيب، ومنعوها المطالبة بأي حق، وأن ترد عن نفسها أي باطل، وجعلوها متاعاً صامتاً، أو بهيمة لا تصلح بعدر كوبها إلا لتحلب أو يحمل عليها.

وهذا لعمرؤ الله إفراط وتفريط، وغلو مذموم في الطرفين. فقد جعل السفور تبرجاً، والحجاب قبراً تدفن فيه المرأة حية، والحق وسط بين هؤلاء وهؤلاء، وبين هذا وذاك. فالإسلام يا سيدتي يأمرك - في كل بلاد وزمان - بما أمر به أزواج النبي محمد ﷺ وهن أمهات المؤمنين ومن أظهر نساء العالمين، فيقول الله عز وجل:

"يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَ كُمْ تَطْهِيرًا وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا" (1).

(31)

فإذا كنت عفيفة صينة شريفة، في الكلام والحركة، فلا جناح عليك أن تخرجي من البيت لقضاء حاجتك، ومزاولة أعمالك اللائقة بك ممثلة قول ربك جل ذكره: "يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكِ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا" (2). وحالة الناس في المدن والقرى ليست كحالتهم في البوادي والصحراء، وزينة الحضريات بالملابس الجميلة، والأشكال الأنيقة والحلي الذهبية، ومختلف التزيين والتنسيق، تدعو إلى فتنة الرجال بالنساء، ومتابعتهم في الشوارع والمنعطفات، والوقوف لهم على الأبواب وفي الأماكن

1 - سورة الأحزاب: 32-34

2 - سورة الأحزاب: 59

المظلمة، والبدويات اللواتي لا حظّ لهن من الجمال والزينة إلا ما فطرن عليه، وحباهن به الله؛ من رشاقة قد وملاحة خد، وقوام مائس وطرف ناعس، لا يخشى عليهن - وهن في المزرعة والمرعى - من عبث الرجال وفتنة المحتال، فالأما كن مفتوحة والبيوت بسيطة، وكثرة الاختلاط في شرف القبيلة وطهارة البيئة، لا تمكّن الشيطان من الفتنة بالأجنبيات، ومغازلتهم بالكلام والنظرات، ولا كل حكمة، والعادة إذا لم تخالف الدين بحكمة بين (32) الناس. ومتى كانت المرأة في بيتها وعند محارمها، فلا بأس أن تكشف وجهها وتضع خمارها وترفع ثيابها. وإذا كانت مزوجة وعند زوجها، فلتلبس حليها ولتأخذ زينتها، فطيب رائحة ونظافة جسم ومنزل، وثوب حرير طويل أو قصير، وخضاب وحناء وكحل وبودرة، وما شاءت من المساحيق التي جرت العادة باتخاذها وتزين النساء بها، وغير ذلك مما ألفتته كل أمة وفي كل بلاد.

وكان نساء الصحابة ومن بعدهن في العصور الأولى - والإسلام عزيز الجانب، والعربي يغار لكرامة أخيه كما يغار لكرامة نفسه - كن يخرجن إلى الأسواق للبيع والشراء، بل ويسرن مع الجيش في الغزوات والحروب، ويسافرن مع الأزواج والمحارم حتى إلى الأقطار البعيدة والبلاد النائية، وهن خير مساعد لبعولتهن وأهلتهن، في الحقل والاصطبل وعلى البئر وعند النخل، يجمعن الثمار ويسن الدواب ويحرسن الدار، ويغشين المساجد للصلاة وسماع العلم، ويناقشن الرجال ويفتحن في الحرام والحلال. ولما كثر الموالي ودخل العجم في مختلف البلدان العربية، واختلط الحابل بالنابل، وظهر الشر من خبثاء النفوس، والذين في قلوبهم مرض، لزمّت المرأة بيتها، وأمرها العلماء بالابتعاد عن المجتمعات: خوف الفتنة وخشية عليها من عبث الفاسق وإباحية الزنديق، وتوسعت الحضارة وتقدمت المدينة، وكثر الترف وظهر الرقص والشراب، وغنت دنانير وأبو إسحق، وصارت دمشق وبغداد وقرطبة والقاهرة كبعض العواصم اليوم في أوروبا، وسبب هذا كله المغالاة في الحجاب، ومنع المتدينون نساءهم

عن (33) الخروج، حتى إلى الأما كن القريبة و محلات العبادة، إلا بحارس ورقيب لا يخاف منها ولا كن يخاف عليها. وقال شاعرهم:

ليس التمدنُ أن نرى روحَ الحيا بيد الخلاعة كل يوم تُزهقُ
والبنْتُ يدفعها براحتة الهوى فتروحُ تهوى من تشاء وتعشق
لكنه العلمُ اهتدى بضياته غربُ البسيطة حين ضلَّ المشرقُ
وجاء بعد ذلك آخرون يرون أن المرأة مظلومة، وأن الله سبحانه وتعالى لم يأمرها
بهذه الحالة، ولا أوجب عليها البقاء في البيت حتى تخرج منه إلى القبر، فأرخوا لها
العنان وتساهلوا معها في كل شأن، وصيروها تطلب المساواة بالرجل، وإن خالف ذلك
الدين والتقاليد، و كذلك ي كون النساء في آخر الزمان.

وقال شاعر السفور:

سجنوهنَّ في البيوت فشلوا نصفَ شعبٍ يهَمُّ بالحر كات
منعوهن أن يرين ضياء فتعوذن عيشة الظلمات
دفنوهن قبل موت مريح في قبور سود من الحجرات
إن هذا الحجاب في كل أرض ضرر للنساء والفتيات
إن هذا الحجاب قبر كثيف حال بين الفتاة والنسمات
لم ي كن وضعه من الدين شيئاً إنما قد أتى من العادات

أما أنا فلا أقول بالحجاب الذي لا حاجة له، ولا أقر المبالغة فيه مع أمن الفتنة
وسلامة العاقبة، ولا أرضى لسيدتي المسلمة السفور في كل مكان؛ وأن تختلط
بالأجانب في الأسواق والمدارس وسائر المجتمعات، لاسيما وسلطان الدين ضعيف،
والإباحيون كثيرون (34) أقوياء، والأخلاق على ما نشاهد منحلّة في المدن العامرة
والبوادي، التي تعيش فيها كل داعرة وعاهرة، وأهلها جهّال، والمرشدون عندهم
قليلون أو غير موجودين. وإذا أردت الحق يا سيدتي، فدعي الناس يقولون ما يشاؤون،

وليبيد كلُّ رأيه. وحسبك الفهم والعمل يقول الله تعالى، يؤدب المؤمنات السابقات منهن
واللاحقات، على لسان سيد الكائنات ﷺ

"وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاؤِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ"⁽¹⁾.

وفي الحديث الشريف: (أيما امرأة استعطرت ثم خرجت فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية وكلُّ عين زانية). وحتى الصلاة إذا خرجت إليها ففي ثياب بدلة، وليس عليك طيب، ولا أي شيء من مظاهر الزينة يحرك الشهوة أو يجر إلى الفتنة، فلقد قال رسول الله ﷺ: (أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة). ورأت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها من النساء شيئاً تكرهه فقالت: لو أن رسول الله ﷺ رأى من النساء ما رأينا، (35) لمنعهن من المسجد كما منعت بنو إسرائيل نساءها.

وإياك والاختلاط في السفر أو الحضر بالرجال الأجانب، فإنه لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر فوق ثلاث إلا مع زوج أو ذي محرم. والشيطان يغتنم الفرصة - إذا خلا رجل بامرأة أجنبية - ويزين لهم الشر، كما يقول النبي عليه الصلاة والسلام: (والذي نفسي بيده ما خلا رجلٌ بامرأةٍ إلا ودخلَ الشيطانُ بينهما). ولأن يزحم رجلٌ خنزيراً مُتَلَطِّخاً بطينٍ أو حمأةٍ خيرٌ له من أن يزحمَ مَنْ كَبُهِ مِنْهُ كَبٌ امرأةٍ لا تحلُّ له).

¹ - سورة النور: 31

وحتى أقارب زوجك لا ينبغي لك الاختلاء بهم، وإن كانت المصيبة عامة بمخالطتهم ودخولهم على نساء بعضهم البعض، فإنه لما نهى ﷺ عن دخول الرجال على النساء، قال له رجل من الأنصار: أفرأيت اللحم؟ قال: (الحمُّ الموت). وإذا أبحنا لك الخروج وشيئاً من السفور، فليس هذا هو التبرج الذي نهاك ربك عنه. ولا يحل لك أن تضعي البرقع والجلباب وتخرجي؛ حاسرة الرأس، مكشوفة الذراعين، بادية الساقين، في ثياب قصيرة ضيقة شفافة، تحكي الجسم، وتبدي الجرم، وتدعو الرجال إلى متابعة النظرات، والسير وراءك في الشوارع والأسواق والمستحقات ومحلات الرياضة.

والعقل الصحيح والذوق السليم لا يسمح بهذا، فضلاً عن الدين الذي يحرم الزنا، ويتوعد عليه بالعقاب الشديد، (ومن حَامَ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ أَلَا وَإِنْ لَكُلِّ مَلِكٍ حِمًى أَلَا وَإِنْ حِمَى اللَّهُ مَحْرَمُهُ).

وقد كتب على ابن آدم حظه من الزنا، مدر كاً ذلك (36) لا محالة؛ فالعين تزني، والأذن تزني، والقلب يتمنى، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه. وحيث كان لا بد من رؤية النساء ومرورهن في الطرقات، وعليهن الزينة مقصودة وغير مقصودة، فقد أمر الله عباده بغض البصر وكف الطرف فقال تعالى: "قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ"⁽¹⁾.

وقال رسول الله ﷺ: (لَتَغُضَّنَّ أَبْصَارُكُمْ وَلَتَحْفَظُنَّ فُرُوجَكُمْ أَوْ لَيَكْسِفَنَّ اللَّهُ وجوهكم). وقال أيضاً: (الإثم حَوَازُ القلوب وما من نظرة إلا وللشيطان فيها مطمع). وقال أيضاً: (ما من مسلم ينظر إلى محاسن امرأة ثم يغضُّ بصره إلا أحدث الله له عبادة يجد حلاوتها في قلبها).

أما أنت فلا بأس برؤيتك الرجال والنظر إليهم وهم واقفون أو مترددون في أعمالهم، وسواء كان ذلك خارج البيت أو من نوافذه وفتحات أبوابه وعلى سطوحه،

¹ - سورة النور: 30

مادامت الفتنة مأمونة، وأنت غير متعرضة لهم بشر، ولا متبدية لهم بزينة، فقد كانت السيدة عائشة رضي الله عنها تنظر إلى الرجال من شق الباب، ودعاها رسول الله ﷺ إلى رؤية الحبيشة وهم يلعبون في المسجد بحرابهم يوم العيد. وكذلك كان النساء يختلطن بالرجال في الحج والمساجد، ولا يقول أحد بوجوب شيء عليهن، أكثر من تسترهن وغض أبصارهن عما لا يحل النظر إليه. ولقلة أعمال المرأة في الخارج وجب عليها التستر بالجلباب والثياب الطويلة الواسعة، وبعكس ذلك الرجل المحتاج إلى سرعة الحركة، وخفة السير، (37) ومزاولة الأمور التي لا يمكن مزاولتها إلا برفع الثياب، وكثرة القيام والقعود والوثب والركوب، فهو الذي يحمل الأثقال ويضرب بالسلاح، ويعمل في الميدان والسوق والمزرعة ما لا تعمله المرأة، وإذن فلا يجب عليه إلا ستر ما بين سرته وركبته، وأن يصرف بصره عن حرمت الله قدر استطاعته.

وأنا الآن أبين لك ما يجب عليك ستره وإخفاؤه؛ من الجسم والصوت والزينة في الصلاة وغيرها، ومع المحارم وعند الأجانب، حسبما جاء ذلك في كتاب الله وسنة رسوله، وأقوال أهل العلم سلفاً وخلفاً. وأنت إن شاء الله من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه وأولئك هم أولو الألباب.

عورات النساء

للمرأة فيما يجب عليها ستره من بدنها ثلاث حالات:

ففي الصلاة تستر بدنها كله إلا الوجه وال كفين ظاهراً وباطناً. ولا بد أن يكون الثوب الذي تصلي فيه سابغاً؛ يغطي ظهور قدميها قائمة ورا كعة وساجدة. فلو انحسر عنها الثوب أثناء الصلاة، بطلت إلا أن تعيده حالاً. وقال مالك رحمه الله: لا بأس بظهور القدمين في الصلاة.

ورأسها تستر به بالخمار وتجمع تحتها الشعر حتى لا يظهر منه شيء، وترخي على كتفيها وعلى صدرها وصفحتي العنق أطراف الخمار ليساعدها ذلك على الستر. لكن البنت التي لم تحض ولم تبلغ سن الحيض، لا بأس أن يبدو منها بعض بدنها في الصلاة. وإذا كان (38) للمصلية درع ضاف فلا يلزمها معه السراويل ولا الإزار، ولا يمكن يحسن ذلك، ولا سيما إذا كان القماش خفيفاً.

ولا بأس أن يكون الثوب الذي تصلي فيه من ثياب زينتها أو مهنتها مادام ساتراً طاهراً. وإذا اتخذت لها قميصاً خاصاً بصلاتها كان ذلك أحسن، ولا يمكن لا يجوز أن تلبسه على ثيابها المتنجسة في الصلاة، كما تفعل ذلك بعض النساء الجاهلات. وهي لا تجهر بالقراءة، ولا ترفع صوتها عند الأجانب وإن أمّت النساء؛ فإن لم يكن عندها إلا زوجها و محارمها فلا بأس بالجهر، ولا كنهها لا تؤذن ولا تترنم بالقراءة.

أما خارج الصلاة فتستر بدنها كله حتى الوجه وال كفين، إلا عند مهنتها و ممارسة أعمالها. ويجوز لها كشف الوجه عند البيع والشراء ولتشهد أو يشهد عليها. ومن خطب امرأة جاز - بل استحب - له النظر إلى ما يرغبه فيها أو يصرفه عنها كما سيأتي.

وإذا كنت يا سيدتي طبيبة أو ممرضة في المستشفىين جاز لك النظر إلى مواضع العلاج، وما لا بد من رؤيته في المريض. وإن كنت أنت المريضة، فلا يدخل الطبيب عليك إلا وعندك الزوج أو بعض المحارم، ولا تبدي له من جسمك الطاهر إلا مواضع العلة، وحيث يحتاج إلى طرح الدواء عليها.

ولا بأس أن تأخذي الحقنة أو تعطيهما في أي محل من البدن، وحتى مع التوليد إذا دعت الحاجة إلى ذلك؛ فللطبيب أن ينظر منك إلى مخرج الطفل وموضع الحمل إن لم تكن هناك طبيبة ماهرة. وأنت لا تنظرين من المريض إلا ما تدعو إليه حاجة العلاج، ولا تختلين به أو تطيلين معه الحديث، إلا إذا تعدد (39) المرضى في مكان واحد، أو دخلت عليه والفتنة مأمونة بحضور عدد من الرجال والنساء.

وإياك والتبسط في الحديث مع المريض المتماثل للشفاء، وعرض نفسك عليه صباحاً ومساءً، فر بما سبب ذلك الفساد واضطراب أعصابه، وربما صار بالعشق أشد تألماً منه بما يعانيه. أما إن اشتد به المرض أو أثخنه الجراح واحتاج إلى مزيد عناية به، فلا بأس بملازمته وكثرة التردد عليه؛ لشرب الدواء، وتضميد الجراح، وإصلاح سريريه وفراشه، ولمراقبته في طعامه وشرابه.

وعند النساء ومحارمك لا يجب عليك إلا ستر ما بين السرة والر كبة، ولا تكوني من حبات الشيطان يصطاد به الأتقياء والأشقياء، والإنسان إنسان مهما كان، وإذا ضعف دينه، وقلت مروءته، وتغلبت عليه شهواته، لم يبال بمحرمة ولا قرابة، ومن أجل ذلك قال رسول الله ﷺ: (مُرُوا أولادكم بالصلاة لسبع. واضربوهم على تر كها لعشر. وفرقوا بينهم في المضاجع).

والمحرم هو من لا يحل زكاحه، ولا تحرم الخلوة به، ولا ينتقض الوضوء بلمسه؛ الأب والجد والعم والخال، والابن وابن الابن وابن البنت، والإخوان وأبنائهم وأبناء الأخوات، وأبو الزوج وابن الزوج وزوج الأم وزوج البنت، ويحرم بالرضاع ما يحرم بالنسب، والأطفال الصغار -الذين لم يطلعوا على عورات النساء- لا بأس بحملهم

وتقبيلهم؛ ودخولهم على الأجنبية والاختلاء بهم، ومثلهم التابعون من الرجال غير أولي الإربة؛ من البله والمجانين ومن لا يعرف أحوال النساء.

أما الأجير والخادم الكبير فلا يجوز لك الظهور عليه، والاستخفاف بشأنه توهماً (40) منك أو ظناً أنه لا يحرك ساكناً ولا يغير صالحاً. وقد تستخفين بمن ليس كفوّاً لك وتقولين: هو أحقر من أن يصل إليّ بسوء. وأنت لا تدريين -عفا الله عنك- أن الشيطان يأتي ابن آدم من بين يديه ومن خلفه، وأنه يجري منه مجرى الدم. وأن الشر قد يجيء في ضمن الخير؛ فلا تتبرجي، ولا تتبرجي لأولئك، ولا تخضعي لهم بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض.

وحتى النساء الأجنبية -من الكتابيات أو المشركات- لا يحل أن يطلعن من المسلمات إلا على الوجه والكفين، وما يظهر غالباً عند المهنة. وقال بعض العلماء لا بأس باطلاع النساء بعضهن على عورات بعض، إلا ما يجب ستره عن المحرم -وهو ما بين السرة والركبة- فإن كانت الكافرة ذميمة أو محاربة؛ خبيثة العشرة قليلة الحياء، تصف لأهلها كل ما تراه من نساءنا، فلا يحل أن تطلع من ذلك على شيء، بل الاحتجاب عنها يكون أشد من الاحتجاب عن أهل العفاف من المسلمين.

أما الزينة التي أمر الله بسترها وحرم على المؤمنات إظهارها بقوله تعالى: "وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا"⁽¹⁾. فهذا نص ما قاله المفسرون من سلف الأمة وخلفها عند هذه الآية. قالوا: "وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ". أي ما يتزين به من الحلية وغيرها.

وفي النهي عن إبداء الزينة، نهى عن إبداء مواضعها من أبدانهن بالأولى. ثم استثنى سبحانه من هذا النهي فقال: "إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا". واختلف الناس في ظاهر الزينة ما هو؟

¹ - سورة النور: 31

(41)

فقال ابن مسعود، وسعيد بن جبين: ظاهر الزينة هو الثياب. وزاد سعيد بن جبين الوجه. وقال عطاء والأوزاعي: الوجه وال كفان. وقال ابن عباس وقتادة والمسور بن مخرمة: ظاهر الزينة هو الكحل والسواك والخضاب إلى نصف الساق، ونحو ذلك. فإنه يجوز للمرأة أن تبدييه. ولا يخفى عليك أن ظاهر النظم القرآني النهي عن إبداء الزينة إلا ما ظهر منها؛ كالجلباب. والخمار ونحوهما، مما على الكفين والقدمين من الحلية والخضاب.

وإن كان المراد بالزينة مواضعها، كان الاستثناء راجعاً إلى ما يشق على المرأة ستره من أطراف بدنها، وه كذا إذا كان النهي عن إظهار الزينة يستلزم النهي عن إظهار مواضعها بفحوى الخطاب، فإنه يحمل الاستثناء على ما ذكرنا في الموضوعين: "وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ". قال المفسرون: إن نساء الجاهلية كن يسدلن خمرهن من خلفهن، و كانت جيوبهن من قدام واسعة، فكانت تنكشف فخورهن وقلائدهن. فأمرن أن يضربن مقانعهن على الجيوب لتستر بذلك ما كان يبدو.

وقال مقاتل بن حيان: إن معنى "عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ": صدورهن؛ فيكون في الآية مضاف محذوف؛ أي على مواضع جيوبهن. ثم كرر سبحانه النهي عن إبداء الزينة لأجل ما سيذكره من الاستثناء فقال: "وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ" الآية.

وقوله تعالى: "وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ": أي لا تضرب المرأة برجلها إذا مشت، ليسمع صوت خلخالها من لم يسمعه من الرجال، فيعلمون أنها ذات خلخال. قال الزجاج: وسماع هذه الزينة أشد تحريماً كالأشهوة من إبدائها. وقال (42) الشيخ الجبالي من هيئة كبار علماء الأزهر - في تفسيره لسورة النور - بعد هذه الآية: ما أجمل اتباع هذا الحكم لما قبله؛ فقد سد على المتصنعات طريق الحيلة، وأبان لهن أن الله محيط بما يحاولن من التطلع لحرق هذا الحجاب، الذي هو في مصلحتهن وبه

صونهن، بل عليه يتوقف أمر الرغبة فيهن والالتجاه الصحيح نحوهن. وأنهن إذا تعجلن الوصول إلى الرجال؛ باختراق هذا السياج، حرمن من غايتهن التي سعين لها، وانقلب سعينهن وبالأعلى عليهن. ولا يفوتنا أن نشير إلى ما ابتليت به الأمة في زماننا هذا من إغراض الرجال وبخاصة الشببية المتعلمة- عن الزواج، بل تحاميمهم الوقوع في هوته السحيقة، مما ضج بالشكوى منه كل ذي أسرة، وأن السبب في هذه الذكبة التي حلت بالأمة لا يعدو ما تدهور فيه النساء من ذلك التبرج الممقوت، الذي جر إلى ما لا تستبيح الأقلام أن تخوض فيه. ف كان أن ساءت ظنون الرجال بأغلب النساء، و كان أن خمد ميل الرجال إليهن، و صدق عليهن قول الشاعر:

عرضنا أنفساً عزّت علينا عليكم فاستخفّ بها الهوان
ولو أننا منعناها لعزّت ولا كنّ كلُّ معروض يُهان
واختلف العلماء في صوت المرأة؛ فقال بعضهم أنه عورة. والصحيح خلافه، سواء كان في الصلاة أو خارجها؛ بالذكر والتلاوة والأذان أو غير ذلك. إلا أنه لا يشرع للمرأة أن تؤذن لحاضرة ولا فائتة، لا منفردة ولا في جماعة. ويجوز سماع صوتها ولو بالغناء، مادام ذلك من وراء الحجاب ولم تخش الفتنة.

(43)

ولا بأس أن تغني لزوجها وأهلها و محارمها وبين النساء، بشرط أن لا يجر هذا إلى الفساد والخلاعة، ولا تتعود به الاشتغال عن ذكر الله والصلاة. وقد كانت أمهات المؤمنين ونساء الصحابة ومن بعدهن من المؤمنات القانتات يتهكمن مع الرجال، ويروين لهم الأحاديث، بل ويتبادلن معهم الشعر والأخبار. والذي نسمعه اليوم من ماجنات التمدن البغيض في محطات الإذاعة، وما يسجل في الأسطوانات والأفلام والأشرطة من الأصوات الشيطانية، أمر لا يجوز إقراره والسكوت عليه، ولا يحل لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يصغي إليه، وهو يعلم ما فيه من الأضرار على

الأخلاق، وما يعود به من النتائج السيئة على المجتمع، وعلى الشباب المفتون بالتقليد والإباحية.

ولا وازع اليوم ولا رادع لأحد عما يريده من الفسوق والعصيان؛ فأصوات العلماء خافتة، وسلطانهم ضعيف، والحكام والأمراء كلهم أو جلهم مترفون، وباللهو والباطل مشغولون، وبه معجبون، ولأهله مقربون، وعن الدين والصلحاء معرضون متباعدون، وحيث قلنا بجواز الغناء وسماع أصوات النساء، ف كذلك نقول: إنه لا يجرم عزفهن - على الكمان والبيانو - وسائر الآلات المطربة بالشروط المتقدمة.

وقد أباح جماعة من علماء المتقدمين والمتأخرين أن يسمع الرجل من امرأته وجاريتها الغناء على العود والبربط. و كان عبد الله بن الزبير وعبد الله بن جعفر - من الصحابة رضي الله عنهم - بل وأكثر أهل المدينة المنورة لا يرون بذلك بأساً.

وقال أبو بكر بن العربي: يجوز للرجل أن يسمع غناء جاريتها، إذا ليس شيء منها (44) عليه حرام؛ لا من ظاهرها ولا من باطنها، ف كيف يمنع من التلذذ بصوتها؟.هـ.

وأنت يا سيدتي التي تعرفين نفسك والظروف المحيطة بك، ومادام للدين هيمنة على نفسك وأنت ذات العقل والعصمة، فقدي الموقف واجعلي لكل مقام عندك مقالاً؛ فللسرور والأفراح أوقات معروفة، وللأعراس والأعياد وشفاء المريض وقدم المسافر حالة تقتضي الانبساط وإظهار السرور، ولا تكن مع الأدب وفي غير مرح ولا فساد في الأرض.

والله تعالى يقول: "وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَدْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا فَالْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَبِمَا كُنْتُمْ تَفْسُقُونَ" (1).

¹ - سورة الأحقاف: 20

حماية الآداب العامة

وحين كنت أكتب الفصل السابق، وصلت إلى مجلة دينية تحمل مقالاً كريماً في الموضوع، فأحببت نقله وإثباته لك أيتها المسلمة الشرقية في هذا الكتاب، لتطلمي على ما بقي من الخير في مختلف البقاع من الأرض. قال الكاتب جزاه الله خيراً:

في وسط تيارات المدنية الكاذبة الداعرة، التي جرفت المرأة وأغرقتها في لجة التهتك والفجور، وطوحت بها في مهاوي التمرد على الحشمة والحياء والآداب، لا يزال يوجد في بعض بقاع العالم بقية من (45) الرجال، ممن دفعتهم الغيرة على المرأة إلى الحيلولة بينها وبين الانحدار في مهابط الخلاعة والتبرج، والانزلاق إلى درك المجون والرقاعة. فها هي بعض أقطار العالم المسيحية -وغير المسيحية- تضرب أمثلة رائعة في الغيرة على النساء، وحمائتهن من الفساد وإلزامهن حدود الأدب والاحتشام، ويمكن الاستئناس بالأخبار الآتية على مدى سبيل التعفف والتصون الذي ضرب حول المرأة في تلك الأقطار:

1. في الولايات المتحدة وضعت ولايات جورجيا وتكساس وأوهيو تشريعات تمنع تبرج المرأة وخروجها عن الحشمة والحياء؛ فقد حظر القانون على المرأة ارتداء الأكمام القصيرة، والفساتين التي ترتفع إلى الركبة أو ما تحتها قليلاً، وحرم على السيدات التدخين، وارتداد المحلات العامة. كما حرم على الفتيان والصبيان - في سن المراهقة - ارتداد المراقص. وقد خول القانون للبوليس الحق في تطبيق اللوائح. ووضعت مصالح البريد - بالولايات المتحدة - الحظر على صور الفتيات العارية، التي تطبع على النتائج -التقاويم- للزينة، وقالت إن تلك الصور تمثل البذاءة والتفحش وباعثة على الفجور والدعارة، مما يقع تحت طائلة القانون. ثم نبهت إدارة البريد إلى أنها لن تقبل أمثال تلك التقاويم، ما لم تكن صور البنات التي عليها بملابس كاملة، تراعى فيها الحشمة والآداب. (عن جريدة مد إيست ميل سنة 1947م).

(46)

2. وفي بلغاريا: هدد مدير كلية البنات في صوفيا -عاصمة بلغاريا- الطالبات بتوقيع عقوبة الطرد عليهن، إذا استعملن أحمر الشفاه وصقل الأظافر وقص الشعر. فأضربت الفتيات احتجاجاً على ذلك، وألفن من بينهن وفداً لمقابلة وزير المعارف، الذي رفض مقابلتهن. ولما لم تقتنع إدارة الكلية بالحجج التي قدمتها الفتيات، اتخذت الكلية قراراً بفصل المضربات من المدرسة. (نشر بالعدد 5730 بتاريخ 1931/5/26م من الديلي هرالدي).

3. وفي إنجلترا: شكّت الطالبات بكلية الممرضات الملكية بلندن إلى إدارة الكلية، من ترغيب طالبات الالتحاق بالكلية، بطريق الإعلان بصورة خارجية عن اللياقة، مما يستلقت النظر. وقد طلبت إدارة الكلية من وزارة العمال أن تمنع هذا النوع من التبهرج من الإعلانات. واقترحت الكلية على الوزارة أن تطبع الإعلانات بأسلوب علمي جدي احتشامي، تفادياً من خطر تسرب الفساد إلى المهنة. (عن جريدة الأجيشن ميل في 1948/1/4م).

4. وفي الدنمارك: أعد فريق من الجنود الأمريكيين في الدنمارك العدة لإقامة حفلة راقصة، بأحد الفنادق في مدينة سوندربورج، دعيت إليها فتيات دنماركيات، وعندما وصلت السيارة التي تقلهن إلى الفندق، أحاط بها ألف وخمسمائة من الأهالي واحتجوا على هذا التصرف، باعتباره ماساً بالآداب (47) العامة. ثم في الوقت نفسه أحاط المتظاهرون بالسيارة التي تقل الفتيات فحطموها، ثم أمسكوا بالبنات فقصوا شعورهن عقاباً لهن على سلوك هذا المسلك. (عن جريدة الأهرام).

5. وفي روسيا: حرمت روسيا على النساء الروسيات ارتداء الملابس القصيرة، والأحذية المثقوبة من الأمام والخلف، التي تطل منها الأصابع والأعقاب، وحرمت على الرجال لبس البنطلون القصير -شورت- الذي يظهر الأفخاذ. ومنعت أن يتأبط الزوج زوجته في الطريق العام. ومنعت عرض أفلام -أشرطة- السينما

الأجنبية التي فيها خروج عن الآداب العامة والاجتماع. ومنعت تبادل القبلات في الشوارع والمتنزهات. كما منعت أيضاً نشر الصور العارية والرسوم البذيئة. وجردت المتاحف من عرض اللوحات الفنية التي تحوي رسومات أو صوراً عارية. (نقلًا عن جريدة أنترنسيونال دا يجست).

6. وفي إيطاليا: حظر البابا - منذ سنوات - دخول الكنائس على السيدات اللاتي يرتدين الفساتين القصيرة والأكامم القصيرة، والنساء العاريات الأذرع، ولا بسات الجوارب التي بلون اللحم - لحم الهوانم - المغربية للشبان، والنساء المقصوصات شعور الرأس. وقد نشر الفاتية كان نشرة عالمية في جميع الكنائس في أنحاء العالم، بوجوب م كافحة (الموضة) التي ذهبت با لحياء والحشمة وقتلت الفضيلة. وقد رأى البابا أنه لا سبيل إلى رد (48) الجيل المتمرد المتبذل إلى رشده، فأصدر تعليمات لإعلاء الجيل الجديد، وتنشئته على الفضيلة والاحتشام، حتى يحل محل الجيل الحاضر المستهتر.

وإذا كان هذا في أوروبا وأمريكا، و مما يحافظ عليه المسيحيون وغيرهم، فمنه تعلمين أن الشرف حق مشترك، والعقلاء يتنافسون فيه مهما اختلفت بهم المذاهب وتباعدت بهم الديار، فمن أحق الناس بهذه الآداب؟! وأية امرأة هي أولى با لمحافظة عليها، منك أيتها المؤمنة بتعاليم ربها، وقداسة دينها وشرف قومها؟! والشجرة الطيبة التي تنبت في البلد الطيب لا تثمر إلا خيراً مباركاً منتفعاً به. وأنت يا سيدتي: " كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ"(1).

¹ - سورة إبراهيم: 24-25

الاستئذان على الأهل وغيرهم

لم يترك الدين شيئاً من الآداب السامية والأخلاق الفاضلة إلا وأمر بها وحث عليها. ومن ذلك، الاستئذان قبل الدخول على أي شخص كان، رجلاً أو امرأة، وسيان كان الداخل صغيراً أو كبيراً، حرّاً، أو عبداً، مادام يعقل و يميز.

والحكمة في ذلك معروفة، والغرض منه شريف إلى الغاية. فلإنسان في خلوته ومع أهله حالات لا يجب أن يطلع عليها أحد من (49) الناس، قريباً كان أو بعيداً؛ فتارة يتعري ويكشف من جسمه ما لا تسمح المرءة والاحتشام بكشفه، ولا سيما فصل الصيف وفي البلاد الحارة، وتارة يتحدث الزوج إلى زوجته أو يسمع منها ما لو كان يسمعه غيره لشق عليه وتأذى به، وقد يتجسس الآباء والأمهات على الأبناء والبنات، و يحبون معرفة ما يدور بين النساء وأزواجهن من الأحاديث، فتسر أم البنت بحظوتها عند بعلها، وتغضب من تقدير ولدها لزوجته، و تحتم غيظاً إذا سمعت منهما الضحك أو القبلات المتبادلة، وهذا من التجسس الذي نهى الله عنه بقوله تعالى:

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا" (1).

وقال رسول الله ﷺ: (إياكم والظن فإن الظن أ كذب الحديث. ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا و كونوا عباد الله إخواناً. ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى يتركه أو يترك).

فسدًا لباب التجسس واحتفاظًا بحرمة المنازل وكرامة سكانها، أمر الله بالاستئذان وفصل أحكامه، وجعل الناس فيه على قسمين: أولهما ما يجب منه في بيوت الأجانب والحجر المتعددة في بيت واحد.

¹ - سورة الحجرات: 12

وثانيتها ما لا بد منه بين أعضاء الأسرة، وما تقضي به الآداب بين الوالد والوالد والإخوة والأخوات. وما كان أحسنه منك لو تقرئين حتى تحفظي سورة النور كلها، فإنها الجامعة لكثير من أحكام النساء، وآداب البيوت، وحسن المعاشرة، ومعظم ما تقدم في السفر والحجاب (50) من آياتها، وإليك ما جاء فيها عن الاستئذان:

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ" (1).

وكم كتب الناس من المقالات في الاستئذان، وألقوا فيه من الخطب والمحاضرات، وادعى الغربي أنه من آدابه، وبرهن الشرقي أنه السابق إلى هذه الفضيلة وأول من تخلق وتدين بها. والذي يهمني معك في الاستئذان -أيتها السيدة- هو أن لا تدخل على أقربائك، ولا تقتحمي المنزل على أمك وأبيك، بل وحتى على زوجك، حتى تستأذني؛ لئلا تري ما تكرهين، ولئلا يقابلك أحد ما يسوؤك، وربما حملتك الغيرة على تتبع أحوال القرين، فتدخلين عليه فجأة أو تنظرين إليه من شقوق النوافذ والأبواب، فيغضب منك ويعد هذا مضايقة له وضغطاً عليه في حرите وتبسطه في خلوته.

ولا تكوني المرأة الفضولية التي تتبع بصرها كل شيء، وترهف سمعها لكل حديث؛ فعلى الجيران تتجسس، ومن أختها فلانة تتجسس، وإنما جعل الاستئذان من البصر، ومن نظر في بيت أحد بغير إذنه جاز له أن يفتقأ عينه، فإذا فعل فلا دية للناظر ولا قصاص في شريعة الله.

¹ - سورة النور: 27-29

ومن قصر ك الشامخ لا تطلي على الأ كواخ والبوت القصيرة ا لمجورة (51)
تة كشفين أحوال س كانها؛ فتسخرين منهم، أو يحزنك ما ترين من عيشة السرور
والهناء في العائلات الفقيرة والأسر ال كريمة الراضية بما قدر لها من سعة وضيق وفقر
وغنى.

وإذا ذهبت لزيارة الأهل والأصدقاء ووجدت الباب مفتوحاً فاستأذني عليهم،
وقدمي بين يديك الولد أو الخادم الصغير ليستعدوا لمقابلتك، ويهيئوا لك من ال كرامة
ما تقضي به العادة بين المتزاورين؛ لتنحية ما لا يحبون أن تريه من أثاث بال وثياب
وسخة ونحو ذلك.

وأنت لا تأذني ل كل طارق، ولا تسمح ل كل داخل، حتى ت كوني على غاية من
الاستعداد واتخاذ ما يلزم، ولا تعودي أحداً الدخول عليك في كل وقت بدون إذن،
فر بما دخل الفراش والسقاء والمرأة التي لا ت كتم السر، فأوأ منك سواة واطلعوا منك
على عورة، فندمت لما كان، ولات ساعة مندم، والأطفال الصغار الذين لم يظهر
على عورات النساء والعبيد الممالك - وقد ذهب أمر الممالك - يستأذنون عليك قبل
صلاة الصبح، حين تستيقظين من نومك وأنت حاسرة الرأس، منفوشة الشعر، وعليك
ثياب النوم التي ت كون مبيتلة أو خاصة بملاقة الزوج، وقبل أن تصلحي الفراش وما
يحتاج إلى الإصلاح والتنظيف من الجسم والملابس، و كذلك بعد صلاة العشاء،
وحيثما يختلي الرجال بنسائهم وعليهن ثياب الزينة وجميل الحلية والطيب يعبق، و كل
شيء يضحك في جو من الأنا وبساط، وفي راحة تتنغص بدخول أي إنسان.

وه كذا لو وضعت الثياب و تخففت مما عليك وقت الظهيرة والقبولة؛ إذ ا حر
الشديد، والناس في غفلتهم، والأطفال يلعبون وينقلون أحاديث (52) البيوت إلى الأهل
والزملاء.. والمقصود أن الطفل وإن كان لا يفهم شيئاً يتمرن بالاحتجاب عنه، ويتعود
الاستئذان حتى على أمه وأخته. وقد لا يدرك الشيء بحقيقته ولا يدري لما خلق له،

ولكنها صورة تنطبع في نفسه، وأمر لا ينساه أبداً، فيذره كبيراً ويعرضه الشيطان عليه بعد عشرات السنين، ومن أجل ذلك يقول الله سبحانه وتعالى:

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَ كُفُّمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهْرِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ"⁽¹⁾.

وإذا شاخت المرأة وصارت عجوزاً لا يرغب في نكاحها، فلا حرج عليها أن تضع النقاب والجلباب، وتظهر من نفسها ما يجب ستره من الصغيرة المرغوب فيها، بشرط أن لا تتبرج بزينة، ولا تتعرض للرجال بفتنة، فلا كل ساقطة لا قطة. وقد تثار شهوة الرجل حين يرى الأجنبية - وإن كانت قبيحة شوهاء - ويفضلها على امرأته الجميلة الحسنة، وبضاعة الشيطان نافقة في أسواق الفتنة. والعجوز الخبيثة أعرف بقلوب الرجال وأبصر باستمالتهم والضحك على أذقانهم من الصغيرة المحترمة المستحبة.

(53)

وربك: "يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ"⁽²⁾. "وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ"⁽³⁾.

وإليك من كلام رسول الله ﷺ في الاستئذان خمسة أحاديث ينفعك الله بها إذا حفظت وعملت بمقتضاها. قال عليه الصلاة والسلام:

1 - سورة النور: 58-59

2 - سورة غافر: 19

3 - سورة النور: 60

(الاستئذان ثلاثٌ فإن أُذِنَ لك وإلا فارجع). وقال أيضاً: (إنما جعل الاستئذان من أجل البصر). واستأذن رجل من بني عامر على رسول الله ﷺ وهو في بيته فقال: أألج؟ فقال رسول الله ﷺ لخدمته: (اخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان فقل له: قل: السلام عليكم. أأدخل). فسمعه الرجل فقال: السلام عليكم، أأدخل؟ فأذن له النبي ﷺ فدخل. وقال كعدة بن الحنبلي رضي الله عنه: أتيت النبي ﷺ فدخلت عليه ولم أسلم، فقال النبي ﷺ: (ارجع فقل: السلام عليكم. أأدخل؟).

وأتى جابر بن عبد الله رضي الله عنه ودق باب النبي ﷺ فقال: (من ذا؟). فقال جابر: أنا. فقال النبي ﷺ: أنا، أنا. يعيب على جابر قوله، ويرى أن هذا التعريف ليس بكاف، وأنه كان ينبغي له أن يقول: أنا فلان. وكثير من الناس تسأله عن نفسه ومن هو فيقول: معروف، أو صديق. ويدق الباب فتقول له: من أنت؟ فيقول: أنا. وهذا ما لا يحصل به الغرض ولا يقع به التعريف، ولا سيما إذا كنت (54) لا تعرفه من قبل، أو لا تميزه بصوته إذا تكلم. وإذا سئلت أنت عن نفسك ومن أنت فقول: فلانة. ولا تجعل الناس إذا أذنوا لك بالدخول في شك من أمرك وريبة من دخولك عليهم وهم لا يدرون لماذا أتيت ولا أي شيء تريد. وليس من الأدب أن تذهبي مع صواحبك إلى أي مكان إلا بدعوة خاصة أو سابق استئذان. ولا تكون من المتلثمات المتغررات اللواتي يغشين المنازل ويحضرن الحفلات للتجسس والدخول فيما لا يعنك. ومن حسن إسلام المرأة أن لا يعنيه. والناس يقولون: من دخل فيما لا يعنيه لقي ما لا يرضيه.

وهنا شيء آخر لا يفوتني أن أحذرك منه، وهو أن المرأة قد تفضي إليك بسرها وتحدثك عن بعض أمرها، فتذهبين تفشين الحديث وتظهرين السر، وذلك ما لا يليق منك مع من وثقت بك وأفضت إليك بما في نفسها. وإذا عودت قيل وقال، وتشبهت بالفساق من النساء والرجال، غضب الله عليك وصرت غير مصدقة ولا محترمة.

"فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللّهُ"⁽¹⁾.

¹ - سورة النساء: 34

الحفلات والولائم

للناس في مختلف العصور والبلدان عادات قبيحة وحسنة، ول كل أمة تقاليدها الموروثة المتبعة. وللعرب قبل الإسلام - في العيد والزواج والختان والموت. والانتصار و قدوم المسافر- من العادات شيء كثير، أقر منها الدين بعضاً وأذ كر بعضاً.

والمرأة في كل جيل أشد من الرجل تمسكاً بالعادة، وأكثر منه متابعة لما عرفته من تقاليد أمها وأبيها. ولذلك تقول أم عطية رضي الله عنها: أخذ علينا النبي ﷺ عند البيعة أن لا ننوح، فما وفت منا امرأة غير خمس نسوة: أم سليم، وأم العلاء، وابنة أبي سبرة امرأة معاذ، وامرأتين. أو ابنة أبي سبرة، وامرأة معاذ، وامرأة أخرى. وتعني نفسها رضي الله عنها.

وعندنا اليوم حفلات كثيرة تقام لمناسبة ولغير مناسبة، وعليها تنفق الأموال من الحرام والحلال، ويكلف أصحابها -النساء والرجال- أنفسهم ما لا يطاق ولا يحتمل؛ من طعام وشراب وفراش ولباس وزينة ولهو وطرب وطيب وقراءة، وما يعرف عندنا بالحباق والمطواية؛ فتذبح الذبائح وتنصب القدور، ويتفاخر الأغنياء والفقراء بما ينفقون في المآتم والولائم، وإن أصبح الغني فقيراً وصار الفقير مديوناً، وتعدى ال كبير على حق الصغير، ولعب الوصي والقيم بمال اليتيم!!.

الحفلات الدينية

وللدين حفلاته واجتماعاته، ومنها المباح والمستحب والواجب، وتكون في المعابد والمدارس والبيوت والمقابر، ويشترك في إقامتها الرجال والنساء، ويحضرها الصغير والكبير، والرئيس والمرؤوس؛ فالإحج يأتي المسلمون من كل بلاد بعيدة وفج عميق، وعلى كل ضامر وسابح وطائر سريع، وفي مكة المكرمة، وعند بيت الله الحرام، في مهبط الوحي ومنبت الرسالة المحمدية يجتمعون زرافات ووحداً، ويلتقي الشرقي بالغبري، ويختلط الآسيوي بأخويه الأوروبي والأفريقي ليشهدوا منافع لهم وليذكروا اسم الله في أيام معلومات: "ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلِيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ"⁽¹⁾.

وهناك يتوجهون إلى الله بقلوبهم وقولبهم، وينصرفون عن شهواتهم وملذاتهم، فتكشف المرأة وجهها وتصلي وتطوف مع الرجل الأجنبي، لا تخاف فتنة ولا تخشى مكرهاً، وقد يلمس الرجل المرأة الأجنبية وهما كبيران، ولا حائل - فيستمران في الصلاة والطواف. ولا ينتقض الوضوء، ولا ينقطع العمل عند أبي حنيفة والقائلين بعدم النقض إلا مع الشهوة، ويوم الوقوف وليلة النحر وأيام التشريق يقع في عرفات ومزدلفة ومنى مثل هذا الاجتماع؛ ولا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج، وفي العيد يجتمع أهل البلد الواحد في مكان واحد يرفعون أصواتهم بالأكبير و يملؤون الطرق آمين المصلى وراجعين، وقد حضروا الصلاة واستمعوا الخطبة واشتركوها جميعاً في مراسم العيد وتبادلوا هناك التحيات والتهناني.

¹ - سورة الحج: 29

ويستحب للإمام أن يرفع صوته بالخطبة حتى يسمعه النساء وهن من وراء صفوف الرجال، فإن اتسع المكان وكثر الحاضرون ذهب إلى النساء يعظهن ويذكرهن ويأمرهن بالخير ويحثهن على الصدقة - وهن والله أسرع إجابة إلى الخير من كثير من الرجال - فبالعواطف الرقيقة والقلوب الطاهرة الرحيمة يجدن بالمال الكثير، ويتقين الله فيما أمر به ونهى عنه.

وقد أمر النبي ﷺ في العيد أن يخرج العواتق والحائض وذوات الخدور؛ فأما الحائض فيعتزلن الصلاة - وفي لفظ: المصلى - ويشهدن الخير ودعوة المسلمين. قالت امرأة من الأنصار: إحدانا لا يكون لها جلباب؟ قال: (لِتُلْبِسَهَا أُخْتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا).

وخرج ﷺ يوم عيد فصلى ركعتين، لم يصل قبلهما ولا بعدهما، ثم أتى النساء - وبلال معه - بعد الخطبة، فأمرهن بالصدقة، فجعلت المرأة تصدق بخرصها وسخابها وبلال يجمع الصدقات في رداءه لينفقها النبي ﷺ في سبيل الله وحيث أراه الله.

وللجمعة والجماعة يؤمون المساجد ليقوموا الصلاة، ويقرؤوا القرآن، ويسمعوا الخطبة وما يلقي الأئمة والوعاظ من الدروس المفيدة والنصائح النافعة، فيكون النساء من وراء الصفوف وعليهن ثياب العفة؛ يتجلببن الحياء ويتبرقعن الحشمة، فأصواتهن منخفضة وأبصارهن منكسة، ولكن القلوب حاضرة والأذان واعية.

فالمنافسات العلمية والمباحثات الأدبية تضرب للناس المثل الأعلى من سماحة الإسلام في حرية أهله الذكور والإناث. وقد ثبت أن امرأة ردت على عمر بن الخطاب وهو على المنبر - وكان الحق (58) معها - فأنصف من نفسه وقال بكل صراحة وشجاعة؛ أصابت امرأة وأخطأ عمر.

ومن وراء الستر وحلق الذكرك كانت المرأة تناقش وتجادل العلماء الكبار في عصر الصحابة ومن بعدهم؛ من أمثال عبد الله بن عمر ترد عليه عائشة رضي الله عنهم، وأبو حنيفة ومالك بن أنس وخلق لا يُحصون من العلماء، كان النساء يحضرن دروسهم فيسألن ويسألن؛ مفتيات ومستفتيات.

وحيث تشيع الجنائز يستحب كثرة المشيعين لها والمصلين عليها، ولا تكن المرأة يكره لها الحضور بل يحرم لضعف نفسها وكثرة جزعها.

وقد نهى النبي ﷺ عن متابعة النساء للجنائز، وكان ذلك حين أخذ عليهن البيعة، وقد تكون وليمة العرس والختان والختم القرآن من الحفلات الدينية، وللمرأة نصيبها الأوفر من هذا كله.

الحفلات المحرمة

وثمة حفلات أخرى يجرمها الدين وينهى عنها؛ كحفلات الزيارة والزار، وبعد الموت بعدة أيام، وحين تخرج المرأة من عدة الوفاة، وإذا طلق الرجل ضررتها وهي الطيبينة- وإذا خرج المجرم من سجنه، ولأشياء تافهة تقام هذه المهرجانات ويبالغ الناس في النفقات عليها، وتنذر المرأة على نفسها إن شفي مريضها أو عاد غائبها أن تجمع النساء وتضرب الطبول وترقص وتغطف، وأن تعمل كذا وكذا مما يحل وما لا يحل، فلا تسألني يا سيدتي عما يكون من المنكرات و كبائر الذنوب في الحفلات الأثيمة والمجتمعات الشيطانية، من أمور (59) تعافها الطباع وتأبأها العقول و يجرمها الدين، ومتى كان عندك ذرة من علم أو عقل عرفت خطورتها وأدركت ما تشتمل عليه من المصائب والآفات.

فأما الزيارات -وهي المواسم السنوية التي تقام عند أضرحة الأولياء والصالحين، ويزعمون أن ذلك تعظيم للمقبور واعتراف له بصلاحه وكرامته على الله- ففيها يختلط الحابل بالنابل، ويتزاحم الرجال والنساء جنباً إلى جنب، ويحتك زيد بهند وتغازل زينب عمراً وبكرراً وخالداً، وترين -لا أراك الله شرّاً- ما تذوب له قلوب المؤمنين حسرة، ويحمر له وجه الإنسانية خجلاً من الفحش والخنا واللواط والزنا، وسجود على الأعتاب وتبرك بالخرق والتراب، وقبيلات على الحدود وأكف السدنة، وخشب التوابيت والأبواب، وشرب الخمر ولعب قمار، ومحاربة علنية لله ولرسوله؛ باستباحة المحرمات وانتهاك الحرمات؛ فتنتشر البغايا بزینتهن وجمالهن يتعرضن للرجال متمردات على الدين والفضيلة، وبسببهن تتهم العفيفة وتقذف المحصنة، ويقال في المحجبة ما لا يحل من القول، فلا تحضري هذه المحافل، ولا تظني الخير يأتيك من هذه الطريق، فإنما البركات من الله، وإنما تكون الزيارة لتزهد في الدنيا وترغب في الآخرة.

وفي الحديث الشريف: (لعن الله زورات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج). ورأى النبي ﷺ النساء خارجات إلى المقبرة فقال لهن: (ارجعن مأزورات غير مأجورات). وإذا أردت زيارة والديك أو بعض أقاربك المتوفين فلا تخرجي من البيت إلا ومعك زوج أو محرم، وقد ملأ الإيمان قلبك، فلا تنوح ولا تصيح (60) ولا تعانقي القبر، ولا تفعلي شيئاً يرحمه الدين أو يخل بالمرءة، ولا تكن تقفين خاشعة مترحمة على الميت داعية له متصدقة عليه بما تيسر، فهذا هو المشروع المطلوب وما سواه باطل، وأنت أجل من أن تشابهي الجاهلات والمشركات بدعوة الأموات والاستغاثة بهم، وطلب الشفاعة والتماس الزوج والولد من أحد منهم كائنًا من كان. ومثل الزيارات ما يكون في البساتين والحداثق، وعلى شواطئ البحر ومختلف المتنزهات؛ من الاختلاط المحرم والاجتماع الخبيث بعد الصبح والعصر إلى منتصف الليل؛ وحيث لا قمر ولا سراج، والنسيم عليل والبحر هادئ والحارس نائم والمراقب غافل، فيقع الشر ويدخل الصيد في شباك إبليس.

وقد عرفت مصر والشام وغيرهما من البلاد الإسلامية المتأثرة بتقاليد الغرب - ما أصيبت به الأمة في أخلاقها والأسرة في شرفها ومالها من هذا الاختلاط. وفي مصايف الإسكندرية وجبال لبنان، وكذلك يوم شم النسيم، والأربعاء الأخير من شهر صفر، وفي الأحواش وعلى مقابر الأموات يوم الفطر والنحر من هذا النوع شيء كثير. أما السينما ومسارح التمثيل وما تجر إليه من البلاء، فغير خافٍ على من يشاهدها ويعرف أمرها، فإنه مع الاختلاط يقع الغمز والهمز، ويتشبه الرجال بالنساء وبالعكس. وتتعلم الفتاة كيف تغازل وتعشق وتخرج عن طاعة أهلها، وكيف تسير مسرعة إلى الهاوية، وما ترجع إلى بيتها إلا وقد انطبعت في ذهنها الصور الخبيثة والمناظر المؤلمة، فتحب من الأزياء ما رآته، وتعتقد أنها الشقية بنت الشقية إذا لاحظ لم يسعدها بمثل تلك الملابس، وإذا لم (61) تكن هي المرأة المعشوقة الفاجرة.. والإسلام يربأ بك يا ابنتي عن هذه الدنيا، ويصون كرامتك أن تلوث بحضور هذه الحفلات.

حفلة الزار

وأكبرها إثمًا وأخبثها وصفًا وأعظمها مقتًا عند الله وملاءة كته والناس أجمعين الزار، وهو مرض عصبي خبيث يطرأ على كثير من الرجال والنساء، ويزيد بالغم والهم والالانحباس في البيوت والامتناع من الرياضة، ويخفف من حدته الفرح والسرور والرياضة في الأما كن ذات النسيم العليل والهواء البليل.

و كثير من الأطباء قد تخصص بعلاج هذا المرض، ولهم فيه طرق شتى كلها ناجعة ومفيدة، غير أن المرض في بعض الأحيان قد يكون شديدًا أو مزمنًا، أو حدث له مضاعفات أخرى فينشأ ذلك عن تأخر البرء، وعندئذ يتوهم المصاب به أن طائفًا من الجن يمسه بأذى، وأن الشياطين قد تسلط عليه فأنزلت به ما يعانيه من شدة الألم، ولا شفاء ولا طب إلا عند أولئك المتخصصين بهذا الشأن. وله مشائخ ملعونون - من الرجال والنساء- وأساليب العلاج عندهم كثيرة، و كيفية المداوة مختلفة باختلاف المشائخ وعاداتهم، وما يطلبه العفاريت من بني مامن وبني الأحمر وغيرهم من الجن، في الحبشة والسودان ومصووع، وهم في مصر من الصعيد والمغرب والنوبة وغير هذه الأما كن.

ولعلك أيتها السيدة العاقلة تدر كين من هذه الأسماء والنسب أن منشأ هذا المرض -أو التمر ضبه- ليس إلا في القارة الأفريقية (62) وفيها ظهر، ومنها انتشر إلى مختلف البلدان الإسلامية.

وقبل سنوات قليلة كانت المرأة في اليمن لا تعرف شيئًا عن الزار ولا تدري ما هو وقد ضج من الزار ومضاره الفقهاء والأطباء وسائر العقلاء في مصر وسوريا وعدن،

التي فرض القانون فيها العقوبة على من يقيم حفلة الزار بحبس شهر أو تخسير مالي قدره خمسون روبية⁽¹⁾.

ويؤسفنا أن هذه العقوبة لم تنزل بأحد من أولئك المجرمين إلا مرة أو مرتين، وقد استفحل أمر الزار في هذه البلاد وما حواليها، فضاعت به الأموال والعقول، وضحك به النساء على الرجال، وتغلب به شياطين الإنس والجن على أتباعهم، وارتفعت أصوات الطبول على أصوات المعارضين فيه والمنكرين له.

وأنت أعلم بما يكون في بيوت الزار من المنكرات، وما يقع معه من الشرك بالله، ومخالفة أوامره وارتكاب معاصيه؛ بطاعة الشياطين، وشرب الدم وكشف العورات وما إلى ذلك. وللعلة وتسمى في مصر بالكدية - مهارة في ابتزاز الأموال وسلب العقول؛ فتسمى المريضة عروساً وتطلب لها ما يطلب عادة للعرس والعروس - كل على حسب درجته ومقدار بسطته - فتطلب أنواعاً من الحلبي وأصنافاً من الملابس، وتعين ما شاءت من الخرفان والدجاج.

وقد تتركب المصابة بالزار الكباش أو التيس المهيأ للحفلة، وتضرب لها الطبول والدفوف الضربة التي يريدونها الشيطان. وهناك يحصل للمريضة هزة الابتهاج بالدفوف والغناء، ونشوة الفرح بهذا المهرجان العظيم؛ فتهدأ أعصابها وتسد كنانها فتعقد - كما يعتقد غيرها - (63) أن ذلك من فعل الجن وما لهم عليها من السلطان، وتشعر بخفة الألم أو زواله مدة طويلة أو قصيرة، فما يلبث المرض أن يعاودها، وما تسمع بالزار أو تراه إلا وعادت كما كانت.

ولها في حياتها وأمر معيشتها نظام خاص؛ فهي لا تلبس إلا ما يلبس أترابها ولا تمشي حافية، ولا يمر من خلفها شيء، ولا يستقيم أحد عند رأسها، ولا تعجب من شيء أو تشتمق إليه إلا ورفعت صوتها بالجبشأ وقالت لصاحب رأسها: أبشر، لا بشرها الله بخير.

¹ - كان ذلك قبل سنة 1369هـ/1950م (المحقق).

حفلة الزار في مصر

ول كثره ما أحس به من ألم هذه العادة القبيحة، ولتعلمي أيتها المرأة المسلمة ما يقوله علماء مصر العريضة في معصية الزار ووصف حفلاته، أنقل من كتاب (لسان المنبر) لأحد خطباء مصر المشاهير ما يأتي:

قال- حياها الله: (وبعد الزفاف تذبح الذبائح، وتصيغ جسمها وملابسها بالدم، وتقام الولائم للسيدات مشتملة على ما لذ وطاب من أصناف الطعام وأنواع المأكولات، وكثير من الخمر والمشروبات المحرمة، فيأكل القوم مريئاً ويشربون هنيئاً، ثم يبتدئ الزار بطبل- نعوذ بالله من صداه؛ فهو يقرع الآذان ويؤذي الأعصاب السليمة ويقلق راحة الجيران وأهل الحي، يصحبه ترنيم قبيح ممقوت يملأ القلوب المظلمة فزعاً ووجلاً، يقوم به جماعة مأجورون يجلبون لهذا الغرض، وهم خليط (64) مشؤوم من الرجال والنساء قد علت وجوههم غبرة، ترهقها فترة، أولئك هم الفسقة الفجرة.

تلك التي يعرفونها بالكدية وأعوانها الأشداء، قد أتقنوا هذه المهنة وتفننوا فيها وبرعوا في أساليبها، وعرفوا جيداً كيف يرتلون العبارات التي تهيج الأعصاب، وتشير المشاعر في لهجات حماسية، على دق الطبول ووقع الآلات، فتتحرك أعصاب المرأة وتعرؤها هزة العصفور بالله القطر.

ومن ثم تقوم بحركات أشبه بحركات الراقصة، ثم تشتد رويداً حتى تتوتر أعصابها ويغلي بالدم رأسها، فتفقد في الغالب رشدها وتنقلب الحالة إلى حر كات ثورية جنونية قد تقطع فيها المرأة ثيابها وتحل شعرها وتكشف عورات جسمها وتكون في حالة يرثى لها، وتبقى كذلك إلى أن تخور قواها فتسقط على الأرض لا تلوي على شيء من فرط ما أصابها من إعياء وتعب، وعندئذ يتولى هؤلاء الأعوان

رفعها بحالتها هذه؛ ويكون جسمها العاري -الذي بدت عورته- تحت تصرف هؤلاء المناحيس. ثم تقوم غيرها من الحاضرات فتأخذ دورها.

وهكذا دواليك يستمر الحال حتى يقضي الله نحبه، ويدرجة المقدر في كفن الفجر، وتمت كثر الحالة على هذا المنوال ثلاثة أيام بلياليها، ثم ينفرد عقد الحفلة ولا يكن بعد أن يضحج الجيران، ويتبرم سد كان المنازل القريبة من شدة ما اعتورهم من أنى ضيع عليهم كثيراً من راحتهم وهجوع أجسامهم في أعماق الليل.

هكذا تنتهي الحفلة، ولا يكن بعد أن تترك البيت قاعاً صفصفاً وخراباً بلقعاً؛ قد دب فيه ديبب الجمود واليأس والنفناء، بعد أن كان مليئاً بالحرارة والنشاط والأمل اللؤلؤ، (65) وتلوح على محياه أمارات الحياة. تنتهي الحفلة، ولا يكن بعد أن تقضي على الأخضر واليابس، وتأتي على القليل والكثير، وتذيب الشحم وتأكل اللحم وتلدق العظم، وتجعل المنزل في فقر مدقع وموت أدبي فظيع؛ قد ترا كمت عليه الديون -وألحف في الطلب المستحقون، وسرعان ما يأفل نجمه بعد أن كان يتلألأ عالياً في أفق الحياة.

أيها الرجال المسلمون، ألا إن الزار وصمة عار في جبينكم، ألا إن الزار عيب كبير في حقكم، ألا إن الزار فضيحة كبرى لنساءكم، ألا إن الزار هتك لأعراضكم، ألا إن الزار فسق حاصل برضائكم، ألا إن الزار خسارة لبناتكم، ألا إن الزار شقاء لبيوتكم، ألا إن الزار ضياع لأموالكم، ألا إن الزار تخنث وخلاعة لا تتفق مع رجولةكم وشهامتكم ونخوةكم الإسلامية وغيرتكم الدينية.

أيها الأخ المسلم، كيف تقبل على شرفك أن صلوا كماً مأجوراً دينياً -ربما كان أقل شأنًا من خادمك- يطلع على عورات بيتك؟! ويتصرف في جسم امرأتك أثناء حفلة الزار؛ وقد اختلط الحابل بالنابل، وغاب الرشد وضل الصواب؟!

أين أنت من هذه المخازي والفضائح التي تجري في بيتك بعلمك ورضائك؟
وتدفع أنت ثمنها من جيبيك باهظاً، وتنفق الأموال بسخاء في سبيل قيام هذه الثورة ضد
الأخلاق والآداب، تنتحر فيها الفضيلة وتروج الرذيلة، وتستغيث الإنسانية من فرط ما
أصابها من ألم.

من أجل هذا يذوب القلب من كمد إن كان في القلب إسلام وإيمان

(66)

ليت شعري، لماذا لا يلمس الجن والشياطين إلا السيدات المسلمات اللاتي يقرأ في
بيوتهن القرآن، وتقام الصلوات، ويقال: لا إله إلا الله محمد رسول الله؟!

ولماذا لا يعرف الشياطين طريق السيدات الأجنبية وهن يعشن بين ظهرانينا في
هذا البلد جنباً لجنب؟!

ولكن يلوح أن الجن والشياطين يخشون أيضاً سلطة الأجانب - كما نخشاها
نحن معاشر الإنس المصريين - ويرهبون سلطان الحماية والامتيازات كما نرهبها،
فهذا لهذا يختصون النساء المسلمات الوطنيات بهذا الأذى دون أخواتهن الأجنبية،
فاللهم لا حول ولا قوة إلا الله). اهـ.

المآثم والأعراس

ومن المنكرات عند كثير من المسلمين أن الميت الفقير -الذي لم يخلف شيئاً- أو الغني الذي يترك ذرية ضعفاء وأطفالاً صغاراً لا ينزل به قضاء الله المحتتم وتفارق الروح جسمه إلا وقد اتخذ أهله التدابير اللازمة - في عرفهم - لإقامة المآثم وما يصرف عليها أيام التعزية وإذا نعي إليهم -وقد اجتمعوا من كل مكان- ارتفعت الأصوات بالبكاء والعويل، ثم تخفت قليلاً حتى تخرج الجنازة، وهناك تلطم الحدود وتشق الجيوب ويكثر الضجيج، ويفرغ المكان الذي مات فيه فينقل الأثاث ويرفع السرير، ويفرش الحصير، وتقبل النساء من مختلف الشوارع والحارات وعليهن ثياب الحزن ومظاهر الكآبة، وكلما دخلت منهن واحدة ولولت وصاحت ويجابها أخواتها بمثل ذلك، (67) وأعوذ بالله من صوت النائحة التي تندب الميت وتعدد شمائله، وتذكره بما فيه وما ليس فيه، وتبكي عليه صادقة وكاذبة، وقد لا يكون في قلبها مثقال ذرة من حزن، ولكنها تتصنع مستأجرة أو مجاملة.

وفي الحديث الشريف: (ليس منا من لطم الحدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية).

وتبرأ النبي ﷺ من الشاقة والحالقة والصالقة، وقال: (النائحة إذا لم تتب قبل موتها تُقام يوم القيامة وعليها سربالٌ من قَطْرانٍ أو جَرَبٍ). وقال أيضاً: (تُجعل النوائح يوم القيامة صفين ينبحن على أهل النار كما تنبج الكلاب).

وما من أحد إلا وهو يعلم ما جاء في النياحة من الوعيد الشديد والنهي العظيم، ولا كني أزيدك تخويفاً وترهيباً من تعديد أوصاف الميت، وأقول لك:

إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه، ولاسيما إن أوصى به أو ارتضاه، كما كانت أهل الجاهلية تفعله.

ويقول المؤرخون أن عبد المطلب بن هاشم لما حضرته الوفاة جمع بناته الست وقال
لهن: كيف ترثيني بعد موتي؟ وماذا ستقول كل من كن؟ فأسمعه بناته شعر التعزية
حتى رضي عنهن وقال: إنه سيموت قرير العين.

ومن شعر ابنته صفية رضي الله عنها:

أرقت لصوت نائحة بليلى	على رجل بقارعة الصعيد
ففاضت عند ذل كم دموعي	على خدي كمنحدر الفريد
على رجل كريم غير وغل	له الفضل المبين على العبيد
على الفياض شيبة ذي المعالي	أبيك الخيروارث كل جود
صدوق في المواطن غير نكس	ولا شخّث المقام ولا سنييد
طويل الباع أروع شبيطي	مطاع في عشيرته حميد
رفيع البيت أبلج ذي فضول	وغيث الناس في الزمن الحرود

(68)

وقال بنته عاتكة:

أعيني جودا ولا تبخلا	بدمع كما بعد نوم النيام
أعيني واسحنفرا واسكبا	وشوبا بكاء كما بالتماد
على الجحفل الغروفي النائبات	كريم المساعي وفي الذمام
على شيبة الحمد واري الزناد	وذي مصلق بعد ثبت المقام
وسيف لذي الحرب صمصامة	ومردي المخاصم عند الخصام

وما من ميت يموت فيقوم باكيهم فيقول: وا جبلاه، وا سيداه. أو نحو ذلك، إلا
وكل به مل كان يلهزانه: ه كذا كنت؟!

ويقول النبي ﷺ: (إن الميت ليُعذبُ به كفاء الحي؛ إذا قالت: وا عضداه، وا مانعاه،
وا ناصراه، وا كاسياه. جُبد الميت فقيل: أناصرها أنت؟ أ كاسيها أنت؟).

ويندب أن يصنع الناس طعاماً لأهل الميت لأنه قد جاءهم ما يشغلهم.

وقد أمر النبي ﷺ بذلك لآل جعفر بن أبي طالب لما جاءهم نعيه، رضي الله عنه. ولا يكن الأمر اليوم على عكس ذلك، فيا لله من تعب وعناء يلقاه أهل الميت من ضيوفهم والمعزين، الذين لا يزيدونهم على ما نزل بهم إلا مشقة وعتناً.

وإذا اجتمع النساء وغص بهن المكان وانتهين من الندب والنياحة، فحينئذ تسمعين النقد والعتاب والغيبة والنميمة؛ وقالت فلانة، وفعلت الأخرى.. فغمز وهمز ولمز وسخرية واستهزاء، والله تعالى يقول:

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّنْ نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِاللُّقَابِ بِئْسَ الْبِاسُ الْمُسْوَقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ" (1).

(69)

وعند الكلام على العدة في هذا الكتاب، سيأتي مزيد إنكار على ما تصنعه المحلدة على زوجها، وما يفعله بعض النساء من العادات القبيحة إذا مات لهن قريب أو صديق. ومثل هذه الكاليف ما يكون في ولائم العرس من أمور محرمة شرعاً وعقلاً، ونفقات باهظة وتكاليف مرهقة، ومفاخرة بين السيدات بالملابس والحلي، وما يتمدحن به ويدعينه من الحق والباطل.

ولئن كنا نعيب على الرجال ما يفعلون من لهو وطرب ورقص وخمر وخلعة ومجون، وإسراف في إقامة الولائم وزفاف كل من العريسين، ومغالة في المهور والجهزة -وهي الدفع- وغير ذلك، فممنك نذكر يا سيدتي ونعيب عليك أن تكوني من أولئك النسوة اللاتي يكلفن أزواجهن فوق طاقتهم، ويطلبن لبناتهن ما لا يستطيعه الراغب في الزواج والمصاهرة؛ فإما أن يتأخر ويعجز عما يراد منه ويفوت البنت حظها، ويهاب الآخر أن يتقدم إلى أهلها بخطبتها، وتصبح عانساً عجوزاً، وينصرف عنها

¹ - سورة الحجرات: 11

الراغبون فيها، فتصاب بالسل أو السرطان أو الجنون، وتلعن في سرها الحائلين بينها وبين الزواج بتلك العادات القبيحة والشروط السخيفة.

وإما أن يتم الزواج وقد سئم الرجل من طلبات النساء، وكره الراحة الزوجية، وفضل العزوبة والانفراد على مقارنة الأبكار والثيبات، وكثرة ما يقال (70) له من هات وهات. فيقع الطلاق ويحصل الفراق، والويل ثم الويل لهما إن كانت المرأة قد ولدت في سن مبكرة، أو حملت قبل انتهاء شهر العسل.

وإذا حضرت شيئاً من هذه الحفلات فاقنعي بما ترين، ولا تنتقدي الناس في بيوتهم، ولا تهزئي بأخواتك الحاضرات، ولا تعيبي العروس أو ربة المنزل بما يكدر صفوها أو يغير سرورها، ولا تتحكي على الناس في أذواقهم، فلا تكوني فضولية تقول: لو كان كذا كذا لكان أحسن. ولو فعلوا كذا وكذا لكان أجمل.

وبالجملة فإنه يجب عليك إذا حضرت الوليمة أو المأتم أن تشارك أهلها في السرور والحزن؛ أمره بالمعروف ونهاية عن المنكر، في منتهى الأدب ومراعاة الخواطر، إلا إذا انتهكت حرمت الله أو تعدت حدوده، فأنت المنفذة في جميع ما تقدم لقول الله عز وجل: "وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ" (1).

¹ - سورة الحشر: 7

تعليم المرأة

يتجنى على الإسلام أعداؤه، ويقلدهم الجاهل والدعي، فيقولون إثمًا ويدعون باطلاً، وينسبون إلى الدين ما هو منزّه عنه، زاعمين أنه يحول بين المرأة وبين العلم، ولا يجعل لها نصيباً من العلوم الدينية والدنيوية، ويحرم عليها القراءة والكتابة "يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ"⁽¹⁾.

فيروون كذباً على رسول الله ﷺ أنه قال: (لا تسكنوهن الغرف ولا تعلمونهن ال كتابة) وهو موضوع منكر.

ويستشهدون بقول الجاهل الماجن:

ما للنساء وللعمالة والخطابة والكتابة هذا لنا ولهن منا أن يبتن على جنابة وربما كان هذا من فقيه ديني حسن النية يصلق ما قيل له، ويعد ذلك حماية للفضيلة من عبث المرأة؛ لا يفرق بين صالحة وطالحة، وشرب الدواء النافع عنده مثل شرب السم النافع. وأين عدونا الجاحد وصديقنا الجامد من قول نساء الصحابة رضي الله عنهن: يا رسول الله، ذهب الرجال بحديثك، فاجعل لنا من نفسك يوماً نأتك فيه تعلمنا مما علمك الله. قال: (اجتمعن يوم كذا وكذا في موضع كذا وكذا). فاجتمعن، فأتاهن النبي ﷺ فعلمهن مما علمه الله. ومن أنه ﷺ كان يرغب الرجال في تعليم نساءهم الحرائر والموالي (72) ويقول: (ثلاثة لهم أجران؛ رجلٌ من أهل ال كتابة آمن بنبيه وآمن بمحمد ﷺ والعبد المملوك إذا أدى حق الله وحق مواليه، ورجلٌ كانت له أمةٌ فأدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها فتزوجها فله أجران).

¹ - سورة البقرة: 9

و كان في أمهات المؤمنين من تقرأ وتكتب وتروي الشعر والتاريخ، و تحفظ من القرآن والأحاديث ما يرجع إليه كبار الصحابة في التشريع من الأمور التي ما كان يطلع عليها من النبي ﷺ غيرهن؛ كشؤون البيت ومعاملة الأهل والزوجات، وما هو خاص بالنساء؛ من مسائل الطهارة والصلاة والحيض والنفاس والحمل والرضاعة ونحو ذلك. وإن عائشة الصديقة رضي الله عنها لتروي من الأحاديث ألفاً ومئتين وعشرة، وتستنبط الأحكام من أدلتها، وترد على من هو أكبر منها سناً وأقدم صحبة وملازمة لصاحب الشريعة، ورأيها في البكاء على الميت، وحفظ الشعر والسعي بين الصفا والمروة والعمرة في رمضان يخالف رأي عمر بن الخطاب وابنه عبد الله وعروة بن الزبير رضي الله عنهم، وغير هذا أكثر من هذا.

وحفصة رضي الله عنها كانت تحسن القراءة والكتابة، وقد وضعت عندها المصاحف حين قتل أبوها؛ لأنها تستطيع ضبطها والمحافظة عليها حتى تسلمها عثمان منها. وهي تلميذة لأم عبد الرحمن -الشفاء بنت عبد الله- التي قال لها النبي ﷺ (ألا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتها الكتاب).

ولنساء المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان منزلة في العلم لا تنكر. وكم أخذ العلم من الرجال البارزين عن أولئك السيدات اللاتي كانت (73) تعقد لهن الحلقات من وراء الحجاب.

فمن النبي ﷺ يأخذ الحديث أكثر من سبعمائة امرأة، يتلمذ لهن كثير من الصحابة وفحول العلماء. ويروي الحافظ ابن عساكر الحديث عن أكثر من ثمانين امرأة فيما بين سوريا والعراق فقط. ومن الشهيرات بالعلم والفضل والأدب في بلاد اليمن الشريفة دهماء بنت يحيى بن المرتضى، التي شرحت كتاب الأزهار من فقه أهل البيت في أربع مجلدات، ولها شرح على منظومة الكوفي في الفقه والفرائض، وشرح لمختصر المنتهى، ودرست الطلبة بمدينة ثلا، والشريفة زينب بنت الإمام المتوكل القاسم بن الحسين، وكذلك زينب الشهارية.

قال في ترجمتها شيخنا السيد محمد زبارة أنها قرأت في النحو والمنطق والأصول
والنجوم والرمل والسيما، وعرفت ذلك، وبرعت في الأدب، و كانت لطيفة المذاكرة
حسنة المحاضرة، تذاكر بالعلوم ولا يمل حديثها، مع عفة وسكينة. وشعرها قوي
المعاني متين المباني وهو كثير، ومنه قولها:

ألا مَنْ مُنْصَفِي مَنْ جُورِ خَلِّ ليرفع رتبتي ويشيد قدري
على ما باعه من دون فتري ولا سبق له مثلي بمجد
يساوي بالبغاث الباز ظمماً فيامن قاسني بالضد مهلاً

ومن عرف الأدب العربي وقرأ تاريخ الإسلام وجد من شهيرات النساء بالعلم
والفضل والشعر والتدريس والرواية عدداً لا يحصى، (74) بمصر والشام والعراق
واليمن والمغرب والأندلس وسائر البلدان الإسلامية، حتى قال شوقي رحمه الله:

هـذا رسول الله لم العلم كان شريعة
لنساءه المتفقهات رُضْن التجارة والسما
سنة والشؤون الأخرى ولقد علمت بنات
لجج العلوم الزاخرات كانت سـ كينة تملأ الد
نيما وتهزأ بالرواة روت الحديث وفسرت
أي ال كتاب البينات وحضارة الإسلام تنـ
طق عن م كان المسلمات بغداد دار العالم
ت ومنزل المتأدبات ودمشق تحت أمية
أم الجوارى النابغات ورياض أنـدلس نميـ

ولسنا نقول بإباحة شيء من العلم للمرأة دون آخر، إلا ما يختص بالرجل؛ كالرياضة والفروسية والمحامة ونحو ذلك. ولا نقصرها على حفظ بعض آيات وأحاديث خاصة، أو نلزمها الاشتغال بمهنة دون أخرى، كما يقول المعري:

علموهن الغزل والنسج والردن واخلوا كتابه وقراءة
فصلاة الفتاة بالحمد والإخلاص تجزي عن يونس وبراءة
كلا، ولا تكن إذا تعلمت المرأة فاللائق بها والأصلح لها تعلم الدين وأحكامه،
وتدبير المنازل وأصول التربية، وما لا بد منه لصحة الأبدان والعبادة والمعاملات. فالتى
تساعد زوجها على حياته وتنظف (75) البيت وتمهد الفراش وتنسق الأثاث على ما
يرام، خير من التى تقرأ الجرائد وتكتب المقالات وتطالب بحقها فى الانتخابات،
ومشاركة الرجال فى مجلس الشيوخ والنواب، وهى لعمر الله لا تصلح لشيء من
ذلك. ولا نريد من تعليمك إلا أن تكونى عضواً عاملاً فيما يتطلبه الحمل والولادة
والرضاعة والتربية والطب والتدبير الصالح فى حسن زى وسلامة ذوق وطهر نفس، لا
عفيفة ساذجة ولا متعلمة متهمّة.

وإياك وقراءة ما يضر بك فى عقيدة أو خلق؛ كقصص ألف ليلة وليلة، ودواوين
أبى نواس ومسلم بن الوليد والشاب الظريف، وكتب الخرافات والمناقب المكدوبة،
وأساطير الأولين عن طسم وجديس وعوق بن عنق وذات العماد، والحكايات التى لا
أصل لها عن الجن والعفاريت والأشباح المخيفة، وما تأتى به الأفلام الخبيثة والجرائد
الملعونة؛ من أخبار المجرمين ومغامرات الأشرار فى العشق والسرقه، ومن صور العاريات
المستهترات بالفضيلة والدين.

المتعلمان

ولا ينبغي لك أيتها المتعلمة أن تكوني وبالاً على الأمة والبلاد، وحرماً على الفضيلة بالتبرج والتبهرج والمبالغة في التأنق والتشدد. ولا تحملي من يهتمهم الأمر على مناوأتك والحيلولة بينك وبين ما يجوز وما لا يجوز، فلربما منعوك من العلم؛ وفضلوا أن تعيشي عفيفة جاهلة على أن تكوني خليعة متعلمة.

وعار علينا إذا قلنا أن العلم قد أضر (76) بنا في الفتیان والفتيات أكثر مما أضر بنا الجهل، إذ المتستر على عيبه بجعله خير من العالم المتهتك المدعي ما ليس له بحق؛ يذم أخلاق أهله ويقلد في الرذيلة كل ملحد وفاسق، لا حياها الله ولا بياها ولا بارك في المدرسة التي تخرج منها والأستاذ الذي قرأ عليه.

والطالبات في المعاهد والجامعات أو المكتاتيب والمدارس الأولية، اللواتي يرحن ويرجعن بين البيت و محل الدراسة في ثياب شفافة، وملابس فاضحة وزينة بغیضة وحر كات شیطانية، هن والله شر مستطير على أنفسهن وأهليهن، وحر ب على العلم ومكارم الأخلاق.

و كذلك إذا وقع الاختلاط أوقات الدراسة، وحصل الاحتكاك المؤدي إلى المغازلة والمخادنة، تصير به الفتاة شقية ومعدبة، فالجميلة ترمقها كل عين ويتعلق بها الزين والشين، وربما تعدوا عليها صغيرة وفتنوها كبيرة، والدميمة تشعر أنهم يعرضون عنها ولا يرغبون فيها، ومهما شغلته العناية بنفسها عن واجبها في درسها ازدادت بذلك هزواً بها وسخرية منها.

فواجب على الأمة التفريق بين الطلبة والطالبات، واختيار المعلمات الصالحات لتعليم البنات وتقويم أخلاقهن وإعدادهن للمستقبل السعيد. وإذا وصل إليك هذا الكتاب وأنت طالبة فخذي منه أدب الطالبة وواجبات المتعلمة؛ تذهبين إلى المعهد بعد

صلاة الصبح وتنظيف الثوب والبدن ومذاكرة ما قرأته بالأمس ومعرفة برنامج اليوم، وبعد السلام على أبويك ومعاونة أمك فيما تقدرين عليه؛ من تهيئة الفطور والعناية بأمر إخوانك.

تذهبين -بارك الله فيك- محتشمة صيئة مشغولة بدروسك عن كل شيء، لا تلعبين (77) إلا قليلاً، ولا تقولين إلا خيراً. تمتثلين أمر المعلم وتساعدين الزميلات بكل ما تستطيعين، وفي البيت تعملين بما قرأته في المدرسة، وتطبقين على العلم العمل.

ومن أمك تعرفين ما يجهله أو يعجز عنه المعلم والمعلمة؛ فطبخ وغسل وكنس وخياطة وتطريز ونحو ذلك. وإذا قدر الله لك أن تكوني السيدة الكاتبة أو الشاعرة المجيدة، فلا تكتبي ولا تنظمي إلا ما يليق بمثلك ولا يمسك في شرفك، ولا يعوقك عن تدبير منزلك وشؤونك الزوجية.

المعلمان

فإن كنت -أيتها الكريمة- أنت المعلمة فاضربي لبيناتك المثل الأعلى من استقامتك، واختاري لهن الدروس وأفضل الأساليب في التربية والتعليم، ولا تقابليهن بالتعبيس، ولا تضحكي معهن كثيراً، ولا تقولي لهن غير ما تفعلين، ولا تسمحين لهن برفع الصوت فوق الحاجة، أو قراءة ما لا يفيد ولا طائل تحته.

وإن كان تعليمك في البيت وحيث يمكن الوضوء وإقامة الصلاة فألزميهم بذلك، واسمعي منهن قراءة القرآن، وعلميهم كيفية العبادة. وإن كان في المدرسة وتعذرت هناك الطهارة والصلاة فليكن التعليم من طلوع الشمس إلى ما بعد الزوال، ومن بعد صلاة العصر إلى قبيل الغروب.

وإذا لم نجد المعلمة الصالحة، أو كانت غير قادرة على التعليم وما يجب على المعلم، فليكن الأستاذ كفوًّا عفيفاً معروفاً بدينه وصلاحه، وأصله (78) طيب وبيته شريف وصحائف أعماله بيضاء نقية.

ورحم الله حافظاً حيث يقول:

من لي بتربية النساء فإنها
الأم مدرسة إذا أعددتها
الأم روض إن تعهدته الحيا
الأم أستاذة الأستاتذة الألى
أنا لا أقول دعوا النساء سوا فرأ
يدرجن حيث أردن لا من وازع
يفعلن أفعال الرجال لو اهياً
في دورهن شؤونهن كثيرة
كلا ولا أدعوكم أن تسرفوا
في الشرق علة ذلك الإخفاق
أعددت شعباً طيب الأعراق
بالري أورك أيا إراق
شغلت مآثرهم مدى الآفاق
بين الرجال يُجلن في الأسواق
يحذرن رقبته ولا من واق
عن واجبات نواعس الأحداق
كشؤون رب السيف والمزراق
في الحجب والتضييق والإرهاق

خوف الضياع تصان في الأحقاق
في الدور بين مخادع وطباق
دولاً وهن على الجمود بواقى
فالشر في التقييد والإطلاق
في الموقفين لمن خير وثاق
نور الهدى وعلى الحياء الباقي

ليست نساؤكم حلى وجواهرًا
ليست نساؤكم أثأنا يقتنى
تتشكل الأزمان في أدوارها
فتوسطوا في الحالتين وأنصفوا
ربوا البنات على الفضيلة إنها
وعليكم أن تستبين بناتكم

وأملني فيك أن تكوني - إن شاء الله - من الطيبات الطاهرات، اللاتي يقول الله
فيهن: "الطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ
وَرِزْقٌ كَرِيمٌ"⁽¹⁾.

¹ - سورة النور: 26

سياسة المرأة وسداد رأيها

ليس في الدين ما يمنع المرأة من الاشتغال بالسياسة، والمشاركة في الأمور الهامة التي هي من اختصاص الدولة ورؤساء الأمة، سواء الداخلية منها والخارجية، في الحرب والاقتصاد والمفاوضات وتبادل المصالح، مادام ذلك في حدود الشريعة، ومع العصمة والاحتفاظ بأنوثتها الطاهرة.

وربما كان رأيها أصوب ونظرها أبعد وتجاربها أكثر. وهذه السيدة عائشة تضرب بسهم وافر في سياسة المسلمين. وخلافة عثمان، ثم تشترك في الحرب وتخرج من المدينة إلى البصرة في مظاهرة على بن أبي طالب، وما كان يوم الجمل إلا شاهد صدق على اهتمامها بالسياسة العامة.

ولفاطمة البتول -عليها السلام- مع أبي بكر الصديق في ميراث أبيها شأن يذكّر، ورأي أم سلمة -هند بنت أبي أمية- يوم الحديبية على رسول الله ﷺ في نحر هديه، والاشتغال بالتحلل عن مراجعة أصحابه، كان لعمره والله رأياً سديداً وبركة على المسلمين شاملة، وقد قبل منها وأصبحت به في مصاف عظماء السياسة، ولأم الأمين زبيدة بنت جعفر، وعزلة الخارجية، وشجرة الدر، والسيدة أروى بنت أحمد الصليحية وغيرهن في السياسة ما يدل على نصيب المسلمات المتعلمات من سياسة فردية واجتماعية، وكم وقفت من خطيبة، وقالت الشعر والنثر من أدبية في الإشادة بأعمال فلان والتنديد بأعمال فلان الآخر.

ومن الذي كان يلقي الخطب وينشد الشعر يوم صفين، وفي مناصرة علي بن أبي طالب (80) -رضي الله عنه- من النساء مثل بكارة الهلالية وسودة بنت عمارة وأمنة بنت الشريد وأم سنان بنت خيثمة؟!

و لله در هند بنت يزيد الأنصارية التي تقول في رثاء حجر بن عدي ال كندي حين
أخذوه من العراق إلى الشام ليقتل، وهي من أنصاره ضد معاوية بن أبي سفيان:

ترفع أيها القمر المنير تبصر هل ترى حجراً يسير
يسير إلى معاوية بن حرب ليقتله كما زعم الأمير
تجبرت الجبابر بعد حجر وطاب لها الخورنق والسدير
وأصبحت البلاد لها محولاً كأن لم يحبها برق مطير
ألا يا حجر حجر بني عدي تلتقتك السلامة والسورور

ولأم المقتدر بالله العباسي في السياسة ما أودى بها وبولدها أمير المؤمنين إلى
القتل من أعداء الخلافة. ولا أستطيع في هذا المقام يا سيدتي أن أقص عليك ما كان
من شهيرات النساء العربيات قبل الإسلام وبعده في الحرب والسياسة، ولا كُن ألفت
نظرك إلى أمثال زينب التدمرية وابنتها الزباء، وحليمة بنت الحارث، وأم قرفة، وأم
عمرو بن كلثوم ومأوية امرأة حاتم الطائي، وغيرهن في الجاهلية، ثم خديجة بنت
خويلد، وهند بنت عتبة، وأسماء بنت أبي بكر، أم عبد الله بن الزبير، وأسماء بنت
يزيد، وأم حرام بنت ملحان، وغيرهن في الإسلام.

وأنا أحب للمرأة المسلمة أن تكون سياسية محنكة؛ تعرف بواطن الأشياء من
ظواهرها، تصلح يومها وتذكر ما كان في أمسها، وتعد ما لا بد منه لغدها، وتعرف
كيف تستميل (81) إليها قلب زوجها حتى تقبض بيد من حديد على السياسة
الداخلية؛ فتهدى صغار أولادها للثكاليف، وتداري الكبار منهم وتعينهم على البر؛
فتشكر محسنهم وتعذر المسيء منهم، وتغض الطرف عن الهفوات التي لا يفيد العتاب
عليها، ولا يعود بخير على الأسرة كثرة النقاش فيها.

وإذا كان لزوجها أبوان استطاعت الحياة بينهما؛ تقول سمعاً وطاعة وحباً
وكرامة، وتلبي الوالد إذا دعاها، وتأخذ بخاطر الوالدة إذا أمرتها وإن لم تفعل شيئاً،
وعساها بذلك تصلح ما بينها وبين عمته، وقلما يسود السلام بينهما إلا مع الحكمة
وحسن السياسة.

ولا بأس أن تكون لها خارج البيت السمعة الطيبة والصيت الذائع بمنافسة الرجال ومسابقتهم إلى الخير، والقيام بواجب الوطنية وحسن الجوار ومعاملة الأخيار، وإن كانت التجارب قد أكسبتها معرفة الضر والنافع والصحيح والفساد، فلتكن المشيرة على من يهمل الأمر بتخاذ الحيطة وإعداد العدة، والتعرض للخير والانضمام إلى أهله. وكل ذلك في دهاء السياسة الماهرة: كلام لين وتقدير للمخاطب، تتواضع في عزة وتسهل في امتناع، فتضحك سالبة وتبكي غالبية، لا تقعد إلا يقظة ولا تقوم إلا محتفظة.

وليس في مقدور كل أحد أن يكون سياسياً خبيراً بكل شيء وبصيراً بكل عاقبة، ولا يمكن ليأخذ الرجل والمرأة من ذلك بقدر الاستطاعة. ومهما كان للمرأة في السياسة وتصريف الأمور الدنيوية، فإن الدين لا يسمح لها بالقضاء والجلوس على منصة الحكم لفصل الخصومات بين الناس عندنا، ولا يوليها الإمامة الخاصة بالصلاة (82) والحج، وتزويج البنات ونحو ذلك. وقال أبو حنيفة رحمه الله: يصح قضاء المرأة في الأموال. وقال الطبري: يجوز أن تكون المرأة حاكماً على الإطلاق في كل شيء. ومن رأى حاكمها نافذاً في كل شيء قال: إن الأصل هو أن كل من يتأتى منه الفصل بين الناس فحاكمه جائز.

أما الإمامة العامة فبالإجماع لا تكون للمرأة لحديث: (لن يُفْلح قومٌ ولّوا أمرهم امرأة). وما ذلك إلا لأنها مخلوق ضعيف؛ لا تستطيع القيام بأعباء الملك ومسؤولية الخلافة، والنادر لا حاكم له.

قال أبو الطيب المتنبّي:

ولو كان النساء كمن فقدنا
فما التأنيث لاسم الشمس عيب
لفضّلت النساء على الرجال
ولا التذكير فخر للهلال

ولو كان شرع من قبلنا يעד شرعاً لنا، لكان فيما يقصه القرآن علينا من أخبار المتقدمين حجة قوية على جواز إمامة المرأة، وأن تكون هي الملك المطلق أو الحاكم العام.

فهذه الملكة بلقيس اليمينية، المعروفة بسياستها الحكيمة، تحفظ بلادها وجندها وتستبقي عزها ومجدها، أو تلقي على الناس في خطاب العرش ورجال البرلمان حواشيها: "قالت يا أيها الملك إنني ألقى إلي كتاب كريم إنه من سليمان وإنه بسم الله الرحمن الرحيم ألا تعلوا علي وأتوني مسلمين قالت يا أيها الملك أفتوني في أمري ما كنت قاطعة أمراً حتى تشهدون قالوا نحن أولو قوة وأولو بأس شديد والأمر إليك فانظري ماذا تأمرين قالت إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها وجعلوا أعزة أهلها أذلة وكذلك يفعلون وإنني مرسله إليهم بهدي فناظرة به يرجع المرسلون"⁽¹⁾.

¹ - سورة النمل: 29-35

المرأة في الميدان

إذا دعت الحاجة لاشتراك المرأة في القتال؛ بأن نزل العدو في أرضنا، أو كان أكثر منا عدداً فالواجب مشترك بين الرجال والنساء. وقد تشغل المرأة فراغاً لا يسده غيرها، كمعالجة المريض وأسوأ الجريح ورفع القتيل ورد المنهزمين إلى المعركة. وقد اشترك المسلمات الأوائل في الحروب، وغزا منهن جمع كثير مع رسول الله ﷺ وخرجن في السرايا والبعوث لمحاربة الكفار والمشركين، وحملن السلاح وخضن المعامع.

وقالت الربيع بنت معوذ: كنا نغزو مع رسول الله ﷺ نسقي القوم ونخدمهم ونرد القتلى والجرحى إلى المدينة.

وقالت أم عطية: غزت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات؛ أ خلفهم في رحالهم وأصنع لهم الطعام وأدواي لهم الجرحى وأقوم على المرضى.

ومن أولئك أسماء بنت يزيد التي حضرت اليرموك وقتلت بيدها تسعة من أبطال الروم، لا بالسيف ولا بعمود فسطاطها.

ونسبية بنت كعب التي تقول في الحديث عن نفسها يوم أحد: خرجت أول النهار ومعني سقاء فيه ماء. فأنتهيت إلى رسول الله ﷺ وهو في أصحابه، والريح والدولة للمسلمين، فلما انهزم المسلمون انحزت إلى رسول الله ﷺ (84) فجعلت أباشر القتال وأذب عن رسول الله ﷺ بالسيف وأرمي بالقوس حتى خلصت إلي الجراحة.

وقالت بنت سعد بن الربيع: لقد رأيت على عاتقها جرحاً له غور أجوف، وقتلت يومئذ فارساً من المشركين.

وقال النبي ﷺ: (ما التفتُّ يوم أُحُدٍ يمينًا ولا شمالاً إلا وأراها تُقاتلُ دُوني). وهي التي حلفت لتأخذن بثأر ولدها حبيب بن زيد حين قتله مسيلمة الكذاب؛ فقد استأذنت أبا بكر رضي الله عنه في الخروج لمحاربة أهل الردة، وكانت من الذين اقتحموا الحديقة على بني حنيفة يوم اليمامة تحت ظلال أربعين ألف سيف، وأصيبت بأحد عشر جرحاً، ولم تنش عن قصدتها حتى قتل مسيلمة. وقد زارها خالد بن الوليد بعد المعركة، وجاء يهنئها أبو بكر بعد رجوعها إلى المدينة بالسلامة والأجر العظيم.

ومنهن هند بنت عتبة، كانت تضرب وجوه الخيل في نسوة معها بخمرهن ويقلن للمنهزمين: اخلفونا على الأطفال، وانزلوا عن صهوات الجياد لنقاتل عليها.

وصفوية بنت عبد المطلب، يتر كها النبي ﷺ مع النساء والذرية في أطم حسان بن ثابت، ويتسلق الجدار عليهم يهودي خبيث، فتقوم إليه صفوية - بعد أن جبن حسان عن مواجهته - فتضربه بعمود من حديد وترديه قتيلاً، ثم تقول لحسان: اسلبه، فإنه رجل وأنا امرأة. و يمتنع عن ذلك، ثم تنزل إليه صفوية وتأخذ سلبيه.

ولعائشة الصديقة وفاطمة البتول رضي الله عنهما في يوم أحد شأن يذ كر؛ فلقد كانتا تنقلان القرب وتس كبان الماء في أفواه الجرحى، وإن خلاخلهما لتظهر من شدة الوثب وقوة الحركة.

و كم و كم من امرأة تشترك في الحرب (85) وتساهم في فضيلة الجهاد بالنفس والمال، إلا أن الله سبحانه وتعالى قد أسقط الوجوب عنهن لضعف أجسامهن، ولم يجرم عليهن المساهمة في القتال.

ومن الصحابة والتابعين من كان يأخذ معه امرأته في الحرب ويسير بها برأ و مجراً. وهل خرج المعتصم بنفسه على جيش عرمرم ومعه اثنا عشر ألف حصان أبلق إلا لينقذ الأسيرة الهاشمية التي بلغه أنها تقول: وال كافر يلطمها: وا معتصماه؟!.. فأدر كها، و كانت السبب في فتح عمورية.

ومنصور بن أبي عامر المعافري يمر بعجوز - وهو راجع من غزوة قد انتصر فيها- فيسلم عليها وترد عليه ردًا موجعًا وتقول له: كيف تستريح وتترك ولدي في الأسر؟ فيرجع بمن معه من الرجال والنساء قبل دخول المدينة، ويأتي بالأسير إلى أمه العجوز.

وللإسلام تعاليم سامية في محاربة المرأة؛ فهو لا يبيح قتل امرأة ولا صبي ولا شيخ كبير، ولا منقطع لعبادة ربه في صومعة أو كنيسة.

فهذا رسول الله ﷺ يقول لأصحابه رضي الله عنهم: (انطلقوا بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله لا تقتلوا شيخًا فانيًا ولا طفلًا صغيرًا ولا امرأة ولا تغلوا. وضموا غنائمكم وأصلحوا وأحسنوا إن الله يحب المحسنين).

ولا أعرف الآن - كما شرعيًا على المقاتلة من المسلمين، وماذا عليهم إذا سبيت نساءهم؟ إلا أنهم كانوا يعولون على الوازع الطبيعي الذي جبلوا عليه في القتال دون المرأة حتى يموتوا أو يغلبوا، أما نحن، فإذا أسرنا النساء وهن من البغاة الخارجين على الإمام، احتفظنا بهن ولم نتعرض لكرامتهن حتى (86) نسلمهن إلى أهلهن بعد الصلح. وللإمام أن يؤدبهن في ذلك بما لا يتنافى مع شرف الإسلام وكرامته، وإن كن كافرات فإنهن يسترقن بمجرد السبي، ومن أسلمت بعد ذلك كانت لها الحفاوة والتهذيب، وأنزلت من البيت الذي تحله منزلة الأم والسيدة المطاعة، ومن بقيت على كفرها فهي أمة مملوكة ولا تستحق من المعاملة إلا الشدة البريئة والقسوة النزيهة، فلعل ذلك يحملها على الإسلام.

وحين جاءت جويرية بنت الحارث المصطلقية إلى رسول الله ﷺ تستعين به في فكها رقبتهما، نظر إليها وأكبر أمرها، وعلم أنها بنت سيد قومها فقال لها: (أوأشترتك وأعتقك ثم أتزوجك). فقالت: أو ذاك. وأصبحت بعد الرق من أمهات المؤمنين، وفي بيت سيد المرسلين.

وصفية بنت حبي اليهودية التي قتل أبوها وأخوها وزوجها وصارت سبية اصطفاها النبي ﷺ لنفسه، وقد أسلمت وجبر بذلك كسرهما وأنزلها منه منزلة الرحمة والحب والكرامة، وعلمها أن تقول لعائشة وحفصة وهن يتفاخرن بشرف الأب والقبيلة: أنا بنت هارون، وعمي موسى، وزوجي محمد عليهم السلام.

وتقدم أنه كان ﷺ يرغب في عتق النساء وتعليمهن ثم التزوج بهن، ولما جيء ببينات الملك الفارسي إلى عمر بن الخطاب، وهن ثلاث، رق لهن ووضعهن في أحسن البيوت وقرنهن بأفضل الشبان، فواحدة لمحمد بن أبي بكر وتنجب ولده القاسم، وثانية لولده عبد الله وتنجب سالمًا، وثالثة للحسين بن علي وتنجب زين العابدين.

ومن كل ذلك تعلمين يا سيدتي المسلمة أن لك في الميدان ما كائنًا (87) ظاهرًا، وعليك في واجب القتال حمل ثقيل تحمليه قادرة ويسقط عنك عاجزة، ويكون لك الحج والعمرة بدلًا عنه، كما تقول عائشة رضي الله عنها: يا رسول الله، نرى الجهاد أفضل العمل أفلا نجاهد؟ قال: (لَا كُنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ). وهذا إذا عجزت عن القتال أو استغني عنك، وإلا فقد علمت ماذا كان من أمهاتك في المعارك والملاحم؛ فإذا كنت مدربة على الحرب، واستطعت حمل السلاح وسوق طيارة أو سيارة فلك - والحمد لله - سلفًا صالح، وإلا فإياك أن تعجزني عن مساعدة الجيش وتضميد الجراح وتقديم الطعام وما إلى ذلك من الأعمال، ولا تظني أن الدين يحبسك في البيت ويمنعك عن عبادة ربك ونصرة قومك وخدمة وطنك، أو تقول: إنما هذه الأعمال لنساء الكفار وربات السفور، كلا يا سيدتي، فإن لكل مقام مقال، وكل يوم نساء ورجال. والحاجة اليوم إليك داعية، والأعداء والبلداء يتهمون الإسلام بالتخاذ المرأة متاعًا لا قيمة له، ويلصقون به التهم الباطلة، قاتلهم الله أنى يؤفكون.

ولا يـكن حظنا منك يوم الحرب أن تصيحي وتندبي، أو تغلقي الأبواب بين بنيك وبين المعمة، ولا كـن تقولين كما قالت الخنساء لبنيها الأربعة يوم القادسية: يا بني، إنكم أسلمتم طائعين وهاجرتم مختارين، والله الذي لا إله إلا هو إنكم لبنو رجل

واحد، كما إنكم بنو امرأة واحدة، ما هجنت حسبكم، وما غيرت نسبكم، واعلموا أن الدار الآخرة خير من الدنيا الفانية، اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون، فإذا رأيتم الحرب قد شممت عن ساقها، وجلت ناراً على أرواقها، (88) فيممو وطيسها، وجالدوا رسيسها، تظفروا بالغنم والكرامة في دار الخلد والمقامة. فقاموا إلى القتال واستشهدوا كلهم وجاء النعاة إلى أمهم فلم تزد شيئاً على قولها: الحمد لله الذي شرفني بقتلهم، وأرجو من الله أن يجمعني بهم في مستقر الرحمة.

يقولون:

نصف الناس في الشرق عاطل
وفي السنة السوداء كنتن قدوة
وقفتن في وجه الخميس مدججاً
وما هالكن الرمح والسيف مصلتاً
تعلم منكن الرجال فأصبحوا
ولو أنصف الناس ودرسوا الإسلام حق دراسته لوجدوا فيه ما يرضيهم، ولقالت
المرأة المتطرفة بملء فيها: ي كفيني هذا ي كفيني. ولقالت المتدينة: رب ثبتني على
الإسلام، وحبب إلي ما تريد من الخير يا كريم.

"فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّمَّنْ ذَكَرْتُ أَوْ أُنثَى بَعْضُكُمْ
مِّنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُودُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا
لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ
وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ" (1).

¹ - سورة آل عمران: 195

الطب والصحة

يريد الله منك - أيتها المسلمة - القيام بما تقدرين عليه من المعاونة على كل خير في هذه الحياة، وأنت من المخاطبين بقوله تعالى: "وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ"⁽¹⁾.

ومن ذلك الاشتغال بالطب؛ الذي به تحافظين على صحتك، وتربين أبناءك، وتجعلين البيت صالحاً لحياة أسرته الكريمة؛ فأثاث منسق، وأذية نظيفة، وغرف مهواة، وخبرة بقتل الجراثيم الفتاكة ومحاربتها بمضخات الفلت وال (دي. دي. تي) ورش المطاهر وبيوت الخلاء (بالحامض الفينيك) ونحوه. وكذلك لا تقدمين إلى أهلك من الطعام والشراب إلا الطيب الجيد. والمريض تحميه مما لا يلائم حالته؛ من طعام ثقيل، وشراب منعش. ومن اشتكى منهم القبض أو الإسهال مثلاً أسعفتيه مسرعة بما لديك من الأدوية والمستحضرات الطبية الحديثة التي لا ينبغي خلو البيت منها؛ كالحبوب والقطرات والمراهم النافعة المجربة، وإن احتيج إليك في أحد المستشفيات كنت خبيرة بمعالجة المرضى، وإصلاح ما يحتاجون إليه في عفة وطهارة، ولا بأس أن تلتحقي بأية كلية طبية تتعلمين فيها التشريح والتجريح، أو تتخصصين في دراسة ما تحبين وتمس إليه حاجة المجتمع من النواحي الصحية، وخير ما تشتغلين به معالجة الأمراض النسوية، وما تصاب (90) به المرأة في الثدي أو عضو التناسل، وما يعرض لها وقت الحمل والولادة، وما تصاب به من انحباس دم الحيض أو قوة نزوله، وأنت أولى بهذا من الرجل الطبيب مهما كان في دينه وأمانته.

¹ - سورة المائدة: 2

والفقهاء يقولون إنه لا يحل نظر الطبيب إلى مواضع العلة من المرأة إلا إذا لم تكن هناك طبيبة مسلمة، ونصوا على عدم الجواز في أن يحجم الرجل المرأة الأجنبية إلا إذا لم تكن هناك حجامة ماهرة.

ومن الذي سيولد المرأة إذا اعترض جنينها؟ أو يمس ثديها إذا انحبس فيه اللبن إلا أنت يا سيدتي الطيبية؟! وللمرأة الويل إذا أصابها الباسور، أو تغير فيها مقر الولد، ولم تكن في أخواتها من تعالجهما وتطرح الدواء في تلك المواضع!

ولقد كان في أمهاتنا المسلمات من القوابل الخبيرات بأدواء النساء، والعارفات بما لم يصل إليه طب زماننا وأطبائهم، مع ما كان لهن من قدرة على الترياق واستحضار العقاقير النافعة من النباتات ولحوم الحيوانات؛ كأخت الحفيد بن زهر وابنتها الخبيرتين بمعالجة الأجسام ظاهرها وباطنها، حتى كان بعض أمراء الأندلس لا يعول إلا عليهما، ولا يدعو لمعالجة نسائه وأبنائه غيرهما.

وزينب الأودية كانت متخصصة في العين ومعالجتها بالتجريح والتقشير والتهذيب. ويا لله من جرح عميق ضمده النساء، وعظم كسير جبرته بنات العرب قبل الإسلام وبعده.

ويوم أحد أصيب النبي ﷺ بجرح بليغ في وجنته الشريفة، فجعل علي بن أبي طالب يصب الماء والسيدة الزهراء تغسل الدم عن وجه أبيها ثم تنشفه، وتحرق الحصى ثم تسد الجرح برماده الناعم، وهو علاج نافع.

(91)

ولا يكون من تطيبك -أيتها العجوز الجاهلة- وضع الشيء في غير محله، أو تحسبي الأمراض كلها من جنس واحد وتعالج بدواء واحد! فربما كان ما ينفع في شيء يضر في شيء آخر. وكثير من النساء من تداوي بناتها وجاراتها بالسم الزعاف وهي لا تدري. ومن طبيب من غير أن يعلم منه طب فهو ضامن.

والطب القديم إذا درستيه وصرت حاذقة به فساعدينا به على معالجة المرأة والطفل. وقد عرفت المزاج والطبيعة والرطب واليابس والحر والبارد، ولا تجعلي الكي إن احتيج إليه إلا في آخر العلاج. وإياك والأوهام القاتلة، أو التداوي بالحروز والتمائم والودع والعظام، وحمل النجاسات وأكل الخبيث المستقذر، فإنه من تعلق شيئاً و كل إليه.

وعن النبي ﷺ: "ومن علقَ تميمةً فلا أتمَّ الله له، ومن علق ودعةً فلا ودعه الله). وقال: (ما جعل الله شفاء أمتي فيما حرمَ عليها). ولا تكن تذهبين إلى الطبيب أو الطيبية في البيت أو المستشفى، وبعد ال كشف وفحص العلة تأخذين ما يلزم من حقنة أو تدليك أو مشروب يحصل معه الشفاء بإذن الله.

وحذار من الإفراط في الأكل، وإدخال الطعام على الطعام، فإنه يفسد المعدة ويسبب التخمة وسوء الهضم، وينشأ معه السمن والتضخم المانع من القيام والعودة وخفة الحركة. وإذا توفرت عندك الأدوية فلا تستعملها إلا بقدر الحاجة وبعد إرشاد الطبيب الناصح، وإياك وإرهاق زوجك بكثرة التمرض والتأوه من غير علة تدللاً عليه أو توهماً من لا شيء.

والحمية وطيب الهواء ونشاطك في العمل من (92) أعظم أسباب الصحة. وإذا كان عندك في البيت من به مرض معد فتجنبه قدر الإمكان، وخصصي له المكان والفرش وآنفة الاستعمال، وإن أصبت أنت -لا سمح الله- بشيء من ذلك فتجنبى الاختلاط بالناس، وتباعدي عن الزوج والبنين، واستسلمي لقدر الله حتى يمن عليك بالعافية.

وإن دعيت إلى الفرش فلا تجيبي، ولئن كان في ذلك خروج عن الطاعة؛ فإن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح. وإن ابتلي زوجك بالزهري أو السيلان أو السل أو الجذام، أو شيء آخر من الأمراض الجلدية المتحققة العدوى، فلك تجنبه والامتناع من معاشرته، ولا تسقط عنه النفقة، ولا أي واجب لك عليه. ولا تكن الأدب والمروءة

وسلامة الذوق تفرض عليك حُسن المعاملة وجميل الصحبة؛ وهو شريكك في الحياة،
فاحتفظي بحقه ولا تغضبيه، ولا يصيبينك شره، وا لمحفوظ من حفظه الله.

واعلمي أنه لا يليق بربة المنزل أن تجهل الإسعافات الأولية، حينما يحدث الشيء
البسيط من الاحتراق أو الاختناق أو التسمم أو السقوط الذي يرتج به الجسم، أو ينفتل
معه مفصل الكف أو القدم. وإليك ما تستعينين به عند الإصابة بشيء مما ذكر.

طبية البيت

إذا أغمي على أحد أو أصيب بما نسميه الحال والصرع والفراحة، فعرضيه حالاً للهواء الطلق، وأضعه على ظهره؛ منبسط الجسم منخفض الرأس، وخففي عنه الملابس، ورشي وجهه بالماء البارد، وانتزعي الرغوة من فيه بشيء نظيف، ونشقيه شيئاً من الخل أو النشادر، وأخرجي عن المكان الذي هو فيه ما يؤذيه من الأطفال والبهائم، ولا يتجمهر عليه النساء، ولا يكثر عنده الصخب، وإذا أفاق فاسقيه شراباً منعشاً من البرتقال أو غيره من المبردات.

أما الجراح، فيجب قبل معالجتها أن تغسلي يديك غسلاً جيداً، وتخرجي ما تحت الأظافر من الأوساخ، ثم تصبي على الجرح ماء ساخنًا. وتنقيه مما عليه، وبعد ذلك تؤخذ قطعة مبللة من القطن بالكحول وتوضع على الجرح وتغطي بقطعة من التفتا المصمغ، وتربطه بعصابة ريثما يحضر الطبيب - إن احتيج إليه - ولا تعالجي الجرح بوضع العنكبوت عليه أو رماد التبغ، وما من شأنه الإحراق وحبس الدم على غير نظافة.

ومن به رعاف تضعين على وجهه وأنفه الخرق المبللة، وترفعين يديه إلى جهة رأسه، وتسدين أنفه بشيء من القطن. ويحسن أن تبلي قليلاً من الحناء بالخل الحاذق ثم تجعليه على دماغ المصاب بالرعاف، وتنشقيه الكافور ملفوفاً بقطنة أو خرقة.

والعضوا لمحترق تغمسينه في الماء البارد أو الخل، وإذا انتفخ (94) فافتحيه بالإبرة المحماة - بعد تبريدها - حتى يخرج ما فيه، وإذا وضعت الدواء فاربطه رباطاً محكماً، وإن كان في الأصابع فاجعلي لكل واحدة منها رباطاً خاصاً.

ومن لدغته العقرب أو عضه الثعبان تكوين محل الإصابة بمحديدة محماة، أو تربطين العضو رباطاً شديداً وتشقين موضع اللدغة حتى يدمي، ويمص الدم حتى يخرج

منه الأسود المتغير، وقد يفيد غسله بالماء والملح المعدني. وأفضل من ذلك كله أن تصبي عليه قطرتين من الحلتيت⁽¹⁾ وتدلكيه بالقطن فإنه يسكن حالاً، ولا بأس أن يشرب اللديغ قدر خمسة جرام من محلول الحلتيت أو مسحوقه الممزوج بالماء.

والذي تنعسف قدمه أو كفه تسعفينه بالماء الساخن؛ وتوضع الرجل مثلاً فيه لمدة ساعة، وبذلك المفصل بالأصابع تدلي كماً إلى الأعلى بشيء من الزيت أو الفازلين ثم يربط بالقطن والخرق المحماة.

والدمامل والبثرات التي تظهر كثيراً في البلاد الحارة وأيام الصيف تحضرينها بوضع شيء من الزنبوك عليها⁽²⁾ أو مستحضر البنسلين، فإن لم يكن عندك شيء من ذلك فتبدلين كمية من دقيق الحلبة بالسمن وتطلين منه على الدم، فإذا امتلأ ورأيت البياض قد عم أكثره فافتحيه بالإبرة المحماة وأفرغي ما فيه - كما تفعلين في الإحراق - وعرضيه للهواء البارد.

والعين والأذن يا سيدتي لا تتعرضي لهما بشيء من العلاجات الوهمية التي ربما سببت - أجاارك الله - الصمم أو (95) العمى، ولا تكن المجرى المعروف من الأدوية تستعملينه على حذر، ولا تستغني عن الطبيب في كل حال. وبالجمل إن أمر الأدوية يستوجب معرفة ولباقة لا غنى عنهما.

وهناك بعض أمور مهمة على ربة البيت معرفتها لتحسن تنفيذ أوامر الطبيب فيها، لأن الأدوية كثيراً ما لا تعود بنفع لعدم مراعاة الشروط الواجبة في إعطائها وتناولها، فينتج عن ذلك مضاعفات أو انهكاس بسبب الجهل أو الإهمال.

ومن الطب ما لا يعرفه الحكماء ولا يؤمنون به، ولا يصل إليه أي متخصص في أي مرض من أي معهد أو كلية، وهو الطب الروحاني الذي يرجع إلى قوة الإيمان

¹ - الحلتيت والزنبوك: هذا الذي قرره المؤلف هو بحسب الطب الشعبي القديم، ولعل للطب الحديث رأياً غير هذا مناسباً للتطور الحادث.

² - الحلتيت والزنبوك: هذا الذي قرره المؤلف هو بحسب الطب الشعبي القديم، ولعل للطب الحديث رأياً غير هذا مناسباً للتطور الحادث.

وحسن الظن بالله، مع قوة الإرادة وإخلاص التوجه إلى من يصفه إبراهيم الخليل عليه السلام بقوله:

"الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ
وَالَّذِي يُمِيتُنِي ثُمَّ يُحْيِينِ" (1).

وقد تنجحين يا سيدتي في المعالجة به نجاحًا باهرًا، إذا عرفت شروطه واتخذت له العدة اللازمة، فبعد الطهارة وصلاة ركعتين لله عز وجل تطرحين يدك على جسم المريض وتقولين: بسم الله أرقيك، والله يشفيك، من كل داء فيك. اللهم رب الناس، أذهب البأس، واشف أنت الشافي شفاء لا يغادر سقمًا. أعوذ بكلمات الله التامة، من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة. ثم تقرئين المعوذتين - قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس - وما تيسر من القرآن الذي جعله (96) الله شفاء ورحمة للمؤمنين، وترفعين رأسك إلى السماء قائلة: أسأل الله الكريم، رب العرش العظيم، أن يشفيك ويعافيك. تكرر الدعاء سبع مرات، ولا تطلبي مثل هذا من إنسان يتخذه حرفة، ويعتمد في رقاہ وتعاويذه على القراءة المغلوطة، والأذكار والأدعية التي لا يعرف معناها، والتفل على المريض بريقه النجس أو المسموم. ولا كل شيء أهل:

"إِنَّ الَّذِينَ يَفْتُرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ" (2).

"وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي
وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ" (3).

1 - سورة الشعراء: 78-81

2 - سورة النحل: 116

3 - سورة البقرة: 186

خصال الفطرة ودخول الخلاء

قال رسول الله ﷺ (خمسٌ من الفطرة: الاستحداً، والختانُ وقص الشارب، ومنتفُ الإبط، وتقليمُ الأظفار). رواه البخاري ومسلم.

الفطرة: هي الملة والدين. والاستحداً: حلق العانة بالحديد. والمرأة كالرجل في خصال الفطرة كلها ما عدا قص الشارب وإعفاء اللحية. وقد ذكر من الفطرة الاستنجاء وغسل البراجم - وهي عقد الأصابع - والسواك والمضمضة والاستنشاق.

والخلاصة، فالمطلوب هو النظافة، والنظافة من الدين، والطهور شرط الإيمان، ولا شيء في تنظيم الجسم أعظم مما جاءت به السنة (97) النبوية، والاستحداً يحصل باستعمال الحديد في الحلق والقص، وخير منه للمرأة المنتف واستعمال شيء من الزرنيخ أو النورة. وما يوجد اليوم من الصوابين والمساحيق المزيله للشعر هو من أعظم نعم الله على خلقه، ولا بأس بجعله في العانة والإبط للرجل والمرأة.

وبكل أدب وفي منتهى الحياء، أهيب بك يا سيدتي عن الإهمال والتشعث، وعن عدم التزين الذي يحببك إلى زوجك الطاهر العفيف الذي يعطيك من نفسه مثلما يطلب منك، و كثافة الشعر في بعض الأما كن وترا كم الأوساخ في المعاطف مما ينفّر الطبع ويقلل الرغبة، ويصرف كلا من الزوجين عن الآخر، وقد تعتمد المس كينة على جمالها الفطري وحظوتها عند زوجها فتقصر في حق نفسها وتقول: على ما في القلوب المعول. وهي لا تدري ضرورة التجميل والمبالغة في التنظيف، وإن الرجل كيفما كان في سلامة طبعه واعتدال مزاجه قد يزهّد في امرأته وينبذها نبذ النواة إذا تراكمت حقه، واستخفت بما يتصاعد منها من الروائح الكريهة - كالبخر والصنمان - وله العذر في ذلك.

وبالسواك تذهب الفضلات عن الفم ويعذب الريق وتطيب الرائحة وتصح الأسنان، مع ما فيه من سخط الشيطان ومرضاة الرب تعالى. وقد ذكروا له نحو سبعين فائدة، ويحصل الغرض منه بكل آلة منظفة، وعود الأراك لكثرته وسهولة استعماله، وما فيه من الحرارة القاتلة لدود الأضراس وتقوية اللثة، أحب إلى الله من غيره. وقبيح بك الاعتماد على الأصابع في التسوك، واستعمال الخرق القذرة، ولا بأس في الاستعانة على التنظيف بشيء من الأدوية المعدة لذلك، ودقيق (98) الفحم وحرارة التبغ والصابون يضر باللتهوات وجنبات الفم، ويضعف منابت الأسنان فيسرع سقوطها.

ويستحب السواك عن الوضوء والغسل والصلاة وبعد القيام من النوم، وعند تغير الفم بالسواك الطويل وتناول البقول النيئة؛ كالبصل والثوم والفجل والكراث ونحوها. وبعض السيدات تفرط في هذه البقول وتشتتها -ولاسيما في أول الحمل- وتقصر مع ذلك في تنظيف فمها، وفي المضمضة والاستنشاق ما لا يقل عن فوائد السواك.

أما الختان، فقد اختلف العلماء في أمره للمرأة، وهو عند الشافعية واجب لا بد منه، وأقله قطع شيء في الجلد النابتة في أعلى الفرج. وهنا يذكر في كتب الفقه ما تفعله النساء من تخريم الآذان والأنوف لتعليق الحلي -وهي عادة قديمة، ولا تزال موجودة اليوم في كثير من البلدان- وبعضهم يحرم ذلك أو يكرهه ويراه من تغيير خلق الله والتعذيب لغير حاجة، كما يقول آخرون بجوازه وأنه من الزينة المطلوبة للمرأة، وكانوا يفعلونه في الجاهلية، ولم ينه عنه رسول الله ﷺ وقد رآه في نساء زمانه.

وتقليم الأظفار هو قصها، ويكره طولها لتجمع الأوساخ تحتها وللبشاعة منظرها، وإن كانت النساء المتمدينات يتركن أظفارهن حتى تكون كمخالب السبع، وتستحسنه منهن كل مقلدة غبية، وسواء كان القص بالمقراض أو السكين

أو أي شيء آخر غير الأسنان، ولا ي كون ذلك أمام الناس، ولا في المجلس العامة.
ويستحب دفنها وإخفاؤها كسائر فضلات الجسم.

(99)

وبعد الطعام تغسلين يديك بالماء والصابون، ولا تتركي عليهم الوضوء والزهومة،
فإن الدين والطب ينهيان عن ذلك. وفي الحديث عن النبي ﷺ: (من نام وعلى يديه غمراً
وأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه).

والبصق والتمخط والتثاؤب والتمطي لا ي كون ذلك منك إلا وحدك وحيث لا
يراك أحد، واتخذني المنديل أيام الزكام لئلا تمسي وسخ الأنف بيدك الطاهرة، وبما
أن هذا الدين يسير معك في جميع أحوالك، فأنا أعلمك المطلوب منك عند دخول
الخلاء؛ وقد المعلم الأعظم ﷺ: (إنما أنا لكم بمنزلة الوالد أعلمكمكم فإذا أتى أحدكم
الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستطب بيمينه). فاعلمي يا سيدتي أنه
يستحب لك قبل دخول الخلاء أن تقول: (بسم الله، اللهم إني أعوذ بك من الخبث
والخبائث). ولا ترفعي الشياح إلا قليلاً قليلاً. واعتمدي في الجلوس على رجلك
اليسرى، ولا تتكلمي وقت الحاجة، ولا تقعدى كثيراً، ولا تمسي بيدك اليمنى شيئاً
من نفسك، وبالغي في الطهارة وإزالة النجاسة بالماء الذي جعله الله رافعاً للأحداث
ومزيلاً للأخباب. ولا تقصري في الاستنجاء على القراطيس كالغربيات القدرات.
واغسلي يدك اليسرى قبل ملاقة النجاسة، فإن البلل يمنع علوق الرائحة باليد، ومن
أجل ذلك استحب غسل اليدين قبل الأكل؛ لئلا تكون رائحة اللحم واللدومات
عسرة الزوال بعد الفراغ منه.

وعند القيام تستترين شيئاً فشيئاً وتقدمين عند الخروج رجلك اليمنى وتقولين:
غفرانك، الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني).

(100)

وفي البيوت الصغيرة، ومع كثرة السد كان، تترقبين الفرص لدخول الخلاء حتى لا يسمع منك صوت ولا تشم منك رائحة، أما إذا كنت في البادية وحيث لا حش ولا كنيف فتبعدين متسترة؛ لا تستقبلي القبلة ولا تستدبريها، ومعك الماء أو الحجارة، ولي كن منكم هذا مع صواحبك الأمينات وفي الوقت المناسب:

"وَإِذْ كُرِّ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَدَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَا كَانَا شَرْقِيًّا فَاتَّخَذَتْ مِنْ دُونِهِمْ حِجَابًا فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا"⁽¹⁾.

¹ - سورة مريم: 16-17

النجم والزين

يستحب للمرأة المتزوجة -إذا كان زوجها حاضراً- وللأيم المتعرضة للخُطاب أن تبلغ في التجمل قدر الإمكان، و يختلف هذا باختلاف العادات والتقاليد. والإسلام يتسامح في معاملة المرأة، ويريد منها العناية بنفسها والاحتفاظ في أنوثتها بما يحببها إلى الرجل ويشوقه إليها؛ من اللباس والحلية والطيب والخضاب والكحل والدهن والترجل وغير ذلك.

ويحرم التشبه بالرجال، وأشياء ليست من الزينة المعتادة لما فيها من التشبه بالكافرات من أهل الكتاب والمشركين: "وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ"⁽¹⁾.

ومن ذلك الوشم؛ وهو غرز الإبرة في ما كان من الجسم حتى يدمي، ويوضع عليه الكحل أو الحبر، إن كان للزينة فهو حرام وتجب إزالته، إلا إذا (101) تعسرت واحتيج معها إلى مشقة لا تحتمل. والتنميص وهو تنقيش الحجاب وترقيقه، أو إزالة شعر الوجه بالخيط لتوسيعه وتنقيته، ووصل الشعر بما يوهم كثرتة وطوله، وتفليج الأسنان وحكها بالمبرد كما تفعل الحبيشة لتسويتها وتحديد أطرافها.

وقد لعن ابن مسعود رضي الله عنه الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله، فقالت له امرأة في ذلك فقال: وما لي لا ألعن من لعنه رسول الله! وفي كتاب الله قال تعالى: "وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا"⁽²⁾.

¹ - سورة البقرة: 221
² - سورة الحشر: 7

ولا بأس بالأسنان من الذهب أو تحليتها به للزينة، أما اللباس فللمرأة منه ما شاءت؛ الخبز والكتان والأبريسم والصوف والقطن والمحشو بالديباج، وما تحب من خالص ومطرز وموشى، بشرط أن لا تسرف ولا ترهق الزوج، ولا تحتقر الناس بنعمة الله عليها، غير أنه لا يجوز لها القصير والشفاف من الثياب، الذي يصف البشرة ويحكي الجرم وتعد معه عارية متكشفة—وقد بسطت الكلام على ذلك في كتابي (إصلاح المجتمع) بما لا مزيد عليه— وهنيئاً لك أيتها الغنية المسلمة ما أكرمك الله به من حلية الذهب والفضة، والترصيع بالفصوص واليواقيت والمجوهرات، قليلاً كان ذلك أو كثيراً، ولا حرج عليك في تحليك بالخواتم والأسورة والخلاخيل والأحزمة والأكاليل والعقود الثمينة، مادمت شاكرة لله أنعمه، وعارفة لحقه عليك فيما أعطاك.

والتطيب من سنن المرسلين ويستحب للرجال والنساء، وأفضله لهن ما ظهر منه اللون والرائحة في (102) الجسم والثياب؛ من زهور الورد والأقحوان والنجرس وسائر الرياحين، وكذا العطر؛ جامده ورقيقه، والتبخر بالعود والعنبر، وما تيسر من صمغ الطيب ومجموعه. وأوقات التطيب معروفة، ومن استعطرت ثم خرجت ليجد الناس ريحها فهي زانية حتى ترجع، ومن الخضاب؛ صبغ الوجه واليدين والرجلين والتخيط بالحناء والكر كم والزعفران والعصفر والورس والبودرة التي تزين بها الوجنت والشفاه، وكل ذلك جائز إلا ما يستر البشرة ويمنع من وصول الماء إليها، والشيب إذا كثر تغيره المرأة بالصفرة والحمرة إلا إذا عافها الزوج أو أمر بالسواد فلا بأس بذلك، وقد كان يصبغ بالسواد جمع من الصحابة والتابعين ولا يرون فيه شيئاً، لكن الأحوط والأسلم تجنبه للشيخ والشيخة خشية الوقوع في قول النبي ﷺ (يكون قوم يخضبون في آخر الزمان بالسواد كحواصل الحمام لا يرجون رائحة الجنة). وإذا كان للمرأة العذر في تغيير شيبها بالسواد فما هي حاجة الرجل إليه؟ وفي غيره من الألوان ما يستر العيب ويغير بياض الشيب.

قال البهاء زهير:

كان البياضُ يَروقني حتى رأيتُ الشَّيبَ مِنِّي
فالْيَوْمَ يا لَوْنَ البِيا ضِإلِإِكُ تُمِإِلِإِكُ عَنِّي
فلقد هجرتُ بك الصبا ونسبته حتى كأني
ويقال: إنك قد كبر تَ عَن الهوى فأقول: إنني
وأظلل أقمرع دائماً سَنِّي إِذا حَققت سَنِّي

وأنت أكرم من أن تفرضي على الزوج إرادتك، أو تعبثي بناصيته (103) و لحيته

فيحلقها من أجلك، أو يصبغها وفق مشيئتك، ويتمثل بقول ابن نباتة:

و كم عاقب اللوامُ والشَّيبُ في الهوى محباً وفي جلد المحب دباغُ
صبغتُ مشيبي راجياً عودة الصبا وهيهات منه دعوة وبلاغُ

وال كحل في العين يزينها و يجلو البصر وينبت شعر الأجنان، وأجوده الإ ثمذ، وإذا أردتبه فاستعملي منه في كل عين ثلاثة مراد، وهو عند النوم أصلح وأنفع، وبالنهارة أجمل وأحسن.

وقد يماً كان من ضروريات الزينة حتى حرمه الدين على المرأة في عدة الوفاة ومنعها منه إلا تداوياً، ودهن الشعر وترجيله والعناية بتفليته وتنظيفه مما يزيد في جمالك، و يجعل بعلك كلما رآك ينشد فيك قول الشاعر:

نشرت ثلاث ذوائب من شعرها في ليلة فأرت ليالي أربعاً
واستقبلت قمر السماء بوجهها فأرثني القمرين في وقت معاً

ولا تقتلي الوقت في الجمال والزينة وتنظيم هندامك، مع ترك الواجب الذي عليك، لئلا تصيري به مذمومة محقوتة، وفي أول الشباب ومستقبل العمر.

وللمرأة حال خلاف ما تكون عليه بعد الحمل والولادة، ويقول أحد ال كتاب عن المرأة: وليس القصد من حض المرأة على التجميل لبعلمها أن تضع وقتها الثمين أمام المرأة معجبة بجمال صورتها، أو بطول شعرها، أو باعتدال قوامها، فإن الإعجاب

بالنفس دليل على ضعف العقل، وإنما القصد حثها على النظافة والترتيب؛ وهو يتناول تسوية شعرها وتنسيق الملابس على وجه خال من آثار التصنع (104) والته كلف.

وما أحسن التعليم في قول العزيز الحكيم: "يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ" (1).

¹ - سورة الأعراف: 31-32

ندير المنزل ونسيف الأثاث

إذا ظفرت ربة المنزل بالرجل الصالح والبيت الواسع والرزق الحلال، فهي التي تستطيع -بقوة دينها وحسن تربيتها وسلامة ذوقها- أن تجعل الحياة سعيدة والبيت جنة ناعمة، والزوج قرير العين مطمئن القلب، والأولاد بررة، والأقارب لها محبين، والجيران بها معجبين؛ لا صخب ولا ضوضاء ولا إهمال ولا فوضى؛ الصحة محفوظة والمالية منظمة والنظافة والنور والبشر والسرور تملأ جنبات البيت، وكل شيء فيه يبتسم ويضحك؛ نوافذه مفتحة وأبوابه مغلقة، وستائره معلقة وأرضه نظيفة وسماؤه مضيئة؛ فراشه منظم وأثاثه مرتب، وملابس أهله جديدة أو مغسولة؛ والآنية لا توضع إلا في أماكنها، والخادم طائع أمين، والمخدوم شديد في موضع الشدة ولين في موضع اللين. فإن أكرمك الله بمنزل في أعلى المدينة، وأبوابه شرقية ووسائل الراحة كلها متوفرة فيه، فما عليك بعد ذلك إلا العناية به والمحافظة (105) على كل شيء فيه؛ تجعلين للاستقبال مكاناً خاصاً للنوم والأكل والأعمال البيتية من الطبخ والغسيل أما كن أخرى.

وملعب الأطفال يكون بعيداً عن الملح الذي يستريح فيه كبير العائلة ويعمل فيه ما لا يستطيع عمله خارج البيت؛ من المطالعة والمراجعة وتقييم الحسابات وكتابة ما من شأنه أن يكتبه لحفظه أو نشره، أما إذا صغر المنزل وضائق مرافقه فالواجب عليك -لحسن الرعاية وجميل المعاشرة- أن تجعل الحياة فيه سعيدة بطيب الكلام وبشاشة الوجه ولين الجانب، وترتيب أوقات الانفراد والاجتماع والنوم واليقظة والعمل والاستراحة، وإدخال السرور على قلب زوجك، لما يرى من عظيم مساعدتك وقيامك بالواجب لله ثم له، في نفسك وماله وبنيه.

وإذا كانت النفقة بيدك أنفقت غير مسرفة ولا مقتررة ولا كن بين ذلك قواماً؛
الأولاد يستيقظون مبكرين وبعد الطهارة والصلاة يجدون منك كل شيء مهياً لهم؛
يتناولون الفطور ثم يذهبون مسرعين إلى المدرسة، أجسامهم وثيابهم نظيفة، لا خصام
بينهم ولا كآبة عليهم، وحين يعودون تذاكرين لهم الدروس وتحافظين على
أخلاقهم، معودة لهم النشاط والجد والاجتهاد والصدق والأمانة والسمع والطاعة،
وتفرقين بينهم في المضاجع وتحيين بعضهم إلى بعض، وبناتك للزواج والأمومة
تعدينهن، ولتدبير المنازل وعلى القيام بالمسئولية تعودينهن، ولا تبالغين في الإشفاق على
الصغار ومنعهم من مزاوله الأعمال اللائقة بهم وما لا بد لهم منه؛ من الرياضة الجسمية
والعقلية، فلا بأس من مصارعتهم ومسابقتهم، ورفس الكرة والوثب وحمل ما
يستطيعون حملة (106) من الأثقال، مع تمرينهم على كتابة الشعر والنثر، وحفظ ما
يصلح حفظه من ذلك، والنكتة الطريفة والدعابة النزيهة، فإن ذلك يجعلهم رجالاً
قبل الرجولة وأبطالاً قبل وقت البطولة.

وإذا كثر الأثاث وامتألت به نواحي المنزل، فإما أن ترتبيه ترتيباً حسناً مع
الاحتفاظ بجمال منظره وعدم استعمال ما لا حاجة له، وإما أن تخففي على نفسك
وأهلك من جمعه وتكديسه في المخازن وعلى الرفوف؛ ببيع بعضه وإيجار بعضه، أو
التصديق بما تسمح به نفسك ويرضى به زوجك الكريم، وما بقي منه فليكن صالحاً
لعرضه على من يرغب فيه، لو تحولتم من بيتكم الأول أو سافرتم إلى بلد آخر، كما
هو شأن الضباط وسائر الموظفين الغربيين المتنقلين بحكم وظائفهم من مكان إلى
مكان.

وإياك وعدم المبالاة بالثمين الغالي، فلا تضعي قوارير العطر بين علب البهارات
مثلاً، ولا ترصي الثياب القدره بين الجديدة والنظيفة في (كبت) واحد، وما قبج
منظره واستحق إخفاؤه عن العيون فلا تجعله على المنضدة أو الرفوف التي لا تصلح
إلا لأنية الصيني والزجاج الملونة والمنقوشة، وأحسن شيء في التنقية والتنظيف هو

الصابون الذي ي كون فيه الزيت أ كثر من سائر المواد، وفي الأبدان يستعمل منه ما كشرت رغوته ونعم ملمسه وطابت رائحته، وقد يصلح من ذلك في البلاد الحارة ما لا يصلح منه في البلاد الباردة.

أما الثياب، فالمقصود إزالة الأوساخ عنها بأية وسيلة ولو بالتراب والحطم، والأحسن قبل الحس، وبعد أن تجف بالشمس وفي مهب الرياح لتقتل ما بقي من القمل والجراثيم تبخريتها بأفضل ما لديك (107) من الأبخرة، وترشيتها بسوائل العطور الخفيفة التي لا تترك عليها أثر صفرة أو حمرة، ثم تعطف متروكة في الصناديق والدواليب إلى وقت الحاجة، والآنية تغسل بالرماد والصابون والتراب الطاهر الذي يزيل عنها غمر اللحم والدسومة وأثر الدخان، ولا تحفي ولا يرص بعضها على بعض إلا بعد تنشيفها، وأولى ما ي كون بالعناية منك يا سيدتي كؤوس الشرب وفناجين القهوة، التي تتناولها الأيدي وتتبادلها الأفواه - بين الصحيح والسقيم - تغسلينها دائماً.

ولا تسيئي الظن ب كل أحد، ولا تستقذري الناس مفرطة في ذلك، فإنه لا يعود عليك بخير، أيتها النظيفة المتوكلة على الله، والقرب تو كينها، وما فيه شيء من طعام وشراب لا تتركه م كشوفاً، ولا كن تضعين عليه شيئاً ولو عوداً صغيراً وتقولين: بسم الله. فإن رسول الله ﷺ يأمر بذلك، ومهما ي كن في البيت من رخيص وغالٍ وجيد وأجود فهو حلال، وجائز الا تخاذ والاستعمال إلا الذهب والفضة فليس لك منهما إلا الحلية، ويحرم غيرها على الرجال والنساء ولو إناء صغير كم كحلة وملعقة، لقول رسول الله ﷺ (لا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافهما فإنها لهم في الدنيا ولهم في الآخرة).

والله تعالى يقول: " وَ كَمْ أَهْلًا كُنَّا قَبْلَهُمْ مِّن قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثْنَا وَرَثِيًّا" (1).

¹ - سورة مريم: 74

المسكرات والمكيفات

أجارك الله وأكرمك يا سيدتي عن تعاطي المسكرات، وحاشاك ثم حاشاك أن تفكري في تناول شيء يقتل الشرف ويفسد العقل ويغير الطبع، ويسبب من الأمراض الحسية والمعنوية ما يقضي على الأخلاق وسلامة البيت وصحة العائلة، وفي كتاب الله عز وجل من التحذير عن الخمر والميسر ما فيه كفاية وموعظة للمؤمنين.

قال تعالى: "إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ"⁽¹⁾.

وأنا ذا كرك من أحاديث سيد المرسلين - والمبعوث متممًا لما كرم الأخلاق ﷺ - جملة، تعلمين منها ما أعده الله لشارب الخمر ومتعاطي المسكرات من العذاب الشديد في الدنيا والآخرة.

قال عليه الصلاة والسلام: (لعن الله الخمر وشاربها وساقيتها ومبتاعها وبائعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه).

وقال أيضاً: (إن الله حرم الخمر وثنيتها وحرم الميتة وثنيتها وحرم الخنزير وثنيتها).

وقال أيضاً: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن).

وقال أيضاً: (من زنى أو شرب الخمر نزع الله منه الإيمان كما يخلع الإنسان القميص من رأسه).

¹ - سورة المائدة: 90-91

وقال أيضاً: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يشرب الخمر. ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يشرب عليها الخمر).

وقال أيضاً: (كل مُسكِرٍ خمرٌ و كل مُسكِرٍ حرامٌ. ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يُدمنها لم يشربها في الآخرة).

وفي كلام النبي ﷺ غير هذا من التحذير عن الخمر وما في معناها من المسكرات كلها، ما يدل على خبثها وعظيم ذنبها عند الله، وشدة العقوبة في الدنيا والآخرة على شاربيها؛ فإنه يجلد ويعزر وترد شهادته وتسقط كفاءته، ويصبح شراً مستطيئاً على البيئة التي يعيش فيها، وإذا لم يتب عنها أو يحول الناس بينه وبينها قتل بها نفسه وضيع بها ماله وأصاب من حواليه بعدواها، والله سبحانه وتعالى لا يمنع من شيء إلا وهو يعلم ما فيه من المضار.

وبعض المعاصي يجعل لها حداً في الدنيا وعقوبة ينزلها الحاكم بمرتكب تلك المعصية؛ كالزنا واللواط وقذف المحصنات والسرقه وشرب الخمر، والمقصود أن لا يقع الناس فيها مستخفين بالوعيد الشديد عليها، أو متكلمين في تعاطيها على الرحمة والغفران من الله وذلك شيء في الآخرة، وإنما يقع بين العبد وربّه: "فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ"⁽¹⁾.

أما هذه الدنيا، فإن لها نظاماً خاصاً وقانوناً آخر، ولولا الحدود التي تضعها الشرائع السماوية والقوانين البشرية، لا نفرط العقد وتفلت الزمام وتعدي على الكرامات والفضائل، واستبيحت حقوق الغير في دمه وماله وعرضه، وإذا كان شرب الخمر في الرجال قبيح فهو -والله- منك أقبح، وإنما زينة الإنسان عقله، وجلابيب (110) الحياء للنساء هي أستر لأبدانهن وأحفظ لكرامتهن من مختلف

¹ - سورة البقرة: 284

البراقع والجلابيب، وإذا ذهب العقل من رأس جانية على العفاف والشرف، مزقت الفضيلة بيديها وداست الكرامة برجليها، ومع أنها ستشرب من طينة الخبال -وهي عرق أهل النار يوم القيامة- فإنها حين تهذي وتتخبط سكرانة داخل البيت أو خارجه، يتغير وجهها ويتنفش شعرها ويقبح منظرها، وتصنع -قاتلها الله- ما يصنعه المجانين بأنفسهم؛ فتبكي وتضحك، وتفشي السر وتهتك السر، وتفضح من أمر النساء ما لا يعلمه إلا الله.

وهي لو حافظت على الحجاب وآداب الإسلام، ما وصلت إليها الخمر ولا دخلت بيتها، ولا استطاع زوجها النذل، ولا أي سفیه من أقاربها أن يأتيها وهو نشوان، أو يقعد معها وروائح الخبث تنبعث من جسمه وثيابه.

والمرأة القوية الإرادة تفرض سلطانها على الأسرة، ويهاهبها الضعيف ويحاملها القوي وهي مبطلّة، فكيف بها وهي محقّة؟!

وشجاعته في إزالة المنكر وتقويم أخلاق رعيتها هي عند الله والناس خير من الشجاعة في ارتكاب المعاصي، والتمرد على الأوضاع القومية والتقاليد المحترمة، وإذا بليت -ولك العافية- بزواج خبيث شرير وفاجر سكير، ولم تستطعي مقاومته ورده عن غيه، فلا تمكنيه من المجيء بكؤوس الخمر وزجاجاته إلى بيتك الطاهر، لئلا يراه أحد الأبناء فيتخلق بأخلاقه، ويستخف بالخطر القاتل، وينطبع في قلبه أن الخمر جميلة، وأن أباه لم يشربها إلا لما فيها من القوة والنشاط والمصالح الأخرى، وربما وجد الصغير بقية من السم فشربها واستنشق رائحتها، ليعرف سرها وليكون مثل أبيه (111) سكيراً عربيداً. وقصبي على الناشئة ما تعرفين من مضار الخمر، وكم قتلت من عظيم وأمراض من صحيح وأفقرت من غني وسببت من مشا كل عائلية، وبغضبيها إليهم بكل ما لديك من قوة الإيمان وسحر البيان، فإن المصيبة بها عظيمة، وقد تنجس بها كثير من المسلمين بعد أن طهرهم الله منها، وفي ظل هذه المدنية

الإباحية و بحرية الاستعمار الملعون أصبحت الخمر مشروبة، يستخف بويلاتها الصغار
وال كبار من الرجال والنساء، و كلهم يتغنون بشعر أبي نواس وأمثاله من السفهاء.

لا تحفلنّ بقول الزاجر اللاحي واشرب على الورد من مشمولة الراح
صهباء صافية تجديد نكهتها تنفّس المسك ملطوخاً بتفاح
حتى إذا سلسلت في قعر باطية أغناك لألأؤها عن ضوء مصباح
مازلت أسقي حبيبي ثم أثمره والليل ملتحف في ثوب مساح
و كل ما غير العقل وخدر الأعصاب وسبب الفتور وأخل بالشعور فهو خمر وله
ح كم الخمر، وقليله و كثيره حرام، ولا فرق عند الله - في إثم شاربها وسوء
نتيجتها- بين ما يعصر من التمر والزبيب، وما يتخذ من الذرة والشعير والعسل وماء
النارجيل وغير ذلك.

وأخبت منها الأفيون والحشيشة، وما تلف عليه أوراق التانبول أو يستعمل في التبغ
لشربه من الشيشة والغليون ولفائف السجاير، والكل داء عضال يخافه كل عاقل،
وتحاربه الحكومات و تجبي عليه الضرائب الفادحة، و يحذر منه الأطباء وتفرض عليه
وزارة الصحة العقوبة الصارمة.

والقات والتنباك والتانبول -مضغاً واستنشاقاً وتدخيناً- جميعها من (112)
المكيفات التي تنبه أعصاباً وتفتر أخرى، وقد صار يستعملها الناس ويفرطون في
الإنفاق عليها، ويقدمها بعضهم على الضروريات في اللباس والقوت لنفسه ولعياله.
وهي لا تخلو من الآفات ولا تقل خطراً عن بعض المسكرات؛ تغير الدم وتذهب البهاء
وتفسد الأمعاء وتضعف النسل، ويضيع فيها النفيس من الأموال والأوقات، وتخل
بميزانية متعاطيها، وتكلف الصديق إذا زاره أصدقاؤه من الأتعاب ما تعرفينه يا
سيدتي؛ وأنت تطبخين القهوة وتغسلين الفناجين و تملئين البواري وتقدمين السجاير.

وبين يدي من المقالات الطويلة والجملة المفيدة عن هذه المكيفات وأضرارها شيء
كثير، ولا كني لا أريد الإطالة عليك، ولا أحب لك التباعد عن كل محرم أو معيب.

وإفراط العجائز وبعض المتدللات على أزواجهن في التدخين يجعلهن مستقذرات مستخبيات؛ تفوح منهن الروائح الكريهة، ويعاف معها الزوج تقبيل امرأته؛ فبخر وصفرة أسنان وتغير في الصوت. وسعال متواصل، وليس كل شيء حرام ولا كل ما تهواه النفس ممنوع، ولا كمن الله عز وجل يحل لعباده الطيبات ويحرم عليهم الخبائث، ويريد بهم اليسر ولا يريد بهم العسر، فلا تظني خلاف هذا، ولا تتيقني إلا السموبك عن كل رذيلة والارتفاع بك إلى كل كمال.

"الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ" (1).

¹ - سورة الأعراف: 157

كِبَائِرُ الذُّنُوبِ وَالْفَوَاحِشِ

لا شيء أعظم عند الله، بعد الشرك به تعالى وقتل النفس بغير حق، من معصية الزنا؛ جريمة حرمها الله في كل كتاب منزل، وعلى لسان كل نبي مرسل، وفاحشة نهى عنها بقوله تعالى: "وَلَا تَقْرُبُوا الزَّانِيَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا"⁽¹⁾.

ولا ذنب يقتل فيه صاحبه شر قتلة، ويرجم بالحجارة حتى يموت إلا الزنا، وقد ملح الله سبحانه المتباعدين عنه، ودم مرت كبيبه في م كان واحد: "وَالَّذِينَ هُمْ يُفْرُوهُمْ حَافِظُونَ لَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ"⁽²⁾.

وتوعد عليه بالخلود في النار إذا لم تقع بعده التوبة والندم والاستغفار: "وَالَّذِينَ لَّا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا"⁽³⁾.

وذلك معصية لا يستقل بفعلها الواحد، وإنما تكون بين رجل وامرأة، وحدّهما سواء والعقوبة واحدة؛ فالذي لم يكن قد تزوج ولا تمتع (114) بالنكاح الصحيح يقال له: البكر، وإذا وقع منه الزنى وجب جلده بمائة سوط أو عصا، ويغرب عن بلده سنة كاملة لينوق ألم الضرب ومرارة الغربة، وهو بعد ذلك ساقط المروءة، مجروح العدالة، مردود الشهادة، معدود عند الله من الفاسقين، حتى يتوب توبة نصوحاً، ويطهره الحاكم الشرعي بالحد الذي أمر الله بإقامته فقال تعالى:

¹ - سورة الأعراف: 157

² - سورة الإسراء: 32

³ - سورة المؤمنون: 5-6

"الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْ كُفْرًا بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهِدَ عَدَاؤُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ"⁽¹⁾.

والذي يكون منه الزنى بعد نكاح صحيح، ولو مرة في العمر، يقال له: المحصن. وحده الرجم بالحجارة بعد أن يدفن في حفرة إلى صدره حتى يموت، رجلاً أو امرأة.

وفي عهد رسول الله ﷺ رجم رجل يقال له ماعز بن مالك، وامرأة غامدية اعترفت أنها حبلى من الزنى، فتركها حتى وضعت وأرضعت ولدها ثم أمر برجمها وصلي عليها ودفنت في مقابر المسلمين.

وهذه العقوبة الشديدة في الدنيا يطهر الله بها الزانية والزاني المرجومين ظاهراً وباطناً. أما الذي لا يقام عليه الحد، أو المجلود المصر على جريمته فله النار، وعليه لعنة الله ومقته في الدنيا والآخرة. والمستور الذي لا يجاهر بالمعصية لعل الله عز وجل أن يتوب عليه ويغفر له: "وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ"⁽²⁾.

والمرأة الزانية تعد جانية على دينها (115) ونفسها وعرضها، ثم على أهلها وقبيلتها، فإذا أن تقتل بالحد الشرعي، وإما أن يدبر قتلها من يلحقه عارها، ولو بالخنق أو السم يضعه لها في طعام أو شراب. وهي مع ذلك تفسد العائلات وتغير الأنساب وتدخل في العشيرة من ليس منهم، وقد يركبها المصاب بالسيلان أو الزهري؛ فتنتقل الشر إلى زوجها وتهلك به أولادها، وربما وضعت جنينها من حلال أو حرام وهو أعمى أو مجذوم، وربما نقل المرض من أحد أبويه إلى أبنائه وبناته بالوراثة، والأطباء يعرفون ذلك ولا يذكرونه، والرجال ولا شك أشجع وأجراً على الذنوب من النساء، ولا كنهن أقدر عليها وأبصر منهم بطرقها؛ فهم يطلبون وهن يعطين.

¹ - سورة النور: 2

² - سورة الشورى: 25

وقد يعرض الرجل نفسه على الغانيات فيرد ولا يقبل، وهو غني وجميل، ولا يكن قلما تعرض الفتاة نفسها على الرجال فلا يصيبون منها شيئاً، ولذلك أمرت بالحجاب وملازمة البيت، والمحفوظ من حفظه الله، والتي تقع منها الفاحشة -ولو مرة- لا تعيش إلا كاسفة البال معذبة الضمير، خائفة من الأبعد أن يفشي سرها.

وحتى مع التوبة الصادقة يأكل الخوف من الله جسمها، ولا تدري -عفا الله عنها- إلى أين تذهب بعد الموت؛ إلى رحمة الله الواسعة أم إلى عذابه الأليم؟

والمغازلة والاحتكاك والتقبيل والمعانقة معدودة من الزنا. والقلب يتمنى والفرج يصلق الأمنية أو يكذبها، ومع المعاشرة والمخالطة يميل الرجل إلى زوجة أخيه أو أحد أقاربه فيزني بها في قلبه، وتعرف ذلك منه فتزداد له تعرضاً، ويختلس منها بعد النظرات شيئاً آخر.

ومن أجل ذلك نهى (116) النبي ﷺ عن الخلوة بالأجنبية وحليلة الجار، والغائب زوجها إذا كثرت من الاختلاط كانت إلى الفتنة أقرب من غيرها، وفي الحديث الشريف يقول رسول الله ﷺ لأصحابه: (ما تقولون في الزنى. قالوا: حرام؛ حرمه الله ورسوله؛ فهو حرام إلى يوم القيامة. فقال لأصحابه: لأن يزني الرجل بعشر نسوة أيسر عليه من أن يزني بامرأة جاره).

وقال عليه الصلاة والسلام: (من قعد على فراش مغيبة قيض الله له ثعباناً يوم القيامة).

وهذا العذاب للرجل الزاني، وللمرأة أشد من ذلك. وقص النبي ﷺ على أصحابه رضي الله عنهم رؤيا منامية، وفيها أن ملكين انطلقا به ليرى في منامه ما أعده الله للعصاة من العذاب قال: (ثم انطلقا بي فإذا أنا بقوم أشد شيء انتفاخاً وأنتنه ريحاً، كأن ريحهم المراحيض. قلت: من هؤلاء؟ قالوا: هؤلاء الزانون، أو الزواني).

وروي أن من مات وهو يدمن الخمر سقاه الله من نهر الغوطة. قالوا: وما نهر الغوطة يا نبي الله؟ قال: (نهري يجري من فروج المومسات -يعني الزانيات- يؤذي أهل النار ريحُ فروجهم).

وقد تحبل الزانية ولا زوج لها؛ فتود لو تنشق بها الأرض أو يسقط عليها كسف من السماء وتقول: يا ليتني مت قبل هذا و كنت نسياً منسياً. وإذا تخلصت الخبيثة من حملها زين لها الشيطان قتل ولدها، فتجمع على نفسها بين معصيتين كبيرتين؛ الزنى وقتل النفس التي حرم الله. وليتها -وقدر غبت عنه- تضعه في مكان يلتقط منه وهو حي. ومن أجل ذلك أمر الله نبيه ال كريم أن يأخذ البيعة على النساء عند الإسلام على هذه الشروط:

(117)

"يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَّا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْنَهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ"⁽¹⁾.

وإذا عرفت أيتها الحرة الطاهرة من ترتكب هذه ال كبيرة فلا تقربي منها ولا تصغي إلى حديثها، فإنها والله أشد خطراً عليك من ال مجذومة، لا تأمنين أن يصيبك شيء من جرائمها. والمومسة البغية تفخر بعملها وتذكر للعفاف من يأتي إليها، فإما أن تصيبهن وإما أن تحسن لهن الفاحشة وتوقعهن في ما وقع فيه صواحب يوسف؛ اللاتي رأينه فأكبرنه وقطعن أيديهن وقلن: حاشا لله ما هذا بشراً إن هذا إلا ملك كريم، والعجوز التي كانت زانية يستعين بها الشيطان على الدياثة، وتقود نعجتها البشرية للجزار الأثيم؛ يذبح منها الطهر والعفاف، وترقص الملعونة في دم الذبيحة.

¹ - سورة الممتحنة: 12

وما ظهر الزنا في قرية ولا أسرة ولا بيت إلا وظهر معه الفقر والمرض، وسوء الحال، وسوء المنظر، وسوء المنقلب في الأهل والمال والولد. وهل كفر الناس، وانتشر الإلحاد، وظهرت الإباحية إلا تخلصاً من التكاليف، ورغبة في الشهوات، وتشبهاً بالحيوانات التي تعيش كما تشاء؟ حتى تساهلت الحكومات في عقاب المجرمين، ومنحت المخنثين والبغايا رخصاً رسمية، وأوجدت لهم الأدوية، وأعدت لهم المستشفيات والأطباء؛ فشجعت الفساد وأهدت البلاد، وجنت على الأخلاق وشرف (118) الإنسانية جنائياً لا تغتفر.

وإنما الأمم الأخلاق ما بقيت فإن هم ذهب أخلاقهم ذهبوا
وعليك يا سيدتي أن تكوني قوية العزم شديدة الحزم، قابضة بيد من حديد على من يهتك أمرهن من الشابات العصريات؛ فترقبينهن عن كذب، ولا تغضي الطرف منهن على القذى، ولا تقولي كما تقول الجاهلة: زمني مضي وهذا زمانك يا بنت الموضة. ولكن كما يقول الشاعر:

أنت عيني، وليس من حق عيني غض أجفانها على الأعداء
جنبها مواضع التهمة، ولا تضايقيها إلى حد بعيد في المراقبة والتزام عادات
قديمة لا توافق عصرها مادامت عفيفة متدينة، واسمحي لي بكلمة ما كنت أحب
كتابتها، فضلاً عن مجاهرتك بها، ولكنها الحق، ولا حياء في الحق، وهي أن
كثيراً من البيوت يحصل فيها بين البنات والقواعد من النساء ما تعلمينه من الشر -
المساحقة- التي بها يغيض الماء ويذهب البهاء، ويذبل الغصن؛ وتسبب الجنون والسل
واختلال أعصاب الدماغ، وتصبح بها الفتاة غير صالحة للزواج، وإن تزوجت فقد
تكون غير صالحة للحمل والولادة؛ لأن ما سبق من هذا الشر يضعف ثمرة التناسل.

وإذا أصيب القوم في أخلاقهم فأقم عليهم ما تمأ وعويلا

ومثل معاملة النساء بعضهن مع بعض فيما تقدم -الاعتیاد السري- الاستمناء، وهو المصيبة التي قلما يسلم منها الشاب والشابة، ونعوذ بالله من معصيته و مخالفة أمره.

(119)

وحذار يا سيدتي من التهم الباطلة، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات بشيء من هذه الخبائث، فإن ذلك عند الله عظيم، وهو من السبع الموبقات التي أمرنا الله باجتنابها. ومن قال في الناس شيئاً قالوا فيه أكثر، ومن تتبع عورات الخلق ونسب إليهم ما ليس فيهم، هتك الله ستره و كشف عورته وفضحه يوم القيامة على رؤوس الأشهاد.

وبعض كن يا أخواتي لا يطيب لها الحديث إلا إذا ذكرت فلانة، ومزقت عرضها بمقاريض الغيبة والنميمة؛ تقول فيها الكذب، وتفتري عليها البهتان، وتنسب إليها ما هي بريئة منه، والله المستعان.

ومن قال أن فلانة زانية فعليه أن يثبت أربعة شهود مسلمين عدولا يشهدون بالله على صدقه، وإلا فإنه يجلد ثمانين جلدة -رجلاً كان أو امرأة- وحسابه بعد ذلك على الله، إلا الزوج يقذف زوجته فله ح كم تعرفينه مما يأتي. ويا هول ما نسمع من قذف المحصنات، وسب الأمهات والأخوات، ورميهن بالفواحش عيباً واستخفافاً بحدود الله ونواهيها: "وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ"⁽¹⁾.

¹ - سورة النور: 4-5

جريمة الزنا

قلت لك في الفصل السابق أن الله عز وجل حرم هذه الجريمة في جميع الشرائع، وأزيدك أنها محرمة في جميع القوانين البشرية منذ أقدم عصور التاريخ. وإليك ما تفرضه الشرائع والقوانين من العقوبات على الزناة، حتى تعلمي قبحها واستفطاع بني الإنسان قاطبة لها:

فعند اليهود تعاقب الزانية بالرجم. وقد أخفوا ذلك وتساهلوا فيه؛ و كان إذا زنى فيهم الشريف كتموا أمره وتجاوزوا عنه، وإذا زنى فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وزعموا أنه يحمم وجهه ويعزر فقط، و تخاصموا في ذلك إلى رسول الله ﷺ وقالوا له: اح كم بيننا يا محمد. فقال: (نَحَ كُمْ فِي كُمْ التوراة). وأخرج منها عبد الله بن سلام آية الرجم دالة على صدق ما جاء به نبي الإسلام، فرجمت الزانية والزاني.

وعند الهنود يحرق الرجل الزاني بالنار، والمرأة الزانية تترك للكلاب تأكلها وهي حية، وما أشدها من عقوبة.

والمصريون سابقاً كانوا يقتلون الزانية والزاني، ثم صاروا بعد ذلك يجلدون الرجل مائة جلدة ويقطعون أنف المرأة.

والآشوريون كانوا إذا دعت المرأة فيهم على زوجها بالزنا وأثبت عليه ذلك، ح كموا عليه بالإغراق في الماء، ولهم على المرأة عقوبة أخرى.

والصينيون كانوا أشد الناس في عقوبة الزانية وتعذيبها. وليست (121) العقوبة عندهم من نوع واحد، بل هي القتل وتقطيع الأعضاء والإحراق بالنار وغير ذلك.

واليونان - في بعض مدنهم - كانوا لا يعاقبون الزناة بحجة أن واضع القانون لم يذكر لهم شيئاً في أمر الزنا لأنه فظيع، وذكره في الكتب والدساتير مستقبح إلى الغاية. أما أثينا فكانت المرأة الزانية تحاكم بعقوبة شديدة ولا تكن غير القتل.

والرومان كانوا يجعلون عقوبة الزنى إلى كبير الأسرة، ومتى ثبت للرجل عن امرأته أنها زانية كان له قتلها، ولا يرفع شيء من ذلك إلى المحاكم. وفي عهد الملك (أغسطس) منع حق الرجل على المرأة، واتخذت عقوبات أخرى على النساء الزانيات.

والفرنسيون كانوا يجعلون للرجل وحده أن يتهم زوجته بالزنى، وليس لغيره ذلك أيّاً كان إلا أن تكون معها جريمة مالية. والعقوبة عندهم أن تحبس المرأة في أحد الدور سنتين كاملتين، ولزوجها زيارتها والعفو عنها في هذه المدة، فإن انقضت وهو مصر على تأديبها حلق رأسها وحكم عليها بالرهينة طيلة حياتها. وليس لمدير الضبط أن يعاقب الزانية عندهم إلا أن تكون قد أحدثت فساداً اجتماعياً. وكذلك بقي القانون في فرنسا إلى سنة 1791م ثم رفعوا عن الزناة العقوبة مطلقاً، وعدوه في الجنايات جريمة عظيمة؛ وذلك أول ما فتحت للفساد أبواب الشر، وتساهلت فرنسا في حماية الأخلاق حتى أصبحت مضرب الأمثال في الدعارة والفجور. وما أظن الغربيين كافة إلا مقتدين بفرنسا في هذا (122) التسامح المغاير للعقول السليمة والقوانين الصحيحة. وجاءت هذه العبارة في دائرة معارف - لاروس - وهي قوله: إنكار كون الزنى من الجرائم يعتبر خطأ من قيمة قانون الزوجية، الذي يؤسس المسؤولية الأبوية على عهدة الزوج. ا.هـ.

وبالزنى يتسرب إلى الأسرة الخيانة والشقاق، ويسلب الأم احترام أولادها، والأولاد حب وعناية أبيهم، والأب غبطة الأبوة، ولذلك نرى جميع قوانين البشر تعاقب على الزنى.

والمسيحيون المتدينون لم يفهموا ما أراده المسيح عليه السلام من الكف عن رجم الزانية وقوله للناس: أرحموا أنفسكم، ولا يرحمها إلا طاهر. فإنهم ظنوا سقوط الحد عنها، وما علموا أنه يريد إقامة الحجة عليهم، وأن الذين جاؤوا بها ملوثون بالزنى، و كانوا أنفسهم يستحقون الرجم لو كان حينئذ للمسيح قوة يستطيع بها إقامة الحدود عليهم.

وفي شريعتنا الإسلامية السمحة يعاقب كل من الزانيين بما قد علمت؛ فالبحر يجلد ويغرب والمحصن يرحم حتى يموت، ولا يكن هل المقصود سفك الدماء وقتل الأبرياء عبثاً؟!!

لا يا سيدتي العزيزة، بل المقصود حماية الأخلاق وحفظ الأسرة من اختلاط الأنساب، وأن لا تخرج الموارث عن أهلها، وإنما جعل الله هذه العقوبة مطهرة من الذنوب، وحائلة بين السفهاء وانتهاك حرمة الله وتعدي حدوده، وهي تدرأ بالشبهات. ولا يكاد الحد يقام من الزنى إلا على مقررٍ ومعترفٍ بجرمته، بشرط أن لا يكون متهماً في عقله وليس صبيياً، (123) ولا مكرهاً ولا جاهلاً معذرواً، فإذا أقر على نفسه أربع مرات أقيم عليه الحد المذكور. لكن الحبلى تنتظر حتى تضع ولدها وينقطع نفاسها، فإن وجد الطفل مرضعة أخرى سلم إليها، وإلا بقيت ترضعه حتى يأكل الطعام.

أما الذي يدعي عليه الزنا، فإن كان ممن يقام عليه الحد اشتراط إحضار أربعة شهود مسلمين -بالغين عقلاء أحراراً ذكوراً عدولاً- يشهدون بالله عز وجل أنهم رأوا فلاناً يزني، وأنهم رأوا ذكوره في فرج الزانية.. وذلك أصعب ما يكون، ولا يستطيع أداء هذه الشهادة إلا نادراً.

وثمة شروط واعتبارات في الشهود والشهادة، وكيف يؤديونها ويتحملونها، مفصلة في كتب الفقه. والإنسان مسؤول فيما بينه وبين الله. ومن أبدى لنا صفحته أقمنا عليه حد الله، ومن ابتلي بشيء من هذه القاذورات فليستتر يستر الله عليه.

والرجل في الإسلام يتهم زوجته بالزنا، عليه أن يثبت الشهود الأربعة - وهو واحد منهم - أو تعترف امرأته بما قال، ثم تحد، وإلا فتهكون الملائكة؛ وهي أن يحلف الرجل عند الحاكم الشرعي أربع مرات يقول في كل مرة: والله العظيم إنني لصديق فيما رميت به زوجتي فلانة من الزنى. ومع اليمين الخامسة يقول إن عليه لعنة الله إن كان من الكاذبين. وتخوف المرأة بعد ذلك وتذكر بعذاب الله، فإن أقرت وجرمها، وإن أذكرت حلفت مثله أربع مرات تقول في كل مرة: والله العظيم إن زوجها فلاناً لكاذب فيما رماها به من الزنى. ومع اليمين الخامسة تقول إن عليها غضب الله إن كان من الصادقين. ثم يفرق بينهما، وتأخذ منه (124) نصف المهر، وتحرم عليه تحريمًا أبدياً في الدنيا والآخرة، وإن كان ثمة ولد بينهما ونفاه أبوه باللعان كان لأمه، ولا يرث من أبيه شيئاً ولا ينسب إليه.

"وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ"⁽¹⁾.

¹ - سورة النور: 10-6

الطهارة المعنوية

من اقتترف إثمًا أو ارتكب ذنبًا وستره الله كان عليه أن يطهر نفسه من درن المعصية بالتوبة الصادقة، التي يغفر الله بها كبائر الذنوب والفواحش؛ فيندم على ما صنع، مقلعًا عنه مستغفرًا لذنبه، راجيًا من الله أن يتوب عليه، محسن الظن بربه تعالى، ذا كراة لقوله عز وجل في الحديث القدسي: (يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرتُ لك على ما كان منك ولا أبالي، يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرتُ لك، يا ابن آدم إنك لو أتيتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئًا أتيتك بقرابها مغفرة).

وفي حديث آخر يقول تعالى: (يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب جميعًا فاستغفروني أغفر لكم).

(125)

وفي القرآن من الآيات الآمرة بالتوبة والمبشرة بالقبول شيء كثير: "قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ وَأَنِيبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ" (1).

والتوبة من مظالم العباد لا بد معها من رد الحقوق إلى أهلها أو طلب المسامحة منهم، إلا إذا ترتب عليه سعة الخرق والمشاجرة بين المذنب وصاحب الحق؛ وذلك في الأعراض؛ كالغيبة والنميمة، فيسأل ربه التوبة والمغفرة، وأن يتحمل عنه هذا الحق لصاحبه ويشيبهه عليه، ويكثر من الدعاء والاستغفار للمظلوم، ورحمة الله واسعة وكرمه عظيم.

¹ - سورة الزمر: 53-54

وأنت أيتها المعدودة إن شاء الله من المسلمات المؤمنات القاننات التائبات العابدات السائحات - من الشيبات والأبكار - لينة القلب رقيقة الشعور توابة منيبة، إذا دعيت إلى الله أجبت، وإذا صدر منك الذنب ندمت عليه، وتوجهت إلى الله في السر والعلانية، تطلبين عفوه وتسألين فضله، وأنت عليه كريمة، يعلم فيك الضعف وطهارة الضمير فيقبل منك اليسير ويسقط عنك الكثير، وما عليك إلا مراقبته جل وعلا في جميع أعمالك والخوف منه والطمع فيه.

"غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الطَّوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ"⁽¹⁾.
وبالصلاة والصوم والصدقة، وطاعة الزوج (126) وحسن التربية، وذكر الله وتلاوة القرآن، وغير ذلك من الطاعات والقربات، تصفو الروح وتهذب النفس ويقوى الإيمان، وتصبحين معه عظيمة في بيتك، عظيمة في أمتك، عظيمة عند الله، محسوبة من أوليائه الصالحين الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون.

ولا أريد منك التبتل والرهبنة والانقطاع للسجادة والسبحة والمسواك، كلا يا سيدتي، ولا يكن أريدك صالحة للدنيا والآخرة، تأخذين بحظك الوافر من طيبات الحياة، وتستوفين حقلك من متعة الطعام والشراب والكاح والزينة.

فهذه الصحابية أم سنان تقول: بايعت النبي ﷺ فنظر إلى يدي وليس فيها أثر للخضاب فقال: (ما على إحداكن أن تُغير أظفارها وتَعْصِبَ يدها ولو بسير) فهو يحضها على الخضاب وأن يكون في معصمها سوار ولو سيرا من جلد، ولا يكن يكون هذا مع الزهد والورع والاستعداد للحياة الباقية، وأن تكوني من أهل قوله تعالى:

"يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ بُشْرًا كُمْ الْيَوْمَ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ"⁽²⁾.

1 - سورة غافر: 3

2 - سورة الحديد: 12

الطهارة الحسية

من الأحداث والنجاسات يجب عليك التطهر والابتعاد عنها قدر الإمكان، وسأبين لك الوضوء والغسل والتيمم، ومن أي شيء يجب ذلك، وما هي النجاسات التي يجب غسلها وإزالتها عن البدن والثوب والأما كن والآنية.

فإذا أردت القيام إلى الصلاة وسبق أن قد أحدثت بشيء خارج من السبيلين -عيناً أو ريحاً، عمدًا أو سهواً- أو زال العقل بنوم أو غيره، أو كنت شافعية ولامسك الرجل الأجنبي وليس بينك وبينه حائل، أو مسست ببطن الكف أو بطون الأصابع فرج آدمي صغير أو كبير، ذ كر أو أنثى، من نفسك أو من غيرك، فعليك الوضوء؛ وهو - بعد الاستنجاء وغسل النجاسة عن القبل والدبر- أن تغسلي يديك ثلاثاً خارج الإناء وتقولين: بسم الله الرحمن الرحيم، وفي الأما كن القدرة تذ كرين الله بالقلب فقط، ثم تأخذين ثلاث غرفات تتمضمضين وتستنشقين من كل واحدة، وتغسلين الوجه من منابت شعر الرأس إلى منتهى اللحيين ومن الأذن إلى الأذبح ناوية فرض الوضوء أو الطهارة للصلاة مع الغسلة الأولى، ثم اليدين إلى المرفقين، واليمنى قبل اليسرى، وبعد ذلك تمسحين برأسك ولو قليلاً، والسنة أن تمسحيه كله بالماء مسحاً خفيفاً، ثم الرجلين مع الكعبين، واليمنى قبل اليسرى، ويكون الغسل ثلاثاً ثلاثاً غير مسرفة ولا مقصرة في غسل الأعضاء وتثليثها، وتخللين الأصابع (128) وتحر كين الخواتم.

وبعد الفراغ تقولين: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين، سبحانك اللهم و بحمدك لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك. ولا بأس بالمتشفة ونفض اليدين من

الماء. والوضوء سلاح المؤمن، ويستحب لك أن تصلي بعده ركعتين وهما سنة الوضوء في أي وقت كان.

أما الغسل فلا يجب إلا من الجنابة وبعد الحيض والنفاس؛ فإذا انقطع الدم، أو باشر الرجل امرأته والتقى الختانان، أو خرج المني باحتلام أو غيره، وجب عليها الغسل؛ فتنوي الطهارة للصلاة أو رفع الجنابة عند غسل أول جزء من بدنها، ثم تفيض الماء على جسمها وتعمم الشعر والبشرة، وتتعهد المعاطف وما بين الأصابع، وتلك رأسها حتى يدخل الماء في ضفائرها وعقد الشعر، وتحت كل شعرة جنابة، ويستحب - كما في الوضوء - المضمضة والاستنشاق والسواك والتثليث والتيامن والمبالغة في ذلك والموالة، وعدم الإسراف في الصب، والوعاء الذي تأخذين منه الماء تبعدين منه قليلاً حتى لا يعود الرشاش إليه، وإذا أمكن الغسل بالإزار كان أفضل وأستر.

وأنت مخيرة في الوضوء تقدمينه على الغسل أو تؤخرينه، ولا بأس بالوضوء والغسل من الماء الذي باشره الرجل، زوجاً كان أو غيره، وقد كان رسول الله ﷺ يغتسل مع السيدة عائشة رضي الله عنها من إناء واحد، وتختلف أيديهما فيه، وتقول: دع لي، ويقول: دع لي.

وتكره الطهارة بالماء الشديد في سخونته وبرودته، وإذا كان عليك (129) شيء من الخضاب الذي يمنع وصول الماء إلى البشرة وجب إزالته، وكذلك الطيب الخلق الذي يكون على رؤوس بعض النساء ويتجمد كثيراً فإنه مانع من وصول الماء، والجنابة معه باقية حتى يزال.

وبعد الغسل من الحيض تأخذ المرأة قطعة من القطن مطيبة بغير مضر ولا محرق وتضعها موضع العفاف من نفسها؛ فهو أنقى للرحم وأسرع لعلوق الحمل وأطيب عند المباشرة.

وقبل الوضوء تحرم الصلاة والطواف بالكعبة ومس المصحف وحمله، أما الجنابة فيحرم معها ذلك والمكث في المسجد وقراءة القرآن.

وإذا أردت النوم قبل الغسل فتوضئي وضوءك للصلاة إلا إن شق ذلك عليك فلا بأس بالنوم على جنابة، والدين كله يسر والحمد لله. وإذا أردت حضور الجمعة وصلاة العيد، أو شيئاً من المجتمعات العامة أو الإحرام بالحج والعمرة، استحب لك الغسل وإزالة الفضلات والأوساخ عن الجسم والثياب.

ومن فقد الماء تيمم بالتراب في وجهه ويديه فقط. واسمعي قول ربك في الطهارة، كيف يعلمنا الوضوء والغسل والتيمم في كتابه العزيز:

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِّنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ"⁽¹⁾.

¹ - سورة المائدة: 6

إزالة النجاسة

إذا أصابك شيء من البول والغائط والدم والقيح والقيء والمس كرم المائع، أو لمست الرطوبة من الكلب والخنزير والميتة التي زالت حياتها بغير ذكاة شرعية، فعليك أن تغسله بالماء الطاهر الطهور حتى يزول من النجاسة طعمها ولونها ويريحها، إلا نجاسة الكلب فإنها تغسل سبع مرات إحداهن بالتراب، ومثله الخنزير عند الشافعية.

والتي لا أثر لها يكفيك جريان الماء عليها، لكن الصبي الذي لم يبلغ الحولين ولم يطعم غير اللبن، إذا أصابك بوله فما عليك إلا تجفيفه ورشه بالماء، والقليل من الدم كالنقطة والنقطتين ومثل الظفر يعفى عنه، والكثير السائل من الجروح والبشرات، إذا لم يكن بفعل فاعل ولم يختلط بأجنبي، فكذاك يعفى عنه، إلا إذا وقع في الماء فإنه يتنجس به والشيء الذي لا يدرى البصر من النجاسات، والقليل من شعر الميتة، وما لا يؤكل لحمه، والدخان القليل المتصاعد من أعيان النجاسة، ودم البق والبراغيث، وما يشق الاحتراز منه، كل ذلك معفو عنه أيضاً.

وليس من النجاسة البصاق والمخاط والعرق ورطوبة الفرج، واللبن الخارج من ثدي المرأة، إلا إذا تقاياه الصبي بعد شربه، ولا كنهه مستقذراً ويزال.

والريق المتنجس بالدم الخارج من الأسنان يجب بصقه، ولا يجوز ابتلاعه إلا بعد المضمضة، وإذا ابتلعتيه وأنت صائمة أو مصلية بطل الصوم والصلاة، والمنى يصيب الثوب من الزوج أو الزوجة يحك بالظفر أو يزال بأي شيء آخر.

ولا بأس بمصافحة الكافر وملامسته ولا بملامسة الميت قبل غسله.

(131)

والهرة تشرب من الماء لا تنجسه لأنها - كما في الحديث الشريف- من الطوافين عليكم والطوافات.

ويحرم البول في الماء القليل الراكد -ومثله الكثير- إذا تغير بالبول، إلا مياه المساجد فلا يجوز تلويثها مطلقاً. وإذا أردت الخروج إلى المسجد فممتطهرة لا تحتاجين إلى استعمال شيء من تلك المياه.

ولا يصح رفع الحدث ولا غسل النجاسة إلا بالماء المطلق الذي لم تقع فيه النجاسة، ولا تغير بشيء من الطاهرات؛ وذلك ماء المطر والبرد والثلج، والبحر والنهر، والبيئر والعين، وكل ما نزل من السماء أو نبع من الأرض على أي صفة كان.

أما اللبن والمرقة والقهوة والشاي والزيت والمستقطرات من سائر أنواع الشجر فالكل طاهر في نفسه وليس مطهراً لغيره. والثياب التي تغسلينها في الإجازة ونحوها؛ إن كانت متنجسة فتصبين عليها الماء صباً، ولا تدخلي الثوب في الماء القليل فيتنجس ويفسد، وثياب أطفالك تفردينها بالغسل ولا تجمعينها مع ثياب الكبار، والمصبوغة لا تغسل مع الساذجة النقية، وليس هذا محرماً شرعاً ولا كنه من النظافة وسلامة الذوق.

وتصح الصلاة في ثياب النوم والمهنة إلا المعلوم تنجسه، وحمل بنيك وتقلبهم بين يديك وجلوهم في الحجر واحتضانهم ومعانقتهم لا يضر شئاً، ولا تجعله عذراً لترك الصلاة كما يقول كثير من النساء الجاهلات، والشمس والرياح والنار مطهرة عند بعض الأئمة إذا زالت بها عين النجاسة.

وبالدباغ تطهر جلود الميتة؛ ظاهرها وباطنها، وكذلك الخمر إذا تخللت بنفسها طهرت أيضاً. ودم الحيض يصيب الثوب تحته المرأة وتقرصه (132) بالماء ثم تصلي فيه.

ومن الجهل الفاضح اعتقاد بعض النساء أن البول يشفي الحزاز والجروح المزمنة.

و كيف يكون الخبيث نافعا؟!

والذي لا يتنزّه من بوله يعذبه الله على ذلك في قبره، كما أخبر به الصادق المصدوق عليه السلام. وإليك طائفة من الأحاديث المتعلقة بالنساء وأحكام الطهارة:

1. اغتسل بعض أزواج النبي عليه السلام في جفنة، فجاء النبي عليه السلام ليمتوضأ منها أو يغتسل فقالت له: يا رسول الله، إني كنت جنباً. فقال: (إن الماء لا يُجَنَّبُ).
2. قالت أم سليم الأنصارية رضي الله عنها: يا رسول الله، إن الله لا يستحيي من الحق، فهل على المرأة الغسل إذا احتلمت؟ قال: (نعم، إذا رأت الماء. فقالت أم سلمة: أو تحتلم المرأة؟! فقال: تربت يداك، فِيمَ يُشَبِّهُهَا وَلَدَهَا؟!).
3. قالت أم سلمة: يا رسول الله، إني امرأة أشد ضغفر رأسي أفأنقضه لغسل الجنابة؟ فقال: (لا، إنما يكفيك أن تحشي على رأسك ثلاث حثيات ثم تُفَيِّضِينَ عَلَيْكَ الْمَاءَ فَتَطْهَرِينَ).
4. تقول أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها: جاءت امرأة إلى النبي عليه السلام فقالت: إحدانا يصيب ثوبها من دم الحيضة، كيف تصنع به؟ فقال: "تَحْتُهُ ثُمَّ تَقْرُصُهُ بِالْمَاءِ ثُمَّ تَنْضَحُهُ ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ).
5. وجاءت أم قيس بنت محصن بابتها صغيرة لم يأكل الطعام إلى رسول الله عليه السلام فبال على ثوبه، فدعا بما فنضحه عليه ولم يغسله.

(133)

6. قال أبو السَّمْح: كنت أخدم رسول الله عليه السلام فأتني بحسن أو حسين فبال، فجئت أغسله فقال: (يُغْسَلُ مِنَ الْبَوْلِ الْجَارِيَةِ وَيُرْسُ مِنَ بَوْلِ الْغُلَامِ). والله تعالى يقول: "وَتِيَابِكَ فَطَهَّرَ وَالرُّجْزَ فَاهْجَرُ"⁽¹⁾.

¹ - سورة المدثر: 4-5

الحيض وأحكامه

إذا بلغت المرأة الثانية عشرة من عمرها وهي من سكان المناطق الحارة، أو الرابعة عشرة في البلاد الباردة، خرج من أقصى الرحم دم أسود -طبيعي من غير علة ولا جراحة- وهو الحيض، وقد ينزل ذلك قبل السن المذكورة، وهو عندنا لا يكون حيضاً إلا في نهاية السنة التاسعة، وإذا لم ينزل في السادسة أو السابعة عشرة دل على فساد صحة المرأة وقلة دمها. وهو يأتي النساء في كل شهر مرة، ويكون من ثلاثة أيام إلى سبعة أيام -إذا اعتدل المزاج والطبيعة- أما الفقهاء؛ فأقله عندهم يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يوماً بلياليها، وعند الحنفية: أقله ثلاثة أيام وأكثره عشرة أيام فقط. وبنزوله لأول مرة يحكم على الفتاة بالبلوغ، وأنها قد صارت مكلفة تتعلق بها الأحكام؛ من واجب ومندوب وحلال وحرام.

ويختلف انقطاعه باختلاف النساء؛ فبعضهن ينقطع عنها في نهاية الخمسين وهو الأكثر، وبعضهن قبل ذلك أو بعده بقليل، ولا تعد يائسة إلا إذا بلغت الستين أو تجاوزتها عندنا، وينقطع الحيض مع الحمل والرضاعة وعند حدوث (134) مرض في أعضاء التناسل، ويختل نظامه إذا أصيبت المرأة بداء (الخلوروز)⁽¹⁾ وهو شحوب اللون، وأكثر ما يكون في أول البلوغ وسببه قلة في صلاحية الدم؛ فتتخف منه الكريات الحمراء والبيضاء، ويظراً هذا الداء على الطحال والغدد الليفنغوية ومرض آخر يقال له: (الأنيميا) -وهو فقر الدم- وسببه قلة الزلال فيه.

ويحصل للمصابة (بالخلوروز) تغير في الوجه واصفراره، وكذلك الأجفان والشفتان يتغير لونها، ويحصل معه نحول وضعف وبطء في الحركة وخفقان القلب، وثقل في الصدر وكسل عن الأعمال، وتشتاق معه إلى أكل الأشياء الرديئة

¹ - يبدو أن هذه التسمية محلية.

كالتباشير والتراب والفحم، وسببه في الغالب الزواج المبكر والاستمناء وعدم الرياضة والتعرض للهواء الطلق، وسوء التغذية.

ويعالج حسب إشارة الطبيب بكمية من الكينا وقطر الحديد، أو بالاستحمام والرياضة البدنية وأشياء أخرى.

ويقع اضطراب الحيض في الشابات لأسباب؛ منها المرض المذكور والتدرن الرئوي والسرطان والبرد والانفعالات النفسية، وارتشاح المعدة والرئتين والأنف، والأمراض الحادة. وعلاجه الجلوس في الماء الساخن مع تعريض أعلى الجسم وأسفله للهواء، ويكون ذلك من خمس دقائق في بادئ الأمر، ثم تزيد المدة إلى نحو خمس عشرة دقيقة، وينشف الجسم ويدلك جيداً بالمناشف النظيفة، ويحسن معه وضع الخرق المحماة على الفرج وأسفل البطن، وكذلك الحمام البخاري؛ وهو أن تقعد المريضة على نحو سرير منخفض، ويوضع (135) تحتها الماء الذي يرضف بالحجارة المحماة ويتصاعد منه البخار إلى أسفل الجسم المعرض له، وتتقي مع ذلك البرد والإصابة بالهواء، ولا تستغني عن الطبيب والأخذ بإرشاداته العلمية⁽¹⁾. والحامل لا تعالج نفسها بشيء مما ذكر لئلا يسقط الجنين بالعلاج الذي لا داعي له.

وإذا كثرت الدم كثرة غير عادية أو نزل في غير وقته، فإنما هو من ر كودة في الكبد والرئتين والقلب، وفساد العصارات عقب الأمراض الحادة، وعلاجه أولاً: باستئصال الداء الذي نشأ منه، وإيقاف النزيف. ويكون الغذاء غير مهيج، والمريضة كثيرة الاستنشاق للهواء النقي، عاملة على تقوية الجسم واتخاذ ما ذكرناه سابقاً من علاج اضطرابات الحيض، وقد تنفع ل كثر الدم وقلته النباتات المغلية إذا شرب ماؤها - كالنعنع واليانسون- ولا يكن بكمية محدودة وإرشادات طبية صحيحة.

ولست أنا بالطبيب الذي يستطيع تشخيص المرض وكيفية طبه ومداواته، ولا يكن هذا ما وصل إليه علمي وعرفته من كتب الحكماء وكلامهم، وكل ما في

¹ - وهذا أيضاً علاج شعبي قديم حيث كان يعتمد عليه. وقد يكون في الطب الحديث علاج أنجع.

الأمر أنني مسلم أريد لك الصحة أولاً، ثم أن تعلمي مسائل الحيض وما يجب عليك منه وما يحرم عليك فيه، والإسلام دين وسط يوضح الأحكام ويبينها بياناً شافياً، ولا يهمل شأن الحائض كالنصرانية، ولا يتشدد في معاملتها كاليهود الذين لا يؤاكلونها، ولا تقعد معهم على الفراش، ولا تسأكنهم في البيت (136) حتى تطهر. فإذا جاءتك الحيضة فلا تصلي ولا تصومي، ولا تطوفي بالكعبة ولا تقرئي القرآن ولا تمسنيه، ولا تدخلي المسجد إلا للمرور حتى تطهري من حيضتك، ويحرم على الرجل أن يطلق امرأته وهي حائض إلا إذا طلبت منه ذلك، ولا بأس بقراءة شيء من القرآن تقصدين به ذكر الله والتحصن من الشر، ويصح عقد الصوم قبل الغسل إذا انقطع الدم ليلاً، وعليك قضاء الصوم من رمضان الأول قبل أن يأتي رمضان الثاني، وإن تأخر لغير عذر فعليك القضاء والكفارة، والصلاة الفائتة لا تقضى مطلقاً وإن كثرت لأنها تتكرر، وفي ذلك من الصعوبة ما لا يخفى، والجماع في الحيض من الكبائر، ولا يحل لك التمكن من نفسك حتى تغتسلي، ومع ما فيه من الإثم فإنه يورث عدة أمراض.

ولا بأس بالتقبيل والمعانقة، واستمتاع الزوج من زوجته أيام حيضها بكل شيء إلا ما بين السرة والركبة، ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه. وحين تزيد مدة الحيض على خمسة عشر يوماً يُقال للمرأة المصابة به مستحاضة، وعليها أن تغتسل ثم تفعل ما تفعله الطاهرات، غير أنه عليها شد الفرج وعصبه، ولا يكون وضوءها إلا بعد دخول الوقت فتسرع فيه وفي الصلاة بعده، فإن استمر بها الدم وتوالت الأيام بعد الأيام وجب عليها الأخذ بعاداتها الأولى؛ ستة أيام أو سبعة من كل شهر في أوله أو آخره حسبما كانت العادة، ثم تغتسل بعد ذلك وتعد مستحاضة.

وقد جاءت امرأة يقال لها فاطمة بنت أبي حبيش إلى رسول الله ﷺ فقالت له: إني امرأة أستحاض فلا أطهر، أفأدع الصلاة؟ (137) قال لا إنما ذلك عرق وليس

بحيض، فإذا أقبلت حيضتك فدعي الصلاة وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلي).
والصفرة والكدرة لا تعد شيئاً ويغسل منها حيث أصابت.

وللحائض أن تباشر جميع أعمالها ولا يحرم عليها إلا ذكورها، وتشدد النساء في
الابتعاد عن كل شيء، واعتزال الزوج وفراشه، من الجهل الذي تجب محاربه،
وذوات الحيض عدتهن بعد الطلاق ثلاث حيضات: "وَلَا يَحِلُّ لِهِنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ
اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبِعَوْلَتِهِنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ
أَرَادُوا إِصْلَاحًا"⁽¹⁾.

وقد تمكث المرأة الزمان كله وهي طاهرة وليس بها علة، وذلك من رحمة الله
بها وفضله عليها.

ولما أكره الناس على النبي ﷺ في مسائل الحيض قال الله جل ذكوره: "وَيَسْأَلُونَكَ
عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ فَإِذَا
تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَ كُمْ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ"⁽²⁾.

1 - سورة البقرة: 228

2 - سورة البقرة: 222

الحمل والولادة وأعراضهما

لا يقع الحمل إلا بعد السنة التاسعة من عمر الفتاة، وبه تصير بالغة م كلفة وإن لم تحض. وأقل الحمل ستة أشهر وغالبه تسعة وأ كثره أربع سنين. وينعقد من النطفتين الصحيحتين بين الرجل والمرأة "أولم ير الإنسان أنا خلقناه من نطفة فإذا هو خصبيم ميم و ضرب لنا مثلاً ونسي خلقه قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي أنشأها أول مرة وهو بكل خلق عليم"⁽¹⁾.

ويبقى كذلك في بطن أمه أربعين يوماً، ثم يصير علقة من دم أربعين أخرى، ثم مضغة لحم أربعين أخرى، وتلك مائة وعشرون يوماً، ينفخ فيه الروح بعدها كما جاء في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ: (إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً نطفة ثم ي كون علقة مثل ذلك ثم ي كون مضغة مثل ذلك ثم يرسل إليه الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات؛ ب كتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد).

وثبت في حديث آخر: (إن الملك يسأل ربه فيقول: أي رب، ذ كراً أم أنثى؟ ما رزقه؟ ما أجله؟ ما عمله؟). الحديث.

"أَيْحَسِبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِّن مَّنِيِّ يُمْنَى ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّى فَجَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى"⁽²⁾.

وإذا سقط الجنين قبل تمام أربعة أشهر فلا يجب له شيء، إلا أنه يستحب ستره ودفنه، أما إذا خرج بعدها وقد تخلق، فإن ظهرت عليه أمارة (139) الحياة وجب

¹ - سورة يس: 78-79
² - سورة القيامة: 36-39

غسله وتكفينه والصلاة عليه ودفنه، وإلا - بأن خرج ميتاً - فلا صلاة عليه و يجب له ما دونها، وغالباً يخرج حياً في الشهر السابع، كما أنه يخرج في الثامن ميتاً.

و يحسن بالرجل أن يقل الجماع في الشهر الأول والثاني من شهور الحمل، ويبتعد عنه تماماً في الشهرين الثالث والرابع؛ لأن ذلك يهيج الرحم ويتسبب عنه سقوط الجنين. وإذا تزوجت الفتاة صغيرة وحملت أول البلوغ، كثر إسقاطها الأجنة، وتهدمت صحتها، وشاقت قبل سن الشيخوخة. ويحدث الإسقاط غالباً في الشهر الثالث. وأسبابه كثيرة؛ ومنها سقوط الحامل وضربها، والضعف العام، والانفعال النفساني، ومرض يحدث في الرحم، ومن علاماته وجع الظهر والور كين، ويعقبه القيء والنزيف الدموي، وبعد خروج الولد ينقطع الألم والنزيف، وإذا أحست المرأة بشيء من ذلك فعليها ملازمة الفراش وأخذ الراحة التامة في غرفة باردة، وإذا اشتد ألمها فلا بد من إسقاط الجنين واتقاء النزيف بشرب الأدوية وتبريد موضع الحرارة؛ فتجعل على بطنها و تخرج الولد فوطة مبلولة وتلزم الفراش حتى يذهب عنها ما تجد، ولا تعود إلى أعمالها إلا تدرجياً.

و كثيراً ما تكون مع الحمل أمراض متعددة؛ كاضطراب الشهية، والتهوع والقيء ودوار الرأس (الدوخة) والإسهال وألم الأسنان والكلف الذي يظهر على مواضع من الجسم، و كآلم الفخذين وأعضاء التناسل، وارتشاح الأطراف السفلى وعسر التنفس، و يحصل عند (140) الحمل من الامتلاء الدموي ثقل في الرأس وطين في الأذن وتضخم البطن كثيراً، ولمنع هذه العوارض يجب على الحبلية أن تتروض رياضة معتدلة، وأن تستنشق الهواء الجيد، و تجتنب ما يثير العوارض المذكورة، وأن لا تأكل من الطعام إلا ما كان خفيفاً سهل الهضم.

ومن المضر للحبلية دوام الجلوس؛ لأن ذلك يضعف قوتها العضلية فتكون وقت الطلق غير كافية لإخراج الجنين، ويزيد في انتفخ أطرافها السفلى، و يجب عليها الاستحمام بالماء الفاتر، و تجنب جميع ما يؤثر على حواسها بشدة. والتي تتقايأ صباحاً

في الأسبوع السادس من حملها - وهو تمام الأربعين يوماً الأولى، وينتهي بعد الشهر الثالث- إن كان خفيفاً فهو طبيعي ولا خوف منه، وإن كان شديداً فهو ناشئ من طعام حامض يجب اجتنابه، وضروري من تنظيم مواعيد الأكل وتعاطي المليينات عند الإمساك، مع أخذ ملعقة صغيرة من كربونات الصودا عقب كل أكل، وإذا خافت الحامل على نفسها من الصوم جاز لها الإفطار، وعليها القضاء فقط، وكذلك المرضع، أما الخوف على الولد فيجوز معه الإفطار، ويجب القضاء.

والكفارة إطعام مسكين ل كل يوم، ولا فطر للحامل من الزنا لتعديدها إلا إن خافت معه الموت. والله أعلم.

والمطلقة الحامل والمتوفى عنها زوجها لا تنقض عدها إلا بوضع الحمل، طالت المدة أو قصرت، ولها على زوجها المطلق النفقة حتى تضع.

فإن كتب الله لها السلامة وتمت مدة الحمل على خير ما يرام، (141) وجاء وقت الولادة؛ فإما أن يخرج الطفل بسهولة، أو تدعو الحاجة إلى حضور الطبيبة المستعدة بالعقاقير والأدوية النافعة، مع العلم بكيفية الاستعمال، وإسعاف الوالدة إذا اعترض جنينها أو تعسر خروجه أو خروج المشيمة من بعده.

والحميات التي تصاب بها النفساء لا يعرف علاجها وأسباب الوقاية منها إلا الأطباء والطبيبات، وحرام على القابلة -وهي الداية- أن تتخذ من العلاج ما لا علم لها به، ولا معرفة بكيفيته وكميته.

والدم الذي يخرج قبل الولادة يقال له الطلق، ولا يتعلق به حكم شرعي، إلا أنه كسائر النجاسات التي يجب غسلها والوضوء منها، والذي يخرج بعد الولادة يقال له النفاس، وأقله حجة، ويستمر غالباً إلى أربعين يوماً وما استدام إلى الستين.

وحكمه حكم الحيض في جميع ما تقدم إلا أنه لا يحرم الطلاق فيه، وبالولادة تنقطع العدة وتنتهي نفقة المطلقة، ويجب على الزوج ما تحتاج زوجته إليه عند الولادة؛

من طعام خاص، وقيمة دواء، وأجرة طبيب، وحتى الماء الذي تغتسل به قيمته على الزوج، وعليه تسخينه إذا لزم الحال، وبا لجملة فإن للمرأة عند الولادة وأيام النفاس حقوقاً كثيرة تجب مراعاتها، ولا يقصر فيها إلا جحود أو فاقد الشعور، وفي الحمل وأتعبه وما يحصل للحامل عند الولادة من الآلام آيات كثيرة، فالله تعالى يقول:

"هُوَ الَّذِي خَلَقَ كُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشَدَّ كُمْ ثُمَّ لِيَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَنْ يَتَوَفَّى مِنْ قَبْلِ وَلِتَبْلُغُوا أَجْلاً مُّسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ" (1).

¹ - سورة غافر: 67

الرضاعة والحضانة وما ينعلق بهما

لابد ل كل حي من غذاء يحفظ صحته ويقوم بأوده، و يختلف الغذاء باختلاف متعاطيه؛ فقد يصلح لهذا ما يضر بذاك وبالعكس. واللبن للأطفال هو الغذاء كله أو جلّه، وما يأخذ الطفل قبل الفطام من امرأة أو بهيمة، طبيعي أو صناعي، هو ما نريد ال كلام عليه الآن وهو الرضاع، وأفضله وأطيبه الممتص من ثدي الأم الصحيحة بعد الولادة، ولا بد من شرب اللبأ زمنًا لا يقل عن أربع وعشرين ساعة؛ لما فيه من فوائد طبية لسلامة الطفل وتقدم صحته.

ولا ينبغي الرضاع من الأم المصابة بالمرض الوراثي، كالسل بجميع أنواعه؛ لأنه يزيد في ضعفها وينتقل به منها إلى ولدها العزيز عليها، وكذلك المصابة بنزيف في الرحم، ومرض الكلتيين، وحمى النفاس، والأمراض المزمنة؛ كمرض القلب والصدر، ومع الجنون وداء الصرع، وفقر الدم وقلة اللبن أو المواد الضرورية فيه لصحة الرضيع. ويقل فيه الدهن من الولادة قبل سن الثامنة عشرة وبعد الخامسة والثلاثين من عمرها، ومع الأمراض الحادة يقل إفرازه ويزيد فيه الزلال.

وإذا كان المرض عفنًا انتقلت جراثيمه في اللبن إلى الرضيع. وأكل النباتات يخفف الدهن والزلال معًا، كما أنه يزيد فيهما أكل اللحم والبيض ونحوهما وشرب السوائل الطيبة. ويجب أن يكون طعام المرضع من (143) الخضروات والفواكه وسائر المدرات، وتجنب المشروبات المنبهة كالشاي والبن، أو تخف من حدتها باللبن.

و يحصل عادة -إذا قل لبن الأم- ارتفاع في حرارة الطفل في أيامه الأولى، وينحف جسمه، و يخف نومه ويكثر بكاءه واضطرابه. ولا وقت محدود للرضاعة إلا أنه

يكون عند الحاجة إليه، وحينما تشعر المرضع بجوع رضيعها قبل مضي حولين من ولادتها.

"وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ"⁽¹⁾.

ويحسن تعويده النظام، ولا يزيد اللبن عن قدر كفايته؛ فيرضع نحو ست دقائق مع غزارة اللبن و نحو أربعين دقيقة إذا كان اللبن قليلاً أو خفت مواده الدهنية. ومقدار ما يحتاج إليه في الأسبوع الأول، من ثمانية عشر إلى خمسين جراماً، وهو نحو وقيتين إلا ربعاً، وفي الأسبوع الثاني ثلاث أواق، وفي الثالث نحو أربع أواق، وفي الرابع إلى خمس أواق، وفي الأسبوع الخامس إلى السابع ست أواق، وفي الثامن إلى الحادي عشر لا يقل عن أربع أواق ولا يزيد عن ست، وفي الشهر الرابع، إلى ثمان أواق، وفي الخامس والسادس إلى عشر أواق.

ويعرف ذلك بوزن الطفل قبل الرضاع وبعده؛ ومتوسط الوزن للجنين الذي ذكر بعد خروجه من بطن أمه ثلاثة آلاف ومائتان وخمسون جراماً، والأنثى أقل منه بمائة جرام؛ وذلك نحو سبعة أرطال. و كل ألف جرام ي كون خمساً وثلاثين أوقية ونصفاً تقريباً، وينقص هذا الوزن بعد أربعة أيام لما يفرزه من الفضلات المتحقة في جوفه ويعود (144) النقص في الأسبوع الثاني، ويتزايد إلى الشهر الخامس بنسبة كل يوم عشرين وثلاثين جراماً، ثم في كل يوم عشر جرامات فقط إلى نهاية السنة، وحينئذ ي كون وزنه تسعة آلاف وخمسمائة جرام، وعند نهاية السنة الثانية ي كون وزنه اثني عشر ألف جرام.

ومع الرضاع قد يحصل ألم في الثدي فيسبب التهاباً وتشققاً في الحلمة، وتورماً شديداً يجعل المرضع في حالة خطيرة، وربما صار الورم خراجاً يتطلب عملية جراحية أو علاجاً طويلاً، فيجب غسل الحلمة بالماء الفاتر وتنشيفها بعد الرضاعة، ولا يصح تركها في فم الطفل وهو لا يرضع. وقد يحدث التهاب الثدي من البرد و فطام الطفل

¹ - سورة البقرة: 233

فجأة، ومن ازدياد اللبن أيام الرضاع، ويقع كثيراً بعد الولادة الأولى لعدم حرص
الوالدة على تغطية الصدر واتقاء البرد، وحينئذ يمنع الطفل من الثدي ويستخرج منه
بالآلة الماصة.

ولا شيء أحسن من أن ترضع المرأة ولدها وفلذة كبدها وتتولى ذلك بنفسها؛
فهي أشفق عليه من أية امرأة أخرى، وبالعطف وبالحنان الذي تضم به الولد إلى
صدرها يزيد نموه وانتعاشه، وتقوى الصلة بينها وبينه، وتشعر بلذة الأمومة، وتعرف
كيفية التربية وأصولها المتبعة، فإن عرض لها المانع الشرعي أو الطبي، أرضعت ابنها
بالمصاصة أو من بهيمة سليمة، والعنز أفضل من غيرها لغزارة لبنها وصلاحيته.

قال الأطباء: ويحسن أن تكون صغيرة قد ولدت مرتين أو ثلاثاً؛ فإن لبن الـ كبيرة
لا يناسب صحة الطفل كثيراً، وهو من الصغيرة البيضاء أقل عفونة وأعظم فائدة،
وتخصص الشاة التي (145) يرضعها الطفل مباشرة، أو يجرع لبنها بعد حلبه لثلاث
يختلف عليه قوة وضعفاً وجودة ورداءة، وحسن خلطه بماء الشعير أو البرغل؛ فيضاف
إليه بمقدار مثليه، ولا سيما إذا كان من ألبان البقر. اهـ.

وحيث كان الصوم مضعفاً للمرضع فقد أبيع لها الفطر على ما تقدم في أحكام
الحمل، ولا فرق بين أن تكون أمًا أو أجنبية.

وإذا تفضلت -جارك الله خيرًا- بكفالة اللقيط وإرضاعه، أو الطفل الذي
تموت أمه أو تعجز عن رضاعته، فإنك تصيرين أمًا له. ويجب عليه برك والإحسان
إليك ومكافأتك بالمعروف، والذي عند الله خير وأبقى.

ولا تصير الرضاعة شرعية ويحرم بها ما يحرم بالنسب إلا إذا كانت قبل
الحولين؛ وهي خمس رضعات متفرقة، فإنما الرضاعة من المجاعة. ولا رضاع إلا ما
أنشز العظم وأنبت اللحم، والمصصة والمصتان لا تحرم، وبناتك من صاحب اللبن أو من
غيره يصرن أخوات للرضيع -الـ كبار منهن والصغار- وأملك جدته وأختك خالته، ولا

يُحْرَمُ عَلَيْكَ إِخْوَانُهُ مِنَ النِّسْبِ، وَلَا بِأَسْ أَنْ يَتَزَوَّجُوا مِنْ بَنَاتِكَ أَوْ بَنَاتِ أَبْنَائِكَ، وَزَوْجِكَ الَّذِي لَهُ اللَّبَنُ يَكُونُ أَبًا لِلرَّضِيعِ، وَبَنَاتُهُ مِنْ غَيْرِكَ حَرَامٌ عَلَى هَذَا الطِّفْلِ الَّذِي تَرْضَعِينَهُ. وَيُثَبِّتُ التَّحْرِيمَ إِذَا نَزَلَ اللَّبَنُ مِنَ الْمَرْأَةِ بَعْدَ التَّسْعِ السَّنِينَ وَلَوْ لَمْ تَكُنْ ذَاتَ زَوْجٍ. وَلَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَأْخُذَ وَلَدَهُ مِنْ امْرَأَتِهِ لِتَرْضَعَهُ غَيْرَهَا إِلَّا لِعَدْرِ صَاحِبِهِ. وَلَا تَجِبُ النِّفَقَةُ لِلْمَرْضُوعِ الْمَطْلُوقَةِ وَلَا كُنْهًا تَسْتَحِقُّ أَجْرَةَ الرِّضَاعِ.

(146)

"لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ"⁽¹⁾. وَيُنْبَغِي أَنْ يَزَادَ لَهَا فِي الْأَجْرِ، وَأَنْ تَعْفُوَ عَمَّا نَقَصَ مِنْهُ، وَلَا تُجْبِرَ عَلَى الرِّضَاعِ قَهْرًا، وَلَا كُنْهًا مِنْ حَقِّهَا وَلَهَا تَرْكُهُ إِذَا شَاءَتْ، إِلَّا إِذَا لَمْ تَوْجِدِ الْمَرْضُوعَ غَيْرَهَا وَخِيفَ عَلَى الطِّفْلِ مِنَ الرِّضَاعِ، فَتَلْزَمُ بِتَرْبِيَّتِهِ وَإِرْضَاعِهِ وَلَهَا أَجْرَةُ الْمِثْلِ "وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمْ فَسْتَرضِعْ لَهُ أُخْرَى"⁽²⁾.

وَلَا يَزَالُ حَقُّ الْحِضَانَةِ لِلْأُمِّ عَلَى الطِّفْلِ حَتَّى يُمَيِّزَ وَيُخْتَارَ، مَا دَامَتْ هِيَ صَالِحَةً لِلتَّرْبِيَةِ؛ مُسَلِّمَةً عَاقِلَةً عَفِيفَةً حُرَّةً غَيْرَ مِنْ كَوْحَةٍ لِأَجْنَبِيٍّ لَا حَقَّ لَهُ فِي الْحِضَانَةِ، فَإِنْ فَسَقَتْ أَوْ ضَعْفَ جِسْمُهَا أَوْ اخْتَلَّ عَقْلُهَا وَعَجَزَتْ عَنِ الْقِيَامِ بِالْوَجِبِ فَالْحَقُّ لِأُمِّهَا، وَإِذَا أَرَادَ أَبُو الطِّفْلِ التَّحْوِيلَ وَالِانْتِقَالَ مِنْ تِلْكَ الْبَلَدِ، أَخَذَ وَلَدَهُ مَعَهُ وَسَقَطَ حَقُّ الْمَرْأَةِ فِي الْحِضَانَةِ إِلَّا أَنْ تَسَافِرَ مَعَهُ. وَإِذَا مَيَّزَ الْوَلَدَ فَلِأَصْلَحِ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ أَبِيهِ وَالْبِنْتُ عِنْدَ أُمِّهَا، وَيَتَعَلَّمُ الصَّبِيُّ أَعْمَالَ الرِّجَالِ وَالصَّبِيَّةُ أَعْمَالَ النِّسَاءِ.

وَمِنَ الْمَصِيبَةِ مَا يَقَعُ الْيَوْمَ بَيْنَ كَثِيرٍ مِنَ الْآبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ؛ مِنْ الْخُصُومَاتِ وَالتَّرَافِعِ فِي أَمْرِ الْأَوْلَادِ إِلَى الْحُكَامِ الظُّلْمَةِ، أَوْ الْجَهَالِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ؛ فَتَذْهَبُ الْمَرْوَةُ وَيَقَعُ الْخِلَافُ، وَلَا يُمَثِّلُونَ قَوْلَ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: "وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ"⁽³⁾.

1 - سورة البقرة: 233

2 - سورة الطلاق: 6

3 - سورة البقرة: 237

وبكثرة النزاع تزيد العداوة، ويصبح الطفل في حيرة من أمر والديه؛ يجب أمه ولا يريد فراق أبيه.

(147)

وخير لك يا سيدتي إذا عرف الصغير كيف يستقل بأكله وشربه وغسل أعضائه أن تسلميه إلى أبيه، فتستريحين من التعب ويكفيك أبوه مؤنة الإنفاق عليه والعناية بتعليمه ومراقبته.

وبحسن المعاملة والمحافظة على الجميل بينكما سيتردد عليك ويزورك في كل حين. ولا عتب ولا لوم عليك إذا تزوجت بعد أداء المهمة وتسليم الولد إلى أهله. وتعلمين إذا ثبت عليك شرعاً أنك تاركة للصلاة أو مقصورة في واجب التربية، أو كان البيت الذي تسكنينه غير صالح للبقاء فيه، أنه يؤخذ منك الطفل قهراً، ولا فائدة في كثرة الشغب والتردد على الحكام، وعليك مراجعة المطلق من أبنائك وإخوانك بالحسن، وتقولين له الخير وتحذرينه سوء العاقبة من التفريق بين الوالدة وولدها لغير حاجة. وصدق الله تعالى في قوله: "أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ"⁽¹⁾.

ومن كلام الرسول ﷺ أذكر لك عدة أحاديث تتعلق بأحكام الحيض والنفاس والرضاع والحضانة؛ لتعلمي أن ما تقدم في هذه الفصول مستمدة أحكامها من كتاب الله وسنة رسوله.

قال أنس بن مالك رضي الله عنه: إن اليهود كانت إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها، فقال النبي ﷺ: (اصنعوا كل شيء إلا النكاح).

وقال معاذ بن جبل رضي الله عنه: ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض يا رسول الله؟ فقال: (ما فوق الإزار).

¹ - سورة التغابن: 15

ومن حديث طويل يقول عليه الصلاة والسلام: (أليس إذا حاضت المرأة لم تُصلِّ ولم تَصُمْ).

(148)

وقالت أم سلمة رضي الله عنها: كانت النفساء تقعد على عهد النبي ﷺ بعد نفاسها أربعين يوماً.

وقالت عائشة: كنت أشرب وأنا حائض، فأناوله النبي ﷺ فيضع فاه على موضع فيّ فيشرب، وأتعرق العرق وأنا حائض ثم أناوله النبي ﷺ فيضع فاه على موضع فيّ.

ودخل أعرابي على نبي الله ﷺ وهو في بيت أم الفضل فقال: يا نبي الله، إني كنت لي امرأة فتزوجت عليها أخرى، فزعمت امرأتي الأولى أنها أرضعت امرأتي الحداث - يعني الجديدة - رضعة أو رضعتين. فقال النبي ﷺ: (لا تُحرّم الإملاجة والإملاجات).

وأريد ﷺ على ابنة عمه حمزة ليتزوجها فقال: (إنها لا تحلّ لي، إنها ابنة أخي من الرضاعة ويحرّم من الرضاعة ما يحرم من الرحم).

وقالت امرأة: يا رسول الله، إن ابني هذا كان بطني له وعاء، وحجري له حواء، وثديي له سقاء، وزعم أبوه أنه ينزعه مني. فقال: (أنت أحق به ما لم تنكحي).

وأسلم رجل من الأنصار وأبت امرأته أن تسلم، فجاء بابت له صغير لم يبلغ قال: فأجلس النبي ﷺ الأب هاهنا والأم هاهنا ثم خيره وقال: (اللهم اهده). فذهب إلى أبيه. "وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ"⁽¹⁾.

¹ - سورة الأنفال: 28

تربية البنين

تقدم لك في بعض الفصول السابقة شيء من واجبات التربية، وهنا سأجمع ما تيسر من أمور لا بد لك من معرفتها والعمل بها في حضانة الأولاد وتنشئتهم على خير ما يرام؛ ديناً وخلقاً وصحة، وبذلك ينشأ أبناؤك صالحين أقوياء في أبدانهم وعقولهم، وسترين منهم ما يرضيك وتقر به عينك - صغاراً و كباراً، رجالاً ونساءً- وقد فرض الله عز وجل على الآباء والأمهات العناية التامة بتربية البنين والبنات، وأوجب عليهم البر والمكافأة الطيبة لآبائهم على حسن صنيعهم في أيام الصغر وزمن الطفولة.

"وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا وَخَفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا"⁽¹⁾.

ومن الدروس النافعة التي يأخذها الأبناء عن الآباء قول لقمان عليه السلام:

"يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَاوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنْ أَذَكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ"⁽²⁾.

¹ - سورة الإسراء: 23-24
² - سورة لقمان: 16-19

ومن ذلك ما أشار إليه الله بقوله سبحانه وتعالى: "وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنَ قَبْلِهِمْ"⁽¹⁾.

وأحسن أبو العلاء المعري في قوله:

إذا بلغ الوليد لـديك عشراً فلا يدخل على الحرم الوليد
فإن خالفتني وأضعت نصحي فأنت - وإن رزقت حجي - بليد
وعلمنا الله عز وجل كيف نقوم بأمر اليتامى و نحفظ أموالهم فقال تعالى:

"وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا"⁽²⁾.

وتختلف التربية باختلاف أحوال الصغير؛ رضيعاً وفطيماً وقبل التمييز وبعده، ومراهقاً وعند البلوغ، وفي البيت والمسجد والمدرسة والملعب والمجالس التي يهياها فيها للمستقبل السعيد، وفي الأماكن التي يزاول فيها العمل، ويستعد لما خلقه الله له من تجارة أو زراعة أو صناعة أو غير ذلك وليس هذا كله عليك وحدك يا سيدتي بل إنه عليك وعلى والد الأطفال والقيم عليهم، وربما كانت المسؤولية الأكبرى للأطفال في أول حياتهم عليك أيتها الأم الحنون، والرحمة فيك أكثر والإحساس عندك أقوى بما يريده الصغير ويجب له في طعامه وشرابه، ونومه ويقظته، ورضاعته وحمله وحطه، وتمرينه على الجلوس والقيام والمشي (151) والكلام، ومعرفة الأشياء والإجابة الحسنة على سؤالاته المتعددة؛ فما هذا؟ ومن هذا؟ ولأبي شيء ذا؟ وكم؟ وكيف؟ ومتى؟ وأين؟

¹ - سورة النور: 59
² - سورة النساء: 6

ولا يصبر على ذلك منه و يتحملة إلا أنت؛ لأن الطفل بضعة منك وفي أحشائك
تكون، ومن دمك ولبنك تغذى، وفي حجرك ينشأ.

و الله در من قال:

بعنايات ربه مشمولاً	كون الله في الحشايا جنيناً
وعروفاً فكان حملاً ثقيلاً	فعظماً وقد كساها بلحم
من عليها محافظاً وو كيلاً	تصنع الأم ما تشاء ولا كن
صار بالحب قلبها مشغولاً	فإذا صار جوفها منه خلواً
لا يريد الرضيع منه بديلاً	بيته حجرها والله بيت
منزل فيه يكرمان النزيلاً	وليه بين أمه وأبيه

وأول ما يجب له شرعاً الختان، وتستحب العقيقة - شاتان عن الذكر وشاة
واحدة عن الأنثى - تذبح في اليوم السابع ويتصلق بلحمها، ويؤذن له في أذنه اليمنى
وتقام الصلاة في أذنه اليسرى، ويحنكه الرجل الصالح، ويختار له الاسم الحسن،
وإذا حلق رأسه استحب التصديق بوزن شعره ذهباً أو فضة.

وتعلمين أنه لا غنى لولدك الصغير عنك، ولا ينبغي منك أن تدفعيه إلى امرأة
أخرى لتربيته وتعطيه من نفسها مثل ما تعطينه أنت، وذلك مستحيل عقلاً وحساً ولو
كانت المربية من الحور العين؛ إذ لا يمكن أحد في قلبه للطفل من الرحمة به والشفقة
عليه مثلما تكن له أمه، وإن أعرضت عنه وتشاغلت بغيره فهي التي تجوع ليشبع
(152) وتسهر لينام وتترك ما تشتهييه من الطيبات احتفاظاً بصحة ولدها وخوفاً عليه
مما يؤذيه.

وقد فهمت ما لا بد منه للرضيع، وما هو اللبن الكافي لتغذيته، وماذا على الأم
أن تفعله وتتركه من الأشياء لصحته وسلامته، وما أظن غير الأم تحسن هذه الرعاية
وتصبر على هذه العناية، وقد تقرر طبيياً، وشوهد حسياً تأثر الرضيع بلبن المرضع في
تركيبه الجسماني وخلقه النفساني، وهل تحبين أن يتخلق الولد إلا بأخلاقك؟ وهل

تريدين إلا أن يكون في قلبه من التقدير والاحترام لك مثل الذي في قلبك له من الحب والحنان؟!

فإذا تعذر أو تعسر أن ترضعيه أنت، فلا تسلميه إلا إلى امرأة دينة أمينة عفيفة صالحة تعرف أصول التربية، والخطط التي تتمشى عليها المربيات في تنشئة الأطفال وتعليمهم.

والأمهات وإن اتفنن في معنى الأمومة، والحدب على الأولاد وإرادة الخير لهم من كل ناحية، والحب العظيم لهم والميل إليهم، فإنهن يختلفن في العلم والعقل والشعور اختلافًا بينًا؛ فمنهن من تقلق لأقل شيء وتضطرب من لا شيء، وإذا أصيب ابنها بما لا خوف منه لم تفكر في معالجته ودفع السوء عنه بكل وسيلة، ولا كنها تفكر في موته، وترى أنها لا تطيق الحياة بعده، وربما عرف منها الخوف وأدرك منها القلق فتمرض واشتكى من أخيه وزميله، وطلب منها ما لا تقدر عليه، لا لشيء إلا ليعبث بها ويسخر منها، ويسير بها وراءه فيما يصح وما لا يصح، وقد تكون المسكينة جاهلة بما يضره فتم كنه منه، وبما (153) ينفعه فتحول بينه وبينه، وتريد به الخير فتمنعه من الفضول والسؤال عن أهله وزملائه وأحوالهم، وتسكته إذا تكلم، ويتسبب من ذلك الخرس أو البلادة، ولا تلاحظ وجدانه ولا تقدر له ما يجب وما يكره، ولا تستطيع توجيهه بحكمة إلى الفضيلة والتخلق بها؛ فتملح له الصلح والأمانة وحسن العشرة، وتذم له الكذب والخيانة وكرهية أقرانه ومخاصمة إخوانه، وتفرض على الناس حب أولادها، وتذكرهم بما ليس فيهم من الخير، وتفضلهم على غيرهم كافة من أبناء أقاربها وجيرانها، وتحسن منهم القبيح وتقبح من غيرهم الحسن، وتضحى بكل غال ورخيص في سبيل ما يرضيهم ولو كان في ذلك ما يودي بحياتهم ويضر بمصالحهم، وربما أخرجتهم عن الذهاب إلى المدارس.

وفات بسوء تصرفها الوقت المناسب لتعليم أبنائها وتعويدهم لكارم الأخلاق وأشرف صفات الإنسانية، وقد تكون في الأمهات سفهية حمقاء؛ لا تصبر منهم على

أي شيء، ولا تغض الطرف على أية إساءة، بل ترفع صوتها أمره وناهية، و تحاسب وتعاتب الأطفال، وتضربهم وتقههم وتكلفهم من الأعمال ما لا يطيقون، ولا تسمعها إلا في نزاع معهم على الحر كات والس كينات، وأخذ هذا ورد هذا، وتعد من الح كمة معاملتها الحاطة، والويل لمن يراجعها أو يبين لها غلطها، فتتخذ عدواً وترد عليه اللوم إذا منعها من معاقبة الطفل الذي لا يستحق المعاقبة، أما الح كيمة الصالحة فهي الشديدة اللينة التي تجازي على الإحسان بالإحسان، وتقابل الإساءة بالعفو عنها والمواخظة عليها حسب الظروف والملابسات المختلفة.

(154)

وتقول إحدى الكاتبات عن الأم في بعض الجرائد: إن الأم الح كيمة تتصرف بكل تودة، وتفكر وتعمل مستقلة الرأي حالما تجد أن قابلية طفلها العقلية أخذت تقوم بعملها، وكذلك هي تعلم متى تفرض عليه الطاعة ومتى تسبل عليه حبها، فالأم من هذا النوع تستطيع أن تؤثر تأثيراً عظيماً على حاضر ومستقبل طفلها، والفضل في نجاحها يرجع إلى عقلها وحنانها الوالدي العميق الغور والمجرد عن الأنانية العمياء.هـ.

والمهم - قبل الفطام وقبل أن يستطيع الطفل التعبير عما في نفسه وما يحس به من الآلام - عنايتك بصحته وكيف يتكلم، فلا تخاطبيه إلا بما يفهم، ولا تلقي عليه من الكلمات إلا القصيرة الخفيفة على اللسان المألوفة المعروفة: كهات وخذ. وتعال واذهب. وأنا أمك وهذا أبوك. وطيب هذا، وقبيح ذلك.. وجنبيه البذاءة و كلام الفاحشة، ولا تسكتي له على السب والشتم وما لا يحل من القول، خشية أن يتعوده صغيراً فيصعب عليه تركه كبيراً.

وإذا كان بوالاً على فراشه بعد السن الذي يترك الأطفال فيه التبول على الفراش وفي الثياب، فذلك من سوء تدبير في الأمور العادية، ولا حاجة إلى إحداث الضجة والتبرم من صنيعه، فإنه سينبذ تلك العادة إذا أمهل قليلاً، وفي نفس الوقت لابد من غض الطرف على مثل تلك الهفوات.

وعندما يعتاد الطفل على ضبط نفسه ليلاً يجب أن تلقى على مسامعه بعض كلمات الإطراء والمديح، ويحسن تقليل كمية السكر التي يتعاطاها، وكذلك الأطعمة النشوية بنسبة واطئة جداً.

ويجب أن (155) يتبول الطفل بعد وقت الشاي وقبل النوم، ثم توقظينه بكل لطف لقضاء حاجته في الساعة العاشرة مساءً وقبيل الفجر. وإذا استمر في عاداته فينبغي عرضه على الطبيب لفحصه، فر بما كان مصاباً بمرض في مثانته أو كليتيه -سلمه الله ولا أراك فيه ما تكرهين- وإذا تحدثت مع الأبناء فبشرهم ومنيهم وقولي لهم أنهم سيكونون أمراء وزعماء ورؤساء، وافتحي لهم أبواب الأمل، ولا تخوفهم بالوعيد والتهديد، ولا تقتلي فيهم الذكاء بالتعنيف والضرب الشديد، ولا تقصي عليهم أحاديث الجن وما يسبب لهم الخوف من كل شيء في الليل والنهار، وعوديهم الثقة بالله والاعتماد على النفس؛ وأن كل شيء دون الله باطل، ولا يضر ولا ينفع ولا يعطي ولا يمنع ولا يخلق ولا يرزق إلا الله وحده لا شريك له.

وإذا بلغ الطفل السنة السابعة، أو ميز قبل ذلك وعرف شماله من يمينه واستقل بشؤونه البسيطة، أمر بالصلاة وبكل خير، وضح منه الوضوء وملامسة القرآن، واستحب لأبيه و كبير إخوانه الذهاب به إلى المسجد ومحلات العبادة.

وليس عليك -وقد استعد لدخول الكتاب أو المدرسة- أن تلاحظيه هناك، وتلقي عليه من الدروس ما يتناسب مع سنه وعقله، وإنما ذلك من شأن الأستاذ الصالح والمربي الحكيم.

ولا تكن إذا رجعت إلى البيت تذاكرين له ما تعلم، وتبالغين في الثناء عليه بما حفظ وفهم، وتشجعينه على المشاورة والاجتهاد وملازمة المدرسة، والعناية بكتبه ودفاتره وأقلامه. وعوديه النظافة بالسواك وتقليم أظفاره وصيانة أطرافه وثيابه من تلوثها بالخبث والتراب، وإذا أحسن التصرف وأتقن (156) العمل فاشكره مفضلته عليه

بالعطية السننية والجائزة المشجعة، ولا تدفعي إليه من النقود ما تفسد به أخلاقه أو يستعين به على الشر، وينهمك به في اللعب والاشتغال عن واجباته.

ولا ينبغي التضيق عليه بالإقتار في النفقة ومنعه من الرياضة البدنية وتقضية أوقات الفراغ بما لا عيب فيه بين زملائه ومن في طبقتة.

ولا تهمل شأناً البنت قبيل البلوغ وحين تحيض لأول مرة؛ وهي أحوج إليك في ذلك السن من الصبي الذي يعلمه أبوه ويعرف بطبيعة الحال كيف يقوم بشؤون نفسه.

والبنت يمنعها الحياء من السؤال عن هذه الأشياء وما تفعله النساء، مما لا يرشدها إليه إلا أمها الرحيمة أو المربية الكريمة.

وبا لجملة فإن أمر التربية عظيم جداً، وقد كتب الناس فيه كثيراً، وحاجتنا إلى التطبيق على ما ذكر هي أعظم من حاجتنا إلى ما سجد كر.

وفي كلام الرسول ﷺ من العناية بالأطفال والإنفاق عليهم وتقويم أخلاقهم الشيء الكثير.

ولا أكون خاطئاً في الاعتقاد الجازم بأن كل ما عرفه علماء النفس والأخلاق هو مستمد من شريعتنا الإسلامية والله الحمد.

ومن الأحاديث في التربية قوله ﷺ (أفضل دينار يُنفقه الرجل ديناراً يُنفقه على عياله وديناراً يُنفقه على فرسه في سبيل الله، وديناراً يُنفقه على أصحابه في سبيل الله).

قال أبو قلابة من علماء التابعين: بدأ رسول الله ﷺ في هذا الحديث بالعيال، وأي رجل أعظم أجراً من رجل ينفق على عيال صغار يعفهم الله أو ينفعهم الله (157) به ويغنيهم؟!.

وقال ﷺ (إن الله سائل كل راع عما استرعاه حفظ أم ضيع). زاد في رواية: (حتى يُسأل الرجل عن أهل بيته).

وقال أيضاً: (من ابتلي من هذه البنات بشيءٍ فأحسن إليهن كُن له سترًا من النار).

ودخلت مسكينة وابنتها على عائشة رضي الله عنها قالت: فأطعمتها ثلاث تمرات، فأعطت كل واحدة منهما ثمرة ورفعت إلى فيها ثمرة لتأكلها، فاستطعمتها ابنتها، فشقت التمرة التي كانت تريد أن تأكلها بينهما، فأعجبني شأنها، فذكرت الذي صنعت لرسول الله ﷺ فقال: (إن الله قد أوجب لها بهما الجنة وأعتقها بهما من النار).

وأراد بشير بن عمرو الأنصاري أن يخص بعض أولاده بعطية مالية دون إخوانه، وأن يستشهد على ذلك رسول الله ﷺ فقال له: (أَكُلْ وَلَدِكَ نَحَلْتُهُمْ مثل هذا؟ قال: لا. فقال: لا تشهدني على جورٍ، اتقوا الله واعدلوا في أولادكم).

وقال أيضاً: (إنكم تُدعون يوم القيامة بأسماءكم وأسماء آبائكم فحَسِّنُوا أسماءكم). وقال أيضاً: (الزموا أولادكم وأحسنوا أديهم).

ورأى الأقرع بن حابس النبي ﷺ يقبل الحسن بن علي رضي الله عنهما فقال: إن لي عشرة من الولد ما قبلت واحداً منهم. فقال رسول الله ﷺ: (إنه من لا يرحم لا يُرحم). و كان يقول ﷺ: (إني لأدخلُ في الصلاة وأنا أريد أن أطيلها فأسمع بكاء الصبي فأتجوز في صلاتي مما أعلم من شدة وجد أمه عليه بكائه).

و كان ﷺ يداعب طفلاً من الأنصار، وله طائر صغير، و كلما لقيه سأله عنه قائلاً له: (ما فعل النُّغَيْرُ يا أبا عُمير).

وإذا مر جماعة من الأطفال سلم (158) عليهم وقام يحدثهم. و كان في حجره عمر بن أبي سلمة يربيه، فراه يوماً وهو يأكل ويده تطيش في الصفحة فقال: (يا غلام، قل: بسم الله وَ كُلْ بيمينك وَ كُلْ بيمينك). وغير هذا كثير.

ومن قصيدة طويلة لمعروف الرصافي في التربية وإصلاح المربية نقتطف ما يأتي:

هي الأخلاق تنبت كالنبات
تقوم إذا تعهدتها المربي
وتسومو للم كرام باتساق
وتنعش من صميم المجدروحا
ولم أر للخلائق من محل
فحضن الأم مدرسة تسامت
وأخلاق الوليد تقاس حسناً
وليس ربيب عالية المزايا
وليس النبت ينبت في جنان
فيا صدر الفتاة رحبت صدرًا
نراك إذا ضمت الطفل لوحًا
إذا استند الوليد عليك لاحت
لأخلاق الصبي بك انع كاس
وما ضربات قلبك غير درس
فأول درس تهذيب السجايا
فكيف نظن بالأبناء خيرًا
وهل يرجى لأطفال كمال (159)
فما للأمهات جهلن حتى
حنون على الرضيع بغير علم
أم المؤمنين إليك نشكو
فتلك مصيبة يا أم منها
والله تعالى يقول:

إذا سقيت بماء المكرمات
على ساق الفضيلة مثمرات
كما اتسقت أنابيب القناة
بأزهار لها متضوعات
يهذبها كحضن الأمهات
بتربية البنين أو البنات
بأخلاق النساء الوالدات
كمثل ربيب سافلة الصفات
كمثل النبت في الفلاة
فأنت مقر أسنى العاطفات
يفوق جميع ألواح الحياة
تصاوير الحنان مصورات
كما انع كس الخيال على المرأة
لتلقين الخصال الفاضلات
يكون عليك يا صدر الفتاة
إذا نشؤوا بحضن الجاهلات!!
إذا ارتضعوا ثدي الناقصات؟
أتين بكل طياش الخصاة؟!
فضاع حنوتك المرضعات
مصيبتنا بجهل المؤمنات
(نكاد نغص بالماء الفرات)

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَعِبُدُوا رَبَّكُمْ وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ" (1).

¹ - سورة الحج: 77

بر الوالدين

ليس لأحد في هذه الدنيا من الفضل على أحد مثلما للوالد على الولد؛ فهو المتسبب في وجوده، والصابر على تربيته، والمجدد في تحصيل حاجته. وقد يجهل الرجل ما كان يبذله الأبوان من مجهود كبير في كفالته والقيام بشأنه، ولا كنه كثيراً ما يسمع الخطب والمواعظ، وكثيراً ما يذكر بالواجب عليه لوالديه.

أما أنت يا سيدتي فتدركين من واجب البر والإحسان، وتعرفين لأملك وأبيك من الحقوق ما يغنيك عن قراءة الكتب وسماع المواعظ؛ لأنك مخلوق ضعيف ومجبول على الرحمة والشفقة، ولذلك فأنت التي تجيبين أباك إذا دعاك، وتسارعين في مرضاته، وتجدين في خدمته وطاعته، وإذا دخل قمت إليه مرحبة، وإذا خرج ودعته داعية له، وإذا مرض وجد فيك من العطف عليه والبر به ما لا يجده في أبنائه (160) الذكور. وإذا مات فأنت التي تبكيه وبالحزن تذكريه، وما من والد تحضره المنية إلا ولسان حاله ينشد قول أبي فراس الحمداني:

أبنيــــــــــــــــي لا تجزعيــــــــــــــــي
نوحى عليّ بحسرة
قولي إذا كلمــــــــــــــــتي
زين الشــــــــباب أبو فرا
كل الأنام إلى ذهاب
من خلف سترك والحجاب
فعييتُ عن رد الجواب
س لم يمتّع بالشــــــــباب
وأنت تفتخرين بوالدك حياً قوياً، وتواسينه ضعيفاً، وتطلبين من كل أحد مساعدته إذا بدا لك عجزه ورأيت عليه آثار الشيخوخة، وتقولين كما قالت بنات شعيب لموسى عليهما السلام: "لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرَّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ"⁽¹⁾.

وبا لحمل والولادة وما تحسین به من العطف على أولادك لاشك تعرفين لأملك مثل ذلك. (والجنة تحت أقدام الأمهات).

¹ - سورة القصص: 23

وتعلمين أنها لا تزال تشعر فحوك بمثل الشعور الذي عندك لأبنائك وبناتك، وهي تنتظر منك مثل الذي تنتظرين منهم.

كانت أعرابية ترقص ابنتها وتقول:

وما عليّ أن تكون جارية تغسل رأسي وتكون الفالية
وترفع الساقط من خماريه حتى إذا ما بلغت ثمانية
أزرتها بنقبة يمانية أذكرتها مروان أو معاوية
أصهار صدق ومهور غالية

ومنذ آلاف السنين وقبل أن يعرف التاريخ شرائع النبيين وواجبات (161) المرسلين، والأم محترمة مقدسة، و كان لها في العصور الماضية السيطرة والهيمنة على الأولاد بصورة أعظم مما لغيرها من الآباء وسائر الناس.

وفي طبيعة الحيوانات كلها نشاهد عطف الأمهات. ومتابعة الأبناء لهن. أما الأب فإنه لا يعرف الرابطة بينه وبين أولاده إلا من طريق الدين أو العادة، وقد يكون هو الوالد صدقاً أو م كذباً عليه، ولا تكن الصلة التي بين الأم وولدها قوية ومتينة، وهو منسوب إليها في جميع الشرائع والأوضاع والطبائع، ولو نفته وتبرأت منه لم يكن بد من إلحاقه بها وملازمته لها ملازمة الظل لصاحبه. وصحيح أنه يوجد في مختلف الديانات والمتدينين البر بالأمهات والحث عليه، ولا تكن الإسلام فوق ذلك.

وقد قال بعض الصحابة لرسول الله ﷺ (من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: ثم من؟ قال: ثم أبوك).

وما أجلّ قول الله عز وجل: "وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنَا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ"⁽¹⁾.

¹ - سورة لقمان: 14

وعقوق الوالدين من كبائر الذنوب وموبقات الآثام، ولا يدخل الجنة عاق والديه، ولا مدمن الخمر، ولا المنان. وكم جاء في السنة المطهرة من الأمر بطاعة الوالدين وبرهما والتحذير من العقوق ومخالفة أمرهما، ولا كن إيراده - وهو كثير ولا يخفى على أحد من المسلمين - (162) يُعد تطويلاً لا حاجة له، وقد استوفيت منه ما ينبغي في كافي (إصلاح المجتمع)، وإنني لأربأ بك يا بُنيتي عن عقوق أمك أو الإساءة إليها؛ بأن تتخذها في البيت كخادمة لك، لا كمنس والغسيل وتربية الأبناء وما لا يليق بها وما لا تقدر عليه، وحاشاك أن تتعيبها بتربيتك صغيرة ثم بخدمتك كبيرة، ولا تنهريها ولا تقهريها ولا تعبسي بوجهك لها، ولا تغلظي لها في القول، ولا تناديها كما تفعل الجاهلات: يا فلانة، يا حجة، يا عجوز.. فإنما هي أمك، ولو كان لمخلوق أن يعبد مخلوقاً لكان عليك أن تعبدتها لما لها من الفضل عليك، وسوف يكون الجزء من جنس العمل، وستلقين من أبنائك في الطاعة والمعصية مثل الذي يكون منك لأمك وأبيك. وفي الحديث الشريف: (بروا آباءكم تبراكم أبناءكم). وفي الآخرة مغفرة من الله ورضوان، وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور. وليس لي ابنة أوجه هذا الخطاب إليها فأكون لبرها طالباً وفي نفعها طامعاً، كلا، ولا تكنك أنت ابنتي في أي بلاد كنت وفي أي زمان خلقت، ولا أريد منك في حق هذه الأبوة إلا الدعاء والترحم عليّ. (إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث؛ صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له). ويقول عيسى بن مريم عليه وعلى أمه السلام: "وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا وَبِرًّا بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا" (1).

وأبشري، إنك مع الوالدين داخلة في قول صلحائهم: "رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا" (2). ومع الأولاد من أهل قول الله جل ذكروه: "وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ" (3).

1 - سورة مريم: 31-32

2 - سورة الفرقان: 74

3 - سورة الطور: 21

الصلاة عماد الدين

كتب الله في اليوم والليلة خمس صلوات مفروضة على كل مسلم ومسلمة في أوقات معلومة، من أقامهن وحافظ عليهن دخل الجنة، ومن تر كهن أو قصر في القيام بهن دخل النار. وليس بين الكفر والإيمان إلا ترك الصلاة، وهي من الشرائع القديمة. ولا كل نبي وفي كل دين صلاة. وهي في الإسلام بالمنزلة الثانية بعد التوحيد، أو كمنزلة الرأس من الجسد واجبة على كل مكلف رجلاً كان أو امرأة، حاضراً أو مسافراً، صحيحاً أو مريضاً. لا عذر لأحد في تركها مادام يعقل، ولو أن يحرك بها جفنيه ويستحضرها بقلبه.

وفي الحديث الشريف عن النبي ﷺ قال: (رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد).

وقال: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله تعالى).

وقال رجل: يا رسول الله، علمني عملاً إذا عملته دخلت الجنة. فقال: (لا تُشرك بالله شيئاً وإن عُذبت (164) وحرقت. أطيع والديك وإن أخرجاك من مالك ومن كل شيء هو لك. لا تترك الصلاة مُتعمداً فإن من ترك الصلاة مُتعمداً فقد برئت منه ذمة الله). ولعظيم أمرها وكبير أجرها فرضها الله على محمد وأمته بغير واسطة، في أشرف ليلة وأطهر بقعة؛ ليلة المعراج والإسراء وفوق سبع سماوات، في حضيرة القدس.

وقبل ذلك كان المسلمون يتعبدون بالصلاة في أوقات مختلفة، ويقومون من الليل ما تيسر: "إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ" (1).

و كانت لهم صلوات قبل طلوع الشمس وقبل الغروب، كما يقول تعالى:

"أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنِ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا" (2).

ويقول تعالى: "وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنِ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَىٰ لِلَّذِينَ كَرِهُوا" (3).

وبعد أن فرض الله تبارك وتعالى الصلوات الخمس كان رسول الله ﷺ يؤديها جماعة بأصحابه، ويرغب في القيام بها ويقول: (ما من مسلم يتطهر فيتم الطهارة التي كتب الله عليه فيصلح هذه الصلوات الخمس إلا كانت كفارات لما بينها).

ويحذر من تركها فيقول: (من ترك صلاة متعمداً أحبط الله عمله وبرئت منه ذمة الله حتى يرجع الله عز وجل توبة).

ور بما ذكر الثواب (165) العظيم للمصلين والعذاب الأليم للتاركين في حديث واحد كقوله ﷺ: (من حافظ عليها -يعني الصلاة- كانت له نوراً وبرهاناً ونجاة يوم القيامة ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة و كان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف).

وأجمع المسلمون السابقون منهم واللاحقون على كفر من ترك الصلاة جحوداً، وأنه يقتل شر قتلة؛ ثم لا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه ولا يقبر في مقابر المسلمين، ولا يرث من المسلمين ولا يرثون منه وليس من الله في شيء، ولا يقبل الله منه صوماً ولا

1 - سورة المزمل: 20

2 - سورة الإسراء: 78-79

3 - سورة هود: 114

صدقة ولا صرفاً ولا عدلاً، ولا دين لمن لا صلاة له، ولا حرمة ولا كرامة له، وسوف يقول وهو في زاوية من سقر مع أمثاله المعترفين بقولهم: "لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمِ الْمِسْكِينَ وَ كُنَّا نَحُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ وَ كُنَّا نُكْذِبُ بِيَوْمِ الدِّينِ حَتَّى أَتَانَا الْيَقِينُ فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ"(1).

وتار كهها كسلاً وتهاوناً مع الاعتقاد بوجوبها يستتاب، فإن تاب وإلا قتل حداً وجرت عليه أحكام المسلمين. وقال كثير من الصحابة والتابعين والفقهاء في الدين بـ كافر تارك الصلاة مطلقاً؛ لا فرق بين جاحد ومتهكاسل.

ولو تدبرت يا سيدتي كتاب الله عز وجل لوجدت في معظم السور من أمر الصلاة شيئاً كثيراً، ولعلمت يقيناً أن الخير كله فيها والشر كله لتار كيهها، فهي صلة ما بين العبد وربّه، وبها يتقرب إليه، فيها يخاطبه المرة بعد المرة: "إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ"(2).

(166)

وقد قصر اليوم كثير من أدياء الإسلام في إقامة الصلاة، وتساهلوا بها وتغافلوا عنها: "فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ"(3).

وفيهم يقول الله سبحانه وتعالى: "فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا"(4).

فلا تـ كوني -بارك الله فيك- من أولئك الذين إذا قيل لهم: ار كعوا. لا ير كعون، وإذا قيل: لا إله إلا الله يستـ كبرون.

1 - سورة المدثر: 43-48

2 - سورة الفاتحة: 5

3 - سورة الماعون: 4-7

4 - سورة مريم: 59

واعلمي أنها لا تسقط عنك في حال من الأحوال إلا زمن الحيض والنفاس، وإذا مضى من الوقت ما يسع الصلاة وحاضت المرأة قبل أداء تلك الفريضة وجب عليها قضاؤها، وكذلك لو طهرت وقد بقي من الوقت ما يسع بعض الصلاة، فإنها تقضيها وتقضي التي قبلها إذا انقطع الدم آخر العصر أو العشاء. وتأخيرها عن الوقت لغير عذر يعد عند الله من أعظم الكبائر، ولا عذر في ذلك إلا النوم والنسيان؛ فإذا ذكرت صلاتك أو استيقظت من نومك فاستغفري الله ثم قومي إلى عبادة من يقول:

"فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا لِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَىٰ" (1).

وليس من النسيان تقضية الوقت في غير طائل؛ وأحاديث النساء التي يتشاغلن بها عن الواجبات، وحين تزور إحداهن صواحبها فيقعدن معها -حتى تفوت الصلاة- في قيل وقال، وقلت أنا، وقال أبو العيال. والنوم لا يكون عذراً في ترك (167) الصلاة إلا إذا كان غير متعمد، ولم تتخذه عادة كاللواتي لا يفارقن الفراش ولا يقمن من مضاجعهن إلا بعد طلوع الشمس وارتفاع النهار؛ وأولئك هن المفراطات في كل واجب، والكمسلات عن كل خير، وحيث كان لابد من معرفة الصلاة ومطابقتها لمراد الله، فأنا سأذكر لك ذلك، وأعلمك كيف تصلين وأنت من العاملين بقول الله عز وجل:

"حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ" (2).

¹ - سورة طه: 14-15
² - سورة البقرة: 238

كيفية الصلاة

علمت - مما تقدم في الطهارة الحسية- كيف تستعدين للصلاة، فإذا دخل الوقت وتطهرت من كل حدث وخبث، ولبست ثيابك النظيفة الصافية، فإما تخرجين إلى المسجد وتصلين من النفل ما كتب لك، و كما يفعل الإمام في الصلاة المفروضة تفعلين، وإما تقفين على م كان طاهر في البيت، بعيد عن الضوضاء وما يشغلك عن الحضور والخشوع في الصلاة -وليس للإنسان من صلاته إلا ما عقل منها- فتستقبلين القبلة وتصلين ركعتين سنة الوضوء؛ وقبل الظهر تصلين اثنتين أو أربعاً - وهي سنته القبلية- وإن شئت سلمت من كل ركعتين، أو تجمعين الأربع كلها بتشهد واحد والسلام بعده، ثم تقيمين الصلاة هكذا (الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حي على الصلاة، حي على الفلاح، قد قامت الصلاة (168) قد قامت الصلاة، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله).

وتنوين في قلبك صلاة فرض الظهر ثم تقولين: (الله أكبر) وهذه تكبيرة الإحرام، وبعدها تقولين: (وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيئاً مسلماً وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين). وهذا دعاء الاستفتاح، ثم تقولين: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، وتقرئين سورة الفاتحة وبعدها ما تيسر من القرآن، ثم تر كعين وتضمين بعضك إلى بعض، ولا ترفعي رأسك إلى السماء، ولا تنحدري كثيراً، وضعي يديك على ر كبتيك وقولي: سبحان ربي العظيم وبحمده، ثلاث مرات، وإن شئت زدت إلى إحدى عشرة. ثم ترفعين منتصبية قائلة: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد؛ حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعده، ثم تسجدين م كبيرة، مقدمة للركعتين ثم اليدين ثم الجبهة والأنف ثم تلصقين بالأرض أطراف القدمين وتقولين: سبحان ربي الأعلى وبحمده. ثلاث مرات، وإن شئت زدت.

والسجود من أفضل الأوقات لاستجابة الدعاء؛ فاطلبي من الله ما تريدني،
واعرضني عليه حاجتك لنفسك ولأهلك، دنيوية أو أخروية، ثم تجلسين م كبيرة
وتفتريشين رجلك اليسرى واليمنى منصوبة وتقولين: ربي اغفر لي وارحمني واجبرني
وارفعني وارزقني واهدني وعافني واعف عني، وتسجدين مرة ثانية مثل الأولى، وهذه
ر كعة تامة والأخرى مثلها، ثم تقعدين للتشهد الأول وهو ه كذا: (169) (التحيات
المباركات الصلوات الطيبات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته،
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا
عبده ورسوله. اللهم صلِّ على محمد). وتقومين إلى الر كعة الثالثة م كبيرة، ولا تقرئي
بعد الفاتحة شيئًا آخرن ولا كن تر كعين وتمضين في بقية الصلاة كالر كعتين
الأوليين، فإذا تمت الأربع جلست مرة ثانية للتشهد الأخير، وهو مثل الأول إلا أنها
تستحب الصلاة الإبراهيمية والدعاء بعدها: (اللهم صلِّ على محمدٍ وعلى آل محمدٍ
كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم وبارك على محمدٍ وعلى آل محمد كما
باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد. اللهم اغفر لي ما
قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت وما أعلم به مني. إنك أنت
المقدم وأنت المؤخر وأنت على كل شيء قدير، اللهم إنني أعوذ بك من فتنة المحيا
والممات وأعوذ بك من فتنة القبر وفتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من عذاب النار).

ثم تسلمين إلى جهة اليمين وصدرك مستقبل القبلة وتقولين: (السلام عليك
ورحمة الله. ثم إلى جهة اليسار كذلك)، والعصر والعشاء مثل ذلك. والمغرب ثلاث
ر كعات كذلك، والصبح ر كعتين فقط.

وبعد السلام تقولين: (اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال
والإكرام). وتقرئين آية الكرسي، ثم تسبحين الله وتحمدينه وتكبرينه ثلاثًا وثلاثين
وتقولين تمام المائة: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على
كل شيء قدير).

(170)

وبعد الصبح والمغرب تقولين: (اللهم أجرني من النار). سبع مرات. والأذكار غير هذا كثيرة جداً تأتي بما تيسر، وتصلين بعد الظهر ركعتين أو أربع ركعات وهي سنته البعدية - وأمرها مثل القبليّة، وتستحب أربع ركعات نافلة قبل العصر، ويحرم النفل بعد صلاة العصر والصبح، وترفعين الصوت قليلاً في القراءة في الصبح وفي الركعتين الأولىين من المغرب والعشاء، وتصلين بعد المغرب ركعتين وقبل العشاء وبعده ركعتين ركعتين، ثم الوتر ثلاث ركعات؛ تسلمين من ثنتين وتأتين بركة ثالثة غير متصلة بشيء قبلها ولا بعدها.

والقنوت الذي يكون في الاعتدال من الركعة الأخيرة ألفاظه هكذا:

(اللهم اهديني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، إنك تقضي ولا يقضى عليك، وإنه لا يذل من واليت، ولا يعز من عاديت، تباركت ربنا وتعاليت، ولك الحمد على ما قضيت، أستغفرك وأتوب إليك. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم).

هذه كيفية الصلاة، وما عليك إلا فهم هذا والعمل به، والقبول بعد ذلك على الله، وسأكون لك شاكراً حين تدعين لي بعد كل صلاة، وأجر الجميع على الله.

"وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ" (1).

¹ - سورة البقرة: 45-46

(171)

النافلة والنطوع

يقول الله تعالى في الحديث القدسي:

(من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب. وما تقرب إليّ عبدي بشيء أحب إليّ مما افترضته عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها، ولئن سألني لأعطينه ولئن استعاذني لأعيذنه).

والصلاة خير موضوع - أكثر منها العبد أو أقل - وهي مطلوبة في كل وقت؛ بالليل والنهار، إلا بعد صلاة الصبح إلى طلوع الشمس، وبعد صلاة العصر إلى غروبها، وعند الاستواء حتى تزول.

وقد عرفت الفريضة ورواتبها وكيف تصلين، وهنا أعلمك ما تتقربين به إلى ربك في اليوم والليل من الأعمال التي تثابرين على فعلها ولا تعاقبين على تركها: فحين تستيقظين من النوم تمسحين وجهك بيديك وتذكرين الله قائلة: (الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور، اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا وبك نموت وبك نحيا وإليك النشور).

ثم تذهبين إلى محل الطهارة وتسبغين الوضوء أو الغسل - إن كانت له حاجة - ثم تصلين ما كتب لك من النفل قبل طلوع الفجر، وإذا دخل الوقت فلا صلاة إلا الفريضة وركعتين قبلها، تقرئين فيهما الفاتحة وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد. ومن الأذكار المستحبة المطلوبة في الصباح: (اللهم إني (172) أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك أنك أنت الله لا إله إلا أنت وحدك لا

شريك لك وأن سيدنا محمدًا عبدك ورسولك). أربع مرات، ومن قالها حين يصبح وحين يمسي أعتقه الله من النار.

وإذا طلعت الشمس وارتفع النهار وبدا لك أن تصلي الضحى فهي ثمان ركعات؛ تسلمين من كل ركعتين، وتقرئين فيها الفاتحة وما تيسر من القرآن. وإذا تناولت طعام الفطور فتقولين: بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم بارك لنا فيما حصل، وارزقنا عليه العافية، واجعله عونًا لنا على طاعتك ورضاك. وبعد الفراغ تقولين: الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين.

ولا تقصري في استعمال السواك وتنظيف الأسنان وغسل اليدين قبل الأكل وبعده. وهكذا تفعلين وتقولين مع الغداء والعشاء وكلما أكلت شيئًا، ومع الشرب تقولين: بسم الله في أوله والحمد لله في آخره. ولا تظلي على السجادة، ولا تشغلك العبادة عن الأمور المطلوبة منك لدنياك في نفسك وأبنائك وزوجك والمنزل المبارك، ولا تكن تقولين: "رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ"⁽¹⁾.

وإذا أقبل الليل وغربت الشمس وسمعت أصوات المؤذنين فقولِي - كما علم النبي ﷺ زوجته أم سلمة أن تقول: (اللهم إن هذا إقبال ليلك وإدبارُ نهارك وأصواتُ دعائك فاغفر لي).

وعند كل أذان تسمعيه تقولين مثلما يقول؛ فقد روي عن النبي ﷺ أنه قام بين صفي الرجال والنساء فقال: (173) (يا معشر النساء، إذا سمعتم أذان هذا الحبشي وإقامته - يعني بلال بن أبي رباح - فقلن كما يقول، فإن لَكُنَّ بكل حرفٍ ألف درجة). وللمساء أذكار وأوراد كثيرة، والمهم أن يكون الله دائماً على قلبك، ولسانك رطب من ذكر الله. وحسن جداً صلاة الأوابين بين العشاءين وقراءة شيء من القرآن. ويكره النوم قبل صلاة العشاء والحديث بعدها إلا في خير.

¹ - سورة البقرة: 201

و تجنبى البدعة ولا تغرنك بهرجتها، ولا تفعلى شيئاً فى المأثور من العبادة إلا ما يطابق الشرع، و كفى برسول الله ﷺ أسوة: (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد). ومن الأوراد المبتدعة فى القول والعمل ما لا يحبه الله، فاتبعى ولا تبتدعى.

وإذا أخذت مضجعتك - فبعد أن تغلقى الأبواب وتطفئى المصابيح وتغطفى الآنية وترقدي الصبية، وتستعدي بما لا بد منه لمقابلة زوجك وأنت بذلك أعرف - تقولين: (باسمك اللهم ربي وضعت جنبي وبك أرفعه. إن أمسكت نفسي فارحمها وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين). ومن نام متطهراً كان فى حرز من الشيطان حتى يستيقظ، وغالباً ما تكون رؤياه صالحة صادقة.

وبعض المأكولات الثقيلة والمنبهات الحادة تسبب فساداً فى المعدة، وسوء الهضم والأحلام المزعجة المخيفة. وإذا رأيت ما تكرهين فانتصبي جالسة، وتعوذى من الشيطان، وانفثى إلى جهة اليسار ثلاث مرات، بغير وضوء ولا كلام كثير، ثم تحولى إلى الشق الآخر، ولا تقصى رؤياك على أحد، فإنه لن يصيبك شرها إن شاء الله (174). وبهذه الأعمال والأذكار تدخلين فى قول الله عز وجل:

"إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ" (1).

¹ - سورة آل عمران: 190-191

الصوم وأحكامه

شرع الله للأمم السابقة الصوم وأمرهم به، وجعله كفارة للذنوب ومطهرًا للقلوب ومهذبًا للنفوس، ورياضة مفيدة للأجسام والأرواح، ومد كراً للغني بحال الفقير.. وأوقاته مختلفة عند أهل الأديان باختلاف المناسبات التي يتعبدون فيها بالصوم، ونقل أيامه عند البعض وتكثر عند الآخر؛ ومنهم الممسك عن كل شيء، والمتشدد في كل شيء، ومنهم المتساهل بفريضة الصوم والمتهاون بأحكامه المشروعة في دينه. وحين جاء محمد ﷺ بشريعة الإسلام كان الصوم من العبادات الاختيارية حتى نزل قول الله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ"⁽¹⁾.

وفرض على الناس صيام رمضان - الشهر التاسع من السنة القمرية - وجعله من قواعد الإسلام وأركانها التي لا يتحقق ولا يتم إلا بها.

(175)

والحكمة في تعيين هذا الشهر أن الله قد بعث فيه محمداً ﷺ وأنزل فيه القرآن، ونصر المسلمين على المشركين يوم بدر، وفتح لهم مكة في رمضان، ومن صامه إيماناً واحتساباً دخل الجنة وغفر الله له ذنبه وجعله كفارة لسيئاته حتى يأتي رمضان الآخر.

وثبت أن الله يعتق في كل ليلة منه مائة ألف عتيق من النار، وفي الليلة الأخيرة يعتق الله مثلما أعتق في الشهر كله. وفيه تسلسل الشياطين، وتفتح أبواب الجنة وتغلق أبواب النار، ويتجلى الله لعباده بالمغفرة والرحمة واستجابة الدعوات:

¹ - سورة البقرة: 183-184

"شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ"⁽¹⁾.

والصوم واجب على كل بالغ عاقل صحيح مقيم، طاهر عن الحيض والنفاس. وهو من طلوع الفجر إلى غروب الشمس؛ ويلزم فيه ترك الأكل والشرب والنكاح، ومن فعل شيئاً ناسياً فصومه صحيح ولا شيء عليه. والتقبيل والمباشرة بشهوة - إذا وقع به الإنزال - يفطر الصائم، وإلا فهو حرام وفاعله آثم فقط، والكدب والغيبة والنميمة وشهادة الزور تحبط عمله؛ ولا جزاء له إلا الجوع والعطش.

وفي الحديث الشريف: (الصوم جنة فغداً كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يفسق وإن امرؤ سابه أو شاتمته فليقل: إني صائم إني صائم).

ومن تعمدي القيء، وبالغ في المضمضة والاستنشاق ودخل الماء إلى جوفه بطل صومه وعليه القضاء والإمساك، وكذلك (176) من تسحر ظاناً بقاء الليل، أو أفطر ظاناً غروب الشمس، وبأن له خلاف ذلك.

ويستحب تعجيل الفطور وتأخير السحور بحيث لا يقع معه الشك. وتفطر المرأة بالحيض ولو جاءها قبل غروب الشمس بلحظة واحدة، ويحرم عليها الإمساك لأنه عبادة فاسدة، ويجب القضاء كما تقدم، وكثير من النساء من لا تبالي بقضاء الصوم وخصوصاً الفئات منه أيام النفاس، وإذا أدر كتها المنية وهي لم تقض ولم تكن عازمة على القضاء كان الموت على سوء الخاتمة -والعياذ بالله- والشيخ الكبير والمرأة العجوز والمريض الذي لا يرجى برؤه، إذا بلغ بهم الحال من الضعف إلى حد لا يستطيع معه الصوم جاز لهم الفطر، وعليهم ل كل يوم إطعام مسكين.

وقد عرفت حكم الحامل والمرضع، ومتى يجوز لهما الفطر، وأي شيء يجب عليهما؛ القضاء وحده إذا خافتا على نفسيهما، ومع الكفارة إذا خافتا على الجنين

¹ - سورة البقرة: 185

والولد. ومن مات وعليه صوم صام عنه وليه أو كفر عنه أهله بإطعام مسكين عن كل يوم.

والجماع في نهار رمضان من أكبر الكبائر، ولا يجوز للمرأة أن تمكث منه زوجها؛ بل تفر منه وتعصيه ولا ترضى عليه بالسقوط في النار، ومن فعله عامداً عالماً مختاراً وجب عليه القضاء والإمساك، ويعزر في الدنيا ويعاقبه الله يوم القيامة، وعليه كفارة عظيمة؛ عتق رقبة مؤمنة، وإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، وإن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا.

والرجل والمرأة في ذلك على السواء إلا الكفارة فيختلف (177) العلماء في وجوبها، ومنهم من يقول: هي واجبة على الزوجين. ومنهم من يقول بها على الزوج فقط. وغربله الدقيق، وغبار الطريق، والذباب ونحوه، إذا دخل الجوف لا يفطر، وكذلك الحجامة. ولا بأس بالدهن والطيب والاكتحال إلا أنه مكروه أو خلاف الأولى. والغسل مباح للصائم وإن أصبح جنباً، وإن كانت البلاد حارة، وإن كان في أول النهار أو في آخره، ومثله السواك لكل وضوء وكل صلاة، وسيأتيك ما يتعلق بالمسافر والمريض من الأحكام. وإذا تنفلت بالصوم فأفضله ست شوال، ويوم عرفة وتاسوعاء وعاشوراء، وفي شعبان والمحرم، وثلاثة أيام من كل شهر وهي البيض، الثالث والرابع والخامس عشر، ومن الأسبوع الاثنين والخميس، والشتاء ربيع المؤمن؛ فنهاره قصير للصيام وليله طويل للقيام، فإن أحببت أكثر مما ذكرناه - وقد انقطعت عن الدنيا وليست إليك حاجة ولا عليك مسئولية - فمثل صيام مريم بنت عمران يا سيدتي؛ وكانت تصوم يوماً وتفطر يومين. وأحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل، ولا يمل الله حتى تملوا:

"يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ" (1).

¹ - سورة البقرة: 185

(178)

لماذا نصلي ونصوم؟

ليس لله حاجة إلى خلقه، ولا تزيد في ملكه عبادة المتعبدين، ولا تنفعه الطاعة ولا تضره المعصية، و كل شيء إليه محتاج؛ وهو القائم بنفسه الغني عما سواه:

"يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ"⁽¹⁾.

"وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ"⁽²⁾.

وما أوجب -جل وعلا- الطاعة على خلقه إلا ليشيبتهم بفضله، ولا حرم المعصية إلا ليعاقب عليها بعدله، وبذلك يعرفون قوله تعالى: "نَبِيٌّ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ"⁽³⁾.

وفي الحديث القدسي: (يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنةكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئاً يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنةكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد ما نقص ذلك من ملكي شيئاً، يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفىكم إياها، فمن وجد خيراً فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه).

والعبادات كثيرة، وأنواع القرب لا تحصى، ولا كُنْ أعظمها أجراً (179) وأرفعها قدرًا الصلاة؛ التي يقف فيها بين يدي ربه وقد انقطع عن الأغيار، وطهر قلبه

¹ - سورة فاطر: 15-17

² - سورة الذاريات: 56-58

³ - سورة الحجر: 49-50

عن الأ كدار، وعظم الله بالة كبير، وأثنى عليه و مجده، وخاطبه بلا واسطة، وطلب منه الهداية إلى الحق وأن يجنبه الضلال وأعمال المغضوب عليهم؛ الذين جهلوا الحق، والذين أن كروه بعد معرفته. وفي الر كوع والسجود يعظم الرب عبده وأمته، ويسألون منه حاجاتهم الدينية والدنيوية. وما أجل موقفك يا سيدتي أمام الله وأنت خاشعة عاملة بمثل قوله تعالى لسيدة نساء العالمين: "يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ"⁽¹⁾.

وأنت في دعائك تمثلية آسية امرأة فرعون وهي تدعو وتتضرع: "رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ"⁽²⁾. وبالصلاة تذكرين ما لله عليك فتؤدينه تمامًا، و كلما تلوث الإنسان بالذنب تاب وأناب وقام إلى الصلاة؛ فطهر نفسه من الأدناس.

والصلاة إلى الصلاة كفارة لما بينهما، ولا ية كيف معنى هذه العبادة و يحس بلذتها إلا من انتهى منها، وشعر براحة ضميره وبراءة ذمته واتصف بصفات:

"الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ"⁽³⁾.

(180)

والصوم مثل الصلاة فريضة الله على الغني والفقير، وهو أحد أر كان الإسلام الخمسة؛ يخفف من الإنسان شهواته الحيوانية، ويذكره بما أعده الله لأهل قوله تعالى: "فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ"⁽⁴⁾.

1 - سورة آل عمران: 43

2 - سورة التحريم: 11

3 - سورة الأنفال: 2-4

4 - سورة الحاقة: 22-24

والحسنة بعشرة أمثالها إلا الصوم فجزاؤه عند الله لا يعلمه غيره، وخلقوف فم
الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، وللصائم فرحتان يفرحهما؛ إذا أفطر فرح
بفطره، وإذا لقي ربه فرح بصومه.

وقد ذكر العلماء للصوم فوائد جمّة، وبينوا الحكمة التي شرع لأجلها؛ ومن
ذلك ما ذكره في تفسير هذه الآية: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمْ الصِّيَامُ كَمَا
كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ"⁽¹⁾.

فهو يعود الإنسان -رجلاً- كان أم امرأة- الخشية من ربه في السر والعلن،
والصائم لا رقيب عليه إلا الله، وحينما يترك طعامه اللذيذ وشرابه الطيب والمعاشرة
الزوجية شهراً كاملاً، امتثالاً لأمر ربه وخضوعاً لإرشادات نبيه يتعود الحياء،
ومراقبة الله في أمره ونهيه. ومن كان فيه ذلك فهو لا يقدم على غش الناس
ومخادعتهم وأكل أموالهم بالباطل، ولا يجروا على اقتراف المنكرات واجتراح
السيئات. وإذا ألم بشيء منها تذكر مسرعاً التوبة والرجوع إلى الله.

ومن فوائد الصوم أنه يكسر حدة الشهوة، ويجعل النفس مصروفة لشهواتها على
حسب الشرع كما جاء في الحديث الشريف: (181) (يا معشر الشباب، من استطاع
منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم
فإنه له وجاء). والوجاء ما تخف به الشهوة وتضعف.

والصوم يعود الشفقة والرحمة الداعيتين إلى البذل والصدقة؛ فالصائم عندما
يجوع يتذكر من لا يجد قوتاً من أولئك البائسين؛ يرق قلبه لهم ويشفق عليهم، وفي
ذلك تكافل للأمة وشعور بالأخوة الدينية.

¹ - سورة البقرة: 183

وأنت أيتها الصائمة المتصدقة أكثر رحمة بالفقراء وعطفاً عليهم وإحساناً إليهم من الرجل، الذي قد يؤدي الفريضة وهو لا يدرك سرها، ويمر به المسكين الجائع فلا يرق له ولا يلتفت إليه.

وللصوم فائدة طيبة محسوسة، فإنه يفني المواد الراسبة في البدن، ولاسيما في أجسام المترفين والنهمين في الطعام والشراب، ويجفف الرطوبات الضارة، ويظهر الأمعاء من السموم التي تحدثها البطننة، ويذيب الشحم الذي هو شديد الخطر على القلب، وقد أثر عنه ﷺ أنه قال: (صوموا تصحوا). وقال بعض الإفرنج: إن صيام شهر واحد في السنة يذهب الفضلات الميتة في البدن مدة سنة. ومن يصم على هذا الوجه يكن راضياً مرضياً؛ لا يجد في نفسه اضطراباً ولا قلقاً من مزعجات الحوادث ولا عظيم المصائب والكوارث، نعم، إن وجد شيء من هذا كان جثمانياً لا روحانياً. اهـ.

وهذا هو الصوم الصحيح الذي تظهر فائدته، ويرتفع به الصائم إلى مقام الروحانيين؛ يتقوى به على محاربة الشيطان، ويتصبر به (182) على المكاره ويصون به قلبه وسائر أعضائه عن التفكير في المعصية والاسترسال فيها. ولولا أنه عظيم، والجزاء عليه يكون عاجلاً وآجلاً، لما تحمل الناس مشقته، وتعبد به اليهودي والنصراني والوثني وأهل كل ملة ونحلة.

وفي التوراة ملح الصوم والصائمين، وثبت أن موسى عليه السلام صام أربعين يوماً. والإنجيل يعد الصوم من أفضل العبادات، ومنه عند النصارى ما يسمونه بالصوم الكبير - قبل عيد الفصح - وقد صامه المسيح والحواريون، كما صامه موسى من قبل، و كان متعبداً به عند قدماء المصريين، ومنهم انتقل إلى الرومان واليونان ولا يزال الهنود الوثنيون يصومون إلى الآن.

وإذا عرفت المراد من الصوم، وأنه ليس مجرد الإمساك عن المفطرات طيلة النهار، فلا بد أن تبتغي به وجه الله أولاً، ولا تفعلي معه شيئاً يذهب الأجر ويكسب الوزر (ومن لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه).

وعندنا من إذا دخل شهر الصوم استعدت له بكل ما في وسعها من وسائل الترف
و مختلف أنواع الطعام، ولا تظل إلا تطبخ وتنفخ، ولا تبت إلا تقرب هذا وترفع هذا من
الطعام والأدام والفاكهة و كأنها موكلة ببطون أسرتها؛ لا تترك فيها فراغاً، ولا تدع
الفرصة بين الفطور والسحور لهضم الأكل وتصريف منافعه إلى الأجسام، والذي لا
يجوع قليلاً إلا ليشبع كثيراً لا يفيد الصوم حساً ولا معنى.

وما كتبت لك هذا لتقرئيه فحسب ولا تكن لتعملي به ونفسك مطمئنة راضية
مرضية، ولا أشك في إيمانك فأزين لك العبادة بذكر بعض (183) فوائدها العاجلة
الحسية، كلا والله، ولا تكن على حد قول الله تعالى لإبراهيم عليه السلام: "قَالَ أَوْلَمْ
تُؤْمِن قَال بَلَىٰ وَ لَ كِن لَّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي" (1). "فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ
وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ
اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ" (2).

وبفضل الصلاة والصوم تكونين إن شاء الله من اللواتي يصح فيهن قول الشاعر:

عرفتُ من النساء نساء قوم	إذا جنَّ الظلام يصرن حورا
وهنَّ مع الرجال بنات حوا	وجوف الليل تحسبن نورا
كواعبُ ناهداتٍ في حليّ	وفي حلال بهيات حريرا
وهن المائسات يفحن طيبا	منازلهن قد ملئت عبيرا
ولولا أنهنَّ مخدراتُ	لأخجلن الكواكب والبدورا
إذا ما قُمن قمن إلى صلاة	من التنزيل يقرأن الزبورا
فهن القانات قنوت صدق	ولا يعرفن بهتاننا وزورا
وهن الصائمات صيام حق	ولالإيثار يتركن السحورا
وهن الآتيات بكل خير	فيطعمن الفقيرة والفقيرا
نساء في القصور ممدكات	وبالرحمات يمدخن القبورا

¹ - سورة البقرة: 260

² - سورة الأنعام: 125

الحج وأحكامه

شرع الله للناس حج بيته الحرام على لسان إبراهيم عليه السلام، وأمره بتطهيره للطائفين والعاكفين والركع السجود، وقال له بعد ذلك: "وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ"⁽¹⁾.

وكان العرب يعظمون الكعبة ويوزرونها للحج والعمرة، وفي أعمالهم من الشرك بالله وعبادة الأصنام -للتّي زين لهم الشيطان أن يضعوها حول الكعبة- ما يستحقون عليه مقت الله وغضبه، حتى جاء الإسلام بالتوحيد وإخلاص العبادة لله تعالى وحده لا شريك له، فأزال معالم الشرك وفرض الحج في السنة الخامسة من الهجرة "وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ"⁽²⁾.

وقال النبي ﷺ بعد ذلك: (بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان). ورغب فيه وحث عليه وقال: (الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة). قيل: وما بره؟ قال: إطعام الطعام وطيب الكلام).

وقال: (تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة وليس للحجة المبرورة ثواب إلا الجنة).

وحذر من تركه والتساهل في أمره بقوله ﷺ: (من ملك زاداً وراحلةً تُبلغه إلى بيت الله ولم يحج فلا عليه (185) أن يموت يهودياً أو نصرانياً).

¹ - سورة الحج: 27

² - سورة آل عمران: 97

ولهذا الحديث شاهد من كتاب الله تعالى ومن الأحاديث الكثيرة في الترغيب والترهيب، وبا لجملة فإنه (من حج ولم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه).

وللحج أعمال كثيرة وأح كام مفصلة في كتب الفقه، و كلها مأخوذة من قوله ﷺ (خذوا عني مناسككم). وقد عرف الصحابة كيف عمل ﷺ في حجة الوداع، و كان معه نساؤه -رضي الله عنهن- فتعلمن منه كيفية الحج والعمرة، وروي ذلك عنهن من حين خرجوا من المدينة إلى حين عادوا إليها.

فإذا يسر الله لك الخير وقدر لك الحج، وأعطاك من فضله الرزق الحلال الطيب، فعليك بالمبادرة بأداء هذه الفريضة، ولا تجب عليك إلا مع القدرة والاستطاعة التامة.

ولا بد أن يكون معك في السفر الزوج أو أحد المحارم من الرجال، أو جماعة النساء لا يخاف عليك من الفتنة معهن، وتقصدن وجه الله وحسن الجزاء منه تعالى، لا الترويح عن النفس وتغيير الهواء، ومشاهدة المناظر الجميلة، ولا ليقام لك المهرجان إذا رجعت، ولا ليقال لك: المتعبدة الصالحة!! ويلقبوك: الحاجة!! ولا تكن للمشاركاة في قوله تعالى:

"لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلِيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ حُرْمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَأُحِلَّتْ لَكُمُ الْأَنْعَامُ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ حُنْفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ" (1).

¹ - سورة الحج: 28-32

فإذا بلغت الميقات — وهو المكان الذي يحرمون فيه بالنسك — فإما أن تحرمي
بمحج — وهو الأفراد — أو بعمره — وهو التمتع — أو بهما جميعاً — وهو القران.

ويستحب الغسل إذا تيسر، وأن تخضبي يديك ورجليك بشيء من الحناء أو غيره
من الألوان التي يستعملها النساء في مختلف الأزمان، وتلبسي ثيابك النظيفة البيضاء،
وتصلي ركعتين — وهما سنة الإحرام — وبعد الفراغ منهما تنوين الدخول في هذه
العبادة وتقولين: (لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك
والملك، لا شريك لك). وتكثرين من التلبية والأدعية مع خفض الصوت، وتمضين في
شأنك وعليك من الجلال والوقار ما تدركين به سر هذه العبادة.

ويحرم عليك تغطية الوجه والكفين، وإزالة الشعر والأظفار، وكذلك التطيب
والادهان، والمباشرة بشهوة، وإذا وقع شيء مما ذكرناه وجبت عليك الفدية؛ وهي شاة
تجزى في الأضحية، أو إطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من قوت أهل
مكة، أو صيام ثلاثة أيام. إلا الجماع فإنه يفسد الحج ويوجب إتمامه وقضائه مع
الكفارة، وهي بدنة من الإبل، فإن لم تكن فبقرة، فإن لم تكن فسبع شياه،
والكل مما يجزي في الأضحية.

وإذا لم توجد الغنم فالفدية هي الصدقة بقيمة (187) البدنة، أما الشعر الواحدة
والظفر الواحد فليس فيه إلا إطعام مسكين واحد.

ولا بأس بقتل الحشرات والهوام المؤذية مثل البق والقمل، ولا يضر خروج الدم من
أي مكان في البدن، وإذا دخلت مكة فكنما يعمل الناس تعلمين. وليكن الطواف
والسعي منك في الأوقات المناسبة وحين يحف الأزدحام، ولا ترملي ولا تهرولي ولا
تستلمي الحجر إلا إذا أمكن ولا مشقة. وأفضل الأذكار والأدعية المأثور منها تقرئينه
من الكتاب أو تسمعيه من المطوف.

وأيام الحيض لا تدخل المسجد، ولا تعلمي شيئاً مما يحرم على الحائض؛ من الصلاة والطواف وغيرهما. ولا يجب طواف الوداع على الحائض، ولها الإتيان بجميع مناسك الحج؛ من الوقوف بعرفة، والمبيت بمزدلفة ومنى، ورمي الجمار، والسعي بين الصفا والمروة. وعند التحلل لا بد من أخذ شيء من شعر الرأس ولو قليلاً، ويكره الحلق للنساء. وإذا ازدحم الناس حول الجمرات فلا بأس أن ينوب عنك أحد في الرمي بعد أن يرمي عن نفسه. والذبح كله في منى.

والعمرة مثل الحج إلا أنه لا يجب لها الوقوف بعرفة. وإذا قدمت العمرة على الحج، أو كنت محرمة بهما، فعليك الهدي شاة واحدة، وإن لم تجدي فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعت إلى بلدك، وتلك عشرة أيام كاملة. وأهل الحرم وجيرانه لا تلزمهم الفدية للتمتع ولا للقران.

ولا تحرم التجارة في الحج، ولا اختلاط النساء بالرجال، والله (188) لا تخفى عليه خافية. وهذه الأيام الأمن سائد في الحجاز، وحدود الله تقام على المعتدي، ولا يستطيع فاجر أن يحدث نفسه بانتهاك الحرم أو الفساد في الأرض؛ لما يعرف من تشدد الحكومة السعودية في معاقبة الباغي والجاني أيّاً كان. ولا يذهب إلى تلك البقاع المطهرة، ولا يدخل بيت الله غالباً إلا مؤمن بقوله تعالى: "وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ" (1).

وللحج آداب ومستحبات كثيرة؛ كمواالات التلبية، والجمع بين الليل والنهار بعرفة، والتمكبير عند رمي الجمار، والصلوات الخمس في مسجد الخيف قبل الوقوف، وتقديم العصر مع الظهر في مسجد نمرة، وتأخير المغرب إلى العشاء عند النفر من عرفة، والتضلع من ماء زمزم، وأن تكثر من الدعاء لنفسك ولأهلك ولن أوصاك بذلك، ولا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج، وما تفعلوا من خير يعلمه الله.

¹ - سورة الحج: 25

وسواء أ كان هذا الحج عن فرض فلان أو فلانة وأحرمت به الله تعالى. وقالت امرأة خثعمية: يا رسول الله، إن أبي أدر كته فريضة الله في الحج شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يستوي على ظهر بعيره؟ قال: "فحُجِّي عنه".

ومن مات وعليه فريضة الحج أخرج من رأس ماله قبل مؤن التجهيز وقضاء الديون وتنفيذ الوصايا ما يحج به عنه، والقريب أولى من غيره بالحج عن وليه؛ أجيراً أو متطوعاً.

(189)

وإذا تشرفت بدخول المدينة المنورة والصلاة في الحرم النبوي الشريف، ثم بزيارة سيد الأولين والآخرين ﷺ فالتزمي الآداب، واستحضري عظمة الإسلام، وأنه كان ثمة ينزل القرآن، ويتردد جبريل بين السماء والأرض على محمد بن عبد الله بشريعته الحنيفية السمحة.

وحين تقفين أمام قبره المعظم تسلمين عليه وتذكريه بما يستحق من المدح والثناء عليه، غير مطرية ولا مؤذية له بما لا يحل من القول وبدعة التقبيل والتمسح بالجدران والسجود على الأعتاب. واسألي من الله أن يشفع فيك نبيه يوم القيامة، وأن يحفظ عليك دينه والعمل بسنته حتى تلقيه وهو عنك راض.

ثم تزورين صاحبيه وأقرب الناس إليه حياً وميتاً؛ الشيخين أبا بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما. ولا تستغيثي ولا تتوسلي ولا تدعي مع الله أحداً.

وزيارة أهل البقيع مستحبة، وكذلك الصلاة في المواضع التي كان يزورها ويصلي فيها النبي ﷺ كمسجد قباء ومسجد الغمامة - وهو مصلى العيد - وحين تزورين شهداء أحد وترين البقاع المقدسة في الحرمين الشريفين تتذكري ما كان هناك من العظمة والهيبة، وكثرة الواقفين فيها والمارين بها منذ أول الإسلام إلى اليوم.

و تحمدين الله الذي قدر لك الوصول إليها، وما يصل إليها إلا سعيد. وأي م كان في الأرض هو أشرف من مكة المكرمة والمدينة المنورة؟! فالصلاة في الحرم المكي بمائة ألف صلاة في غيره، والصلاة في الحرم المدني بألف صلاة في غيره. ومن حضر فيه أربعين صلاة مكتوبة كتب الله له براءتين؛ براءة من النفاق، وبراءة من النار.

(190)

وحين تعودين في سلامة الله إلى أهلك وبلادك تكونين على حالة أحسن من التي كنت عليها قبل الحج. ولا تفاخري بعملك، ولا تمنني به على الله، ولا تكلفي نفسك من النفقات والهدايا ما لا قدرة لك عليه، كما تفعل المرأة المسرفة التي تود لو تأخذ معها كل شيء في الحجاز؛ من الطيب الجميل الخفيف منه والثقليل، ولا أظنها تسلم من الرياء تلك الحاجة التي لا توضع المسبحة من يدها، ولا تسير إلا حافية، ولا تلبس بعد الحج إلا الأبيض، ولا تتحدث إلا عن سفرها وماذا فعلت وماذا تترك، وكيف كانت تنفق وتتصدق:

"وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِّنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ
فَإِلَهُكُمْ إِلَهُ وَاحِدٌ فَلَهُ أَسْلِمُوا وَبَشِّرِ الْمُخْمِتِينَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ
وَالصَّابِرِينَ عَلَىٰ مَا أَصَابَهُمْ وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ"⁽¹⁾.

¹ - سورة الحج: 34-35

المشقة تجلب التيسير

جميع التكاليف الشرعية - الواجب والمندوب منها، وكذلك الحرام والمكروه - لا تخلو من الأتعاب والمشقة، التي بها يعرف الطائع من العاصي، ويميز الله بها الحبيث من الطيب، وترضى بها النفوس الكريمة المطمئنة، ويقول المؤمنون عندها: " سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ"⁽¹⁾.

وتضيق بها ذرعاً النفوس الشريرة وتعجز عن تحملها، وتقول كما قال أصحاب موسى: "وإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ كُومٍ وَرَفَعْنَا فَوْقَ كُومٍ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَا كُومٍ بِقُوَّةٍ وَأَسْمَعُوا قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأُشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُ كُومٍ بِهِ إِيمَانُ كُومٍ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ"⁽²⁾.

وشريعتنا الحمدية بحمد الله خفيفة التكاليف؛ لا تأمر إلا بما تيسر. ولا تمنع إلا من الضرر بالإنسان في دينه أو بدنه أو عقله أو ماله. وفي الحديث الشريف: (ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم).

(1) الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور متشابهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام).

والإنسان في هذه الحياة عرضة للحوادث وتقلبات الأحوال؛ فطوراً صغيراً وطوراً كبيراً، ويوماً غنياً ويوماً فقيراً، وحيناً صحيحاً وحيناً مريضاً، وتارة مسافراً وتارة مقيماً، وقدرته على التكاليف وعجزه عنها (192) يختلفان باختلاف حاله، فالصغير لا يجب عليه شيء حتى يدرك وتكون له قوة على الفعل والترك، رجلاً كان أو امرأة، ولا

1 - سورة البقرة: 285

2 - سورة البقرة: 93

تلقي عليه مسئولية العمل والاكتساب، ولا يكتب عليه ذنب ولا يؤاخذ بالإساءة إلا المتلفات فهي مضمونة عليه لقوة ذمته وضعف جسمه، والمجنون مثله لضعف عقله، والقلم مرفوع عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يبلغ، وعن المجنون حتى يفيق، ولا يجب عليه قضاء ما فاته في الجنون والصغر تخفيفاً عليه من الله، ونظراً لعجزه عن الأداء والتحمل، ويمرن الصغير على الخير قدر المستطاع، وفي محاربة البغاة والكفار لا يقتل، والفقير لا زكاة ولا حج عليه، وإذا لزمته كفارة أو فدية ولا مال له عمد إلى الصوم كما تقدم، والمديون المعسر يجب إنظاره، وللفقير في نفقات أهله وزوجته وعلف دابته وتدبير عبده وتجهيز ميتته وبر والديه وتربية أولاده حال غير حال الغني في جميع ذلك، وقد فرض الله له في مال الغني ما يكفيه، وشرع الزكاة والفدية والنذر والكفارة وصدقة التطوع والضحية والعقيقة والوقف والهبة والوصية والعارية وحسن الجوار والضيافة وكل ذلك للفقير، وفي مصلحة الفقير.

والمريض إذا عجز عن الوضوء والغسل تيمم بالتراب، ولا جمعة ولا جماعة ولا جهاد عليه، وله أن يصلي الفرض قاعداً، فإن عجز فمضطجعاً على جنبه، وإن عجز فمستلقياً على ظهره. ويباح له الفطر في رمضان ولا شيء عليه إلا القضاء. ويجوز له الخروج من المسجد في الاعة كاف المنذور. وفي الحج لا بد له من مساعد، وإذا ضعف عن المشي والر كوب جاز له أن ينوب عنه غيره (193) في الحج، ولا بأس عليه بالطواف والسعي راكباً أو محمولاً، ويجمع بين الصلاتين تقدماً وتأخيراً، وعليه أن يصبر ويرضى بما قدر له وكتب عليه، ويستحضر الطبيب ويأخذ الدواء، ويوكل في أعماله الدنيوية من يثق به ويعرف منه حسن التصرف، وطلاقه نافذ عند الشافعية، رجعيًا كان أو بائنًا. وتصرفاته المالية إذا مات من مرضه تكون كلها من الثلث الذي تصدق له عليه على عباده يتقربون إليه منه بما يشاؤون.

والمسافر يقصر الصلاة الرباعية، ويجمع بين العصرين والعشاءين تقدماً وتأخيراً، ويفطر في رمضان وإن تيسر له الصوم، وليس عليه إلا القضاء. وإذا لبس

الخفين على طهارة كاملة مسح عليهما ثلاثة أيام بلياليها من حين الحدث، ولا تلزمه الجمعة. وإذا سافر الرجل وله زوجتان أو أكثر أقرع بينهما، ومن خرج لها السهم أخذها معه، ولا يجب القضاء لصواحبها إذا رجع.

وفي المكان الذي لا يجد الماء فيه يتيمم، ويصلي النفل راكباً وماشياً قبالة مقصده، ولا يستقبل القبلة إلا في تكبيرة الإحرام. والرجل والمرأة فيما ذكر كله على حد سواء، ولا تسافر المرأة ولا تصوم التطوع إلا بإذن زوجها. ولا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر فوق ثلاث إلا مع زوج أو ذي محرم، والمريضة لا يجب عليها التمسك من نفسها، ولا تكلف بإرضاع طفلها مع المشقة. وليس للمرأة الصحيحة الامتناع من بعلها خوف الحمل أو خشية المرض، ولا بأس بشرب الدواء وأخذ الحقنة لمنع الحمل وتوقيفه إلى أجل معلوم. وحرام عليها تعاطي الدواء الذي (194) يقطع النسل ويقتل الشهوة وإن كان مقصدها في ذلك حسن؛ لأن فيه التشبه بالبغياء ومن لا خلاق لهن، ولا يرضى به من زوجته إلا المفتون أو سيئ الظن بربه.

"وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرْ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ" (1).

¹ - سورة البقرة: 284

الزكاة وصدقة التطوع

يتقرب الإنسان إلى ربه تعالى بالعبادة البدنية والمالية؛ كالصلاة والصوم والحج وتلاوة القرآن وترك المعصية، وكلها لله، ونفعها وأجرها مقصور على المتعبد غالباً زيادة في إيمانه، وطلباً للمعالي وترفعاً عن النقائص، ورياضة بدنية، وثواباً في الآخرة.

ومنها ما يكون نفعه متعدداً إلى الغير؛ كالجهاد في سبيل الله، وبر الوالدين، وتربية الولد، وصلة الرحم، وإغاثة الملهوف، ونصر المظلوم، ومعالجة المريض، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتعليم الجاهل، وتذكير الغافل، وإصلاح ذات البين، وكالزكاة التي فرضها الله على الأغنياء للفقراء من المسلمين.. وأصحاب هذه العبادة لا شك هم أهل قوله تعالى: "قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ أُولَٰئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ" (□).

(195)

والزكاة ركن من أركان الإسلام الخمسة، وقلمها تذكرة الصلاة في الكتاب والسنة إلا والزكاة معها، وهي من الشرائع القديمة، وقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل عليها وقال جل ذكره:

"وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ" (□).

1 - سورة المؤمنون: 1-11
2 - سورة البينة: 5

وقال رجل لرسول الله ﷺ: أخبرني بعمل يدخلني الجنة. قال: (تعبد الله لا تشرك به شيئاً وتُقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصل الرحم).

وروي أنه قال ﷺ في حجة الوداع: (إن أولياء الله المصلون؛ ومن يُقيم الصلوات الخمس التي كتبهن الله عليه، ويصوم رمضان ويحسب صومه، ويؤتي الزكاة مُحْتَسِباً طيبة بها نفسه، ويحْتَنِبُ الكبائر التي نهى الله عنها).

فقال رجل من أصحابه: يا رسول الله، وكم الكبائر؟ قال: (تسع، أعظمهن الإِشْرَاقُ بالله، وقتل المؤمن بغير حق، والفرار من الزحف، وقذف المحصنة، والسحر، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، وعقوق الوالدين المسلمين، واستحلال البيت العتيق الحرام قبلتكم أحياءً وأمواتاً، لا يموت رجلٌ لم يعمل هذه الكبائر ويُقيم الصلاة ويؤتي الزكاة إلا رافق محمداً ﷺ في محبوبة جنة أبوابها مصاريع (196) الذهب).

ومانع الزكاة في النار، وعذابه شديد في الدنيا؛ يقاتل وتؤخذ منه قهراً. وللإمام أن يأخذ معها شطر ماله عقوبة عليه وزجراً لغيره. وفي الآخرة يكون من أهل قوله تعالى: "وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنْزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَلَوْ قُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ" (1).

وفي الحديث الشريف: (من آتاه الله مالاً فلم يؤدِّ زكاته مُثَلَّ له يوم القيامة سُجَاعاً أقرع له زبيبتان يُطوقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه -يعني شذقيه- ثم يقول: أنا مالك أنا كنزك). ثم تلا هذه الآية:

"وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ" (2).

1 - سورة التوبة: 34-35

2 - سورة آل عمران: 180

والزكاة نصيب مقدر مفروض للفقير في مال الغني؛ يسد به خلته ويستعين به على حاله. ويأخذه من الإبل والبقر والغنم والذهب والفضة والحبوب والشمار وعروض التجارة والر كاز والمعدن، ويدفعه الغني بنفسه إلى المستحقين، أو يأخذه صاحب الدولة ويصرفه على أهل قوله تعالى: "إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ"⁽¹⁾.

(197)

وللزكاة شروط وأركان وأحكام كثيرة مفصلة عند الفقهاء، وليس علينا في هذا الكتاب إلا إرشاد المرأة المسلمة إلى ما أوجب الله عليها وحذرنا منه، فنشير إليه إجمالاً، ونرغبها في طلب العلم والتفقه في الدين حتى تعرف الحلال والحرام والواجب والمندوب، ثم إن العلم بعد ذلك يدعو إلى العمل ويجعله موافقاً لمراد الله في شريعته تعالى. وإذا رزقت يا سيدتي المال الكثير—وهو النصاب الذي تجب فيه الزكاة— فعجلي بإخراجها وابتغي ما عند الله، واعلمي أنه ما نقص مال من صدقة، بل يزيد، بل يزيد. بل يزيد، وما تلف مال في بر ولا بحر إلا وسببه منه الزكاة. وقد روي (حَصَّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ وَدَاوُوا مَرْضَاتِكُمْ بِالصَّدَقَةِ).

وما أظنك تملكين من الماشية ما تجب فيه الصدقة، والر كاز والمعدن إذا وجدتاهما للحكومات، وسوف لا يكون لك منهما إلا ما تصدق به عليك وأهدي إليك. وجل ما تملكه المرأة من الأقوال هو الذهب والفضة، وعروض التجارة والأشجار والزروع، ولا شيء في الأعيان الموروثة قبل تمام الحول، ولا ما دخل في الملك بغير معاوضة. ويجب على المسلم والمسلمة أن يخرجوا من الذهب والفضة الموجودين عندهما ومن قيمة العروض ربع العشر فقط؛ وهو من كل مائة اثنان ونصف سنوياً، ولا شيء

¹ - سورة التوبة: 60

فيما دون عشرين ديناراً من الذهب، ولا فيما دون مائتي درهم من الفضة، خالصين مضروبين أو سبائك إلا الحلية المباحة (198) ولو كانت للإيجار عندنا.

ومن أهل العلم من يوجب زكاة الحلي مطلقاً مباحة الاستعمال أو محرمة. أما الآنية من الذهب والفضة وكذلك ما دخله السرف من حلي النساء فتجب فيه الزكاة، وعليه يحمل قول النبي ﷺ للمرأة التي جاءت إليه ومعها ابنة لها في يديها مَسَّ كَتَانِ غَلِيظَتَانِ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ لَهَا: (أَتَعْطِينَ زَكَاتَهُ هَذَا؟). قالت: لا. قال: أَيْسُرُكَ أَنْ يُسَوِّرَكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَوَارِينَ مِنْ نَارٍ؟ فَخَلَعْتَهُمَا وَأَلْقَيْتَهُمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَتْ: هُمَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ). وليس فيما دون خمسة أوسق من التمر والزبيب وسائر الحبوب كلها زكاة مفروضة، وهي فيما سقته السماء العشر كاملاً ونصفه فيما سقي بالمؤنة.

قال أبو العلاء المعري:

إذا وهب الله لبي نعمة أفلت المساكين مما وهب
جعلت لهم عشر سقي الغمام وأعطيتهم ربع عشر الذهب
والدين الذي لك على الموسر تجب زكاته كل سنة، حتى المهر في ذمة الزوج إذا بلغ النصاب إلى يوم تسلمينه.

وزكاة الفطر واجبة على الرجل يخرجها عن نفسها وعن الموجودين عند غروب شمس آخر يوم من رمضان ممن تلزمه نفقته، من أبويه الفقيرين وأولاده الصغار وامراته الممكنة من نفسها. والفقير لا يجب عليه شيء من الفطرة عن نفسه ولا عن غيره. والسنة إخراجها قبل صلاة العيد.

والمرأة لا تجب عليه الفطرة من مالها ولو كانت تملك الألوفا المؤلففة مادامت مزوجة إلا أن تطوع. وإذا كنت أيما وأنت غنية فعليك زكاة الفطر؛ صاع من بر أو شعير أو ذرة أو أرز (199) أو غير ذلك؛ من قوت أهل البلد التي تعيشين فيها، تخرجينه عن نفسك وعن أبويك الفقيرين العاجزين عن اكتساب وعن أولادك

الصغار والذين يجب الإنفاق عليهم، ولا تصح الزكاة لكافر وغني وعبد مملوك، ولا للأصول والفروع المنفق عليهم، ولا لأهل بيت رسول الله ﷺ، ولا يجوز نقلها عن البلد إلا إذا دعت الحاجة و كان الفقراء في البلد الآخر أكثر فاقه وأعظم حقاً على المزكي من الفقراء المواطنين، فيجوز النقل على قول كثير من أهل العلم، والقيمة عند الشافعية لا تجزئ وإن كانت هي الأنفع للفقير.

وفي المال حق معلوم للسائل والمرحوم غير الزكاة الواجبة؛ وهو كفارة اليمين والظهار والجماع في نهار رمضان، والفدية في الحج والصوم وما يتقرب به المسلم إلى ربه من الواجب والمستحب، كالنذر والوقف والوصية والصدقات والهدايا.

ولو عرف الناس ما شرعه الله للفقراء في أموال الأغنياء من الحقوق الكثيرة، وامتلوا أمر الله في ذلك لما ظهرت الفتنة بالشيوعية والاشتراكية، ولما وقع التعدي على الأموال والأعراض والكرامات.

والفقير المحتاج قد يكفر أو يفجر بالتهب والسرقه وشهادة الزور وأكل الربا والرشوة وقد يتفحش مقبلاً ومدبراً. وليس لأحد من ماله إلا ما أكله فأفناه أو تصدق به فأبقاه. وأفضل الصدقة ما كان منك وأنت صحيحة شحيحة تأملين الغنى وتخشين الفقر وتؤمنين بقول ربك: "فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَلَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنِّي سِرَّهُ لِلْيُسْرَى" (1).

وهل المال إلا ظل زائل؟! وهل جعله الله إلا قنطرة (200) يسير عليها الناس إما إلى الجنة وإما إلى النار؟! وحلاله حساب وحرامه عقاب. والسعيد من جعله الله غنياً شاكراً ومسارعاً في الخير مبادراً، يتمتع في الدنيا بما أحل له من الطيبات، ويتزود للأخرة بالصدقات الجارية والإحسان إلى كل إنسان.

¹ - سورة الليل: 5-7

وفي الحديث عن النبي ﷺ: (إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علمًا علمه ونشره وولداً صالحاً تركه ومُصحفاً ورثه ومسجداً بناه أو بيتاً لابن السبيل بناه أو نهراً أجرأه أو صدقةً أخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه من بعد موته).

ولذي الرحم المحرم، والجار الجنب، والصاحب بالجنب، حق عليك فيما آتاك الله. والأقربون أولى بالمعروف، والحسنة بعشرة أمثالها إلا الصدقة فهي بسبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة: "مَثَلُ الَّذِي يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ"⁽¹⁾.

وقد لا يكون المال متسعاً لكثرة الإنفاق، ولا ككنك ترغيبين في اللحوق بالذين يؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة، ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون. والقليل منك وأنت فقيرة هو عند الله أعظم أجراً وأثقل في الميزان من صدقات الأغنياء المياسير الذين يجودون بال الكثير من الكثيرين.

وقد قال النبي ﷺ: (لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة). -يعني ظلّفها- وقال لأبي ذر رضي الله عنه: (يا أبا ذر، إذا طبخت مرقّة فأكثر ماءها وتعهد جيرانك).

(201)

ومن كسا مؤمناً على عُرِي كساه الله من حُلل الجنة، ومن أطعم مؤمناً على جُوع أطعمه الله من ثمار الجنة، ومن سقى مؤمناً على ظمأ سقاه الله من الرحيق المختوق).

والمرأة الصالحة التي لا تجد ما تنفق في سبيل الله، تعين زوجها على البر وتأمّره بالإحسان، وتخرج من ماله وهو عنها راض لوجه الله ما تصعد به إلى الدرجات العلى.

¹ - سورة البقرة: 261

وعن النبي ﷺ قال: (إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها غير مُفسدةٍ كان لها أجرها بما أنفقت ولزوجها أجره بما كسب وللخازن مثل ذلك لا يُنقصُ بعضهم من أجر بعضٍ شيئاً).

(ومن أعان على خير أو شر ولو بشرط كلمة كان شريئاً كما فيه).

وأنت شريكة الرجل في العبادات البدنية والقلبية والمالية، و ربما حصل منك خلل في المطلوب أو تساهل بالمحذور، و ربما عجزت عن مجارة الرجل لقوته وضعفك، ولذلك كان النبي ﷺ يرغب في الصدقة و يجعلها وقاية من النار، ويقول للناس: (اتقوا النار ولو بشق تمرة).

و كثيراً ما يقع من المرأة الجاهلة المعاندة كفران العشير ومعصية الزوج فتستوجب عليه العذاب، ولعل الله يوفقها إذا تصدقت بما تيسر أن تتوب من ذنبها فتستغفر ربها فيجبرها من النار، وإذا كثر المال وجعله الله في يدك فطرق الخير كثيرة.

وأعظم ما تنبغي فيه الصدقة: المساجد والمدارس والمستشفيات و كفالة الأيتام، والإحسان إلى الأراامل والمرضى، وزوجك الفقير وأولاده منك أو من غيرك أحق بالصدقة عليه والإحسان إليه إذا قدرت.

وفي الصحيحين عن زينب الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود (202) رضي الله عنهما قالت: قال رسول الله ﷺ: (تصدقن يا معشر النساء ولو من حُلِي كُن). قالت: فرجعت إلى عبد الله بن مسعود فقلت: إنك رجل خفيف ذات اليد، وإن رسول الله ﷺ قد أمرنا بالصدقة فائته فسله، فإن كان ذلك يجزي وإلا صرفتها إلى غيركم، فقال عبد الله: بل ائتيه أنت. فانطلقت، فإذا امرأة من الأنصار بباب رسول الله ﷺ حاجتها حاجتي - و كان رسول الله ﷺ قد ألقى عليها المهابة - فخرج علينا بلال فقلنا له: أئت رسول الله ﷺ فأخبره أن امرأتين بالباب يسألانك: أيجزئ الصدقة عنهما على

أزواجهما وعلى أيتام في حجورهما؟ ولا تخبره من نحن. قالت: فدخل بلال على رسول الله ﷺ فسأله فقال له رسول الله ﷺ: (من هما؟) فقال: امرأة من الأنصار وزينب. فقال رسول الله ﷺ (أي الزينب). قال: امرأة ابن مسعود. فقال لهما: (أجر القرابة وأجر الصدقة). والله سبحانه وتعالى يقول:

"يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ"⁽¹⁾.

¹ - سورة البقرة: 215

(203)

نبرعات النساء

عرف الناس ما جبل العربي عليه من الصفات الحميدة والخصال الشريفة
ومكارم الأخلاق في الرجال والنساء؛ من الصبر، والشجاعة، والحماسة، والأخذ
بالثأر، والبر، والصدق، والصلة، والجود، والعفاف وحسن الجوار، وفصاحة القول،
وسداد الرأي، وبعد النظر، وإكرام الضيف، ونصرة الضعيف، وطيب المعاشرة،
وصدق الوعد، والوفاء بالعهد، والإنصاف، والإيثار، وغير ذلك من عز ألقوه، و مجد
توارثوه في عاداتهم الحسنة، وتقاليدهم القومية، وطبائعهم الكريمة، والرجل والمرأة
يستبقان إلى كل مكرمة، ويريد كل منهما الفضل على الآخر، وأن يكون حظياً
عندها وتكون حظية عنده.

والبطل المقاتل يقول في الميدان:

ولقد ذكرك والرماح نواهل
مني وبيض الهند تقطر من دمي
والجواد السخي يقول لها:

دعيني أنهب الأموال حتى
أكف الأكرمين عن اللئام
والمفاخر يحتمل إليها بقوله:

سلي إن جهلت الناس عنا وعنهم
فليس سواء عالم وجهول
وهي تفتخر بعزة قومها، وأنها معهم في الحرب تحت الحديد، وفي السلم رافلة في

الحرير:

نعف ونعرف حق القيرى
ونتخذ الحمد دُخراً وكنزاً
ونسحب في السلم خزاً وقزاً
والحرب نسج الحديد

(204)

وتلك أخرى تحرض أهلها على الأخذ بالثأر فتقول:

فإن كنتم قوماً كراماً فعجلوا
فإن لم تنالوا نيلكم بسيوفكم
له جرأة من بأسكم ذات مصدق
فكونوا نساء في الملاء المخلّق
ومن قصيدة عمرو بن كلثوم:

ضعائن من بني جشم بن بكر
يفتن خيولنا ويقلن: لستم
خلطن بميسم حسباً وديننا
بعولتنا إذا لم تلحقونا
وأشهر أوصاف العرب في الجاهلية والإسلام، الرجال منهم والنساء، هو الكرم
الذي أذهبوا فيه أموالهم وبددوا فيه ثروتهم؛ و كان أحدهم يهب الشاء والبعير
والدراهم والدنانير وما يملك من قليل أو كثير لشاعر مدحه أو طارق نزل به أو محتاج
ذكر له حاجته، وقد اشتهر منهم خلق لا يحرصون بالسخاء والجود و كثرة الإنفاق
و مجاوزة الحد الأقصى في البذل والعطاء؛ كحاتم الطائي، و كعب بن مامة، في
الجاهلية، ومثل ابن جعفر وابن عباس ومعن بن زائدة ونظرائهم في الإسلام، ومن
النساء كعتبة بنت عفيف التي كانت لا تبقي لنفسها شيئاً، ولا تدخر من المال رغم
كثرتة إلا ما تواسي به المحتاج أو تغيث به الملهوف، حتى حجر عليها، واستولى على
المال إخوتها، ولما عرفوا منها الفاقة وأنه قد أصابها الجوع دفعوا إليها طائفة من إبلها.
وجاءت إليها امرأة من هوازن تسألها فقالت لها: دونك هذه الإبل فخذيها، وأنشدت
تقول:

لعمرك قد ما عضني الدهر عضه
فقولاً لهذا اللائمي اليوم اعفني
وماذا عساكم أن تقولوا لأختكم
وماذا ترون اليوم إلا طبيعة
فأليت ألا أمنع الدهر جائعاً
وإن أنت لم تفعل فعض الأصابعا
سوى عدلكم أو عدل من كان مانعاً
فكيف بتر كي يا ابن أم الطبايعا

و كان حاتم الطائي يعطي ابنته سفانة الضريبة من الإبل فتهبها للناس، حتى قال: يا بنيتي إن ال كر يمين إذا اجتمعا في المال أتلفاه، فإما أن أعطي و تمس كي وإما أن أمسك وتعطي، فإنه لا يبقى على هذا شيء. فقالت له: منك تعلمت م كرام الأخلاق.

وفي القرآن ال كريم يمدح الله المتصدقين والمتصدقات، ويذ كر المرأة إلى جانب الرجل في هذه المبرة الإسلامية والعادة القومية ويقول تعالى:

"إِنَّ الْمُصَدِّقِينَ وَالْمُصَدِّقَاتِ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ"⁽¹⁾.

كما يعد المصدقين والمصدقات في آية الأحزاب بالمغفرة والأجر العظيم. ولعلك يا سيدتي قد عرفت الأحاديث الواردة في تصدق المرأة وحثها على الإنفاق من مالها أو مال زوجها، غير مفسدة ولا مسرفة، ومن ذلك قول أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها: يا رسول الله، ليس لي مال أتصدق منه إلا ما أدخل على الزبير بن العوام وهو زوجها رضي الله عنه - فقال ﷺ: (لا تُؤ كي فيؤ كا عليك ولا تُوعِي فيؤعِي الله عليك).

وقالت أم بجد رضي الله عنها: يا رسول الله، إن المس كين ليقيم على بابي فما أجد له شيئاً أعطيه إياه. فقال رسول الله ﷺ: (إن لم تجدي إلا ظلفاً مُحَرَّقاً فادفعيه إليه في يده).

والآيات والأحاديث العامة في فضل الصدقة وأجر المتصدقين لا تحصى، وبذلك تأثر الأجواد وأنفقوا في سبيل الله ال لخال الطيب ال كثير، ف كانت أم المؤمنين خديجة ابنت خويلد رضي الله عنها من أشهر النساء في الجود والكرم؛ وحسبها أنها قد جعلت مالها كله تحت تصرف النبي ﷺ ليفعل فيه ما يشاء؛ فيأخذ أو يدع منه ما يشاء.

¹ - سورة الحديد: 18

وتصدقت عائشة بسبعين ألف درهم، وإنما لترقع ثوبها بيدها، رضي الله عنها. وبعث إليها ابن أختها عبد الله بن الزبير في غرارتين بمئة ألف درهم، فتصدقت بها كلها يوماً واحداً و كانت صائمة ولم تبق لنفسها شيئاً، وقالت لجاريتها عند المغرب: يا أم ذرة، هاتي فطري. فقالت الجارية: أما استطعت فيما أنفقت أن تشتري بدرهم لحمًا تفطرين عليه؟ فقالت: لا تعنفيني لو كنت أذ كرتني لفعلت.

ودخل المنذر عليها يسألها شيئاً فقالت له: لو كان عندي عشرة آلاف درهم لأعطيتك كلها. وجاءها من يومها المبلغ المنذر، فأرسلت إليه ودفعت له المال كله، واشتري بألف درهم جارية استولدها ثلاثة من عظماء الرجال، محمد بن المنذر، وأخويه أبا بكر وعمر.

و كانت زينب بنت جحش ت كنى بأ م المساكين ل كثرة ما تنفق عليهم، و كانت غنية من كسب يدها، وإليها أشار النبي ﷺ بقوله: (أسرعُ كُنْ لِحَوْقًا بي أطولُ كُنْ يداً). و كانت هي أول من توفي من أمهات المؤمنين، وبعث إليها عمر بن الخطاب بقسمها من العطاء، فلما أدخل عليها قالت: غفر الله لعمر، غيري من أخواتي أمهات المؤمنين كان أقوى على قسم هذا مني. قالوا: هذا كله لك. فاستترت منه بثوب وقالت: صبّوه، واطرحوا عليه ثوباً. ثم قالت لبرزة بنت رافع: أدخلي يدك (207) فاقبضي منه قبضة فذهبي به إلى بني فلان وبني فلان - من أهل رحمها وأيتامها - حتى بقيت بقية تحت الثوب، فقالت لها برزة: غفر الله لك يا أم المؤمنين، والله لقد كان لنا في هذا حق. فقالت: فلا كم ما تحت الثوب. و كان عطاؤها المنذر اثني عشر ألف درهم. ولما بلغ عمر ما فعلت زينب قال: هذه امرأة يراد بها خير. فوقف على بابها وأرسل السلام وزادها ألف درهم من عنده، ول كنها سل كت بالألف سبيل الذي قبله.

ومن جود س كينة بنت الحسين أنها كانت تجود ب كل ما لديها، وإذا لم تجد شيئاً نزعته من يدها دملجاً أو سواراً.

وتصدقت عاتكة بنت يزيد - امرأة عبد الملك بن مروان - بمالها كله على آل أبي سفيان حتى غضب زوجها، و كان يريد المال لأولاده منها.

و حين حجت زبيدة بنت جعفر - امرأة الخليفة هارون الرشيد - ورأت ما يعانیه أهل مكة وحجاج بيت الله من الأتعاب في طلب الماء؛ حيث كان الغني يشتري قربة الماء بالدينار والدينارين، ولم يكن للفقير إلا ما يحمله على ظهره أو يتصدق به عليه أحد المحسنين، شق هذا عليها ورأت من الواجب إدخال الماء إلى مكة من أي جهة، وإيصاله إلى الحرم الشريف وحيث تقام شعائر الحج، فقالت لخازنها: ادع لي العرفاء والمهندسين. و ذكرت له ما في نفسها، فعظم عليه الأمر وقال: إنه يتطلب من النفقات مالا كثيرا. فقالت له: اعمل ولو كلفتك ضربة فأس بدينار. وأنفقت في مبرتها الخالدة ما يقارب مليونين من الدنانير، وخلدت اسمها على صفحات التاريخ، وشغلت به لسان (208) كل معتمر وحاج، والناس يدعون لها ما شربوا قطرة من تدمر العين الفياضة بالماء الزلال الطيب، وقلما يكتب أحد عن مكة وآثارها إلا وأثنى على السيدة زبيدة بما تستحق، ويا لله من كبد حراء في البلد المقدس لم تبل صداها إلا من عين زبيدة، التي ماتزال تتدفق بالجود والإحسان من صاحبته قبل ألف ومئتي سنة إلى آخر الزمان إن شاء الله.

ول كثير من بنات الإسلام في مختلف الأقطار والقرى والأمصار من الصدقات الجارية والآثار الطيبة الباقية ما يشهد لهن بالخير، ويكتبه التاريخ على صفحات الزمان، ويسجله الكرام الحافظون بأحرف من نور على صفحات هي أنقى عند الله من البلور.

وعندنا في اليمن من الأوقات الكثيرة والمبرات العظيمة للسيدة أروى بنت أحمد الصليحية في أب وجبل ما يدل على كرمها وسخائها. ولنساء بني الرسول في تعز وزبيد وغيرهما من حواضر اليمن وبواديها المدارس التي كانت تعج بالعلماء والمتعلمين وتزخر بالمؤلفات والمؤلفين لهن من ذلك الشيء الكثير.

قال الخزرجي في كتابه (العقود اللؤلؤية) من ترجمة الملكة مريم زوجة الملك المظفر: و كانت من عقائل النساء؛ طاهرة عاقلة لبيبة، لها عدة مآثر جيدة منها المدرسة التي في زبيد، وهي التي تسمى السابقة، و كثير من الناس يقولون مدرسة مريم، وهي من أحسن المدارس وضعاً، رتبت فيها إماماً ومؤذناً وقيماً ومعلماً وأيتاماً يتعلمون القرآن، ومدرساً للفقهاء على مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه، ومعبدًا وطلبة، وأوقفت على الجميع وقفًا جيدًا يقوم بكفالتهم، (209) وابتنت في تعز مدرسة في المقربة في الناحية التي تسمى الحميراء، ووقفت عليها وقفًا جيدًا، ولها مدرسة في ذي عقيب؛ وهي التي دفنت بها، ودار مضيف.

وقال في ترجمة السيدة نبيلة بنت المظفر: و كانت امرأة صالحة تقية، بارة بأهلها، محسنة إلى من لاذ بها، وابتنت مدرسة في مدينة تعز ومسجدًا في جبل صبر، وابتنت مدرسة في مدينة زبيد، وهي التي تسمى الأشرفية في جنوبي مسجد الميادين، ووقفت على الجميع أوقافًا تقوم بكفاية الكل.

وذكر عن أم الملك المجاهد أنه كان لها في الدين آثار حسنة، و كانت تحب العلماء والصلحاء وتكرمهم وتجلهم وتعظمهم، و كانت تدور على بيوت الناس تتفقدهم بالعطايا الوافرة، وقل أن يأتي الزمان بمثلها. ومن مآثرها الدينية المدرسة المعروفة الكبيرة المشهورة بالصلاحية في مدينة زبيد، ورتبت فيها إماماً ومؤذناً وقيماً ونازحاً للماء إلى المطاهر بها، ومدرساً للشريعة في الحديث النبوي، ومدرساً في النحو، وطلبة في كل فن من الفنون المذكورة، ومعلماً وأيتاماً، وأوقفت من خيار ما تملكه ما يقوم بكفاية الجميع، وابتنت قبالة المدرسة المذكورة خانقة رتبت فيها شيخاً ونقيباً وفقراء، وأوقفت عليهم وقفًا جيدًا حسنًا كافيًا.

وابتنت مدرسة في قرية المسلب من وادي زبيد، وجعلت فيها إماماً ومؤذناً وقيماً ونازحاً ومعلماً وأيتاماً يتعلمون القرآن، ومدرساً على مذهب الإمام الشافعي، ومدرساً على مذهب الإمام أبي حنيفة، وطلبة في المذهبين، وسبيلًا لشرب الدواب وغيرها،

وابتنت (210) مسجداً في قرية التربة من وادي زبيد، ورتبت فيه إماماً ومؤذناً وقيماً ومعلماً وأيتاماً ودرسة يقرؤون القرآن، وسبيلاً لشرب الدواب، وابتنت أيضاً في قرية السلامة مدرسة، وهي التي على يمين السالك إلى تعز، ورتبت فيها إماماً وخطيباً ومؤذناً وقيماً ونازحاً للماء إلى المطاهر وإلى السبيل هنالك، ومعلماً وأيتاماً يتعلمون القرآن، ومدرساً للفقهاء على مذهب الإمام الشافعي، ومدرساً للحديث النبوي، وطلبة مع كل مدرس، وأوقفت على الجميع أوقافاً جيدة نفيسة تقوم بكفالتهم وتزيد، وابتنت مسجداً في مدينة تعز في ناحية المحلية أيضاً، وأفعالها في الخير كثيرة.

وللمرأة المسلمة في الحجاز والشام والعراق ومصر والمغرب والأندلس ما لا يؤتى عليه من الخير، ولا يتيسر جمعه وحصره في هذا المقام، وتبارك الله ما أكرم العطاء وما أجود النساء في تركيا والهند والملايو وأندونيسيا، وغيرهن من العربيات والعجميات.

وحين قام الناس بجمع التبرعات لقضية فلسطين في عدن العزيزة والحج المحروسة، كان مبلغ ما تفضل به العدنيات المحسنات ثلاثة وعشرين ألفاً وثلثمائة روبية، ومن سيدات الحج والشيخ عثمان نحو سبعة آلاف روبية، وساهمت الغنيات والفقيرات منهن في المشروع كل بحسب استطاعتها وعلى قدر مالها، وإن لك يا بنيتي الكريمة وأختي السخية فيمن ذكرت لك الأسوة الحسنة والقدوة الصالحة، والسابق واللاحق في هذا الشأن سواء، وربما تقرئين هذا أو تسمعينه فتعملين عمل أمهاتك اللاتي خطبهن النبي ﷺ وحثهن على الصدقة، (211) فجعلن ينزعن من حلين الفتح والقرطة والعقود والأطواق والخواتيم والخلاخيل ويلقننها في ثوب بلال، وإذا تصدقت بشيء فاجعليه مما تحبين، ولا تعمدي إلى الخبيث وما لا نفع فيه من الطعام والثياب فتجعليه صدقة، فإن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً، وهو القائل عز وجل:

"لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ"⁽¹⁾.

¹ - سورة آل عمران: 92

وحيث قد علمت أن الرجل والمرأة لا يستبقان إلى الجود والإنفاق في سبيل الله إلا
و كانت المرأة أطول منه يداً، وأ كثر منه ندى؛ تصدقاً وإهداء، فلا تبطلني يا سيدتي
الصدقة بالمن والأذى، فإنما يتقبل الله من المتقين، وإنما يمدح المحسنين بقوله تعالى:

"الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّْا وَلَا أَدَىٰ لَهُمْ
أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّنْ صَدَقَةٍ
يَتَّبِعُهَا أَدَىٰ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ" (1).

¹ - سورة البقرة: 262-263

أموال النساء

للإسلام في معاملة المرأة - من جهة المال؛ و كيف تكسبه، ويكون ملّا لها، وتتصرف فيه كما تحب مستقلة - القانون الذي لا تماثله الأوضاع البشرية في الأمم الغابرة والمدنية الحاضرة. وقيل شريعة الإسلام كانت المرأة متاعاً للرجل يفعل فيه ما بدا له؛ ويرثها ولا ترثه، ويتح كم في دمها ومالها. وهي خاضعة مستسلمة، سواء العربي في ذلك وغيره.

وفي جاهلية الأنصار كانوا إذا مات الرجل عمداً ابنه الأكبر من غيرها - أو وليه القريب - إلى امرأته فطرح ثوبه عليها وصار أحق بها من نفسها، يتزوجها بصدّق الميت، أو يزوجه من شاء وله صداقها، أو يمنعها من ذلك كالح لتفادي نفسها منه بما يريد، ونزل في ذلك قول الله تعالى:

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا"⁽¹⁾.

وفي استطاعة المرأة أن تجمع المال بأسباب كثيرة؛ كالتجارة والمشاركة والمضاربة والصناعة والعمل للغير؛ في المكتب والمزرعة والمستشفى، وبالخطاطة والاستخدام في البيوت ونحو ذلك، وترث من أبيها وأميها وإخوتها وزوجها وأبنائها، وتكسب المال من صداقها، وما يدفع الرجل إليها قبل النكاح وبعده من التحفة والنفقة.

¹ - سورة النساء: 19

ولا يجوز للرجل (213) أن يضار عقيلته ويسيء عشرتها؛ بضربها وهجرها وسبها والتقتير في الإنفاق عليها؛ لتطلب الطلاق وتسا محه من مهرها، وربما احتال عليها وتلطف لها فأكل مالها وما طلبها في الحق الذي لها عليه.

وقد نهى الله عن ذلك في كتابه العزيز: "وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ"⁽¹⁾.

وذكر في سبب نزول هذه الآية أن جميلة بنت عبد الله بن أبي أوفى كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس، وكانت تبغضه وهو يحبها، وكان بينهما كلام، فأنتأبأها تشكو إليه زوجها وقالت: إنه يسيء إلي ويضربني. فقال: أرجعي إلى زوجك. فلما رأت أن أبأها لا يشككها أتت رسول الله ﷺ فشدت إليه زوجها، وأرته آثاراً بها من ضربه وقالت: يا رسول الله، لا أنا ولا هو. فأرسل رسول الله ﷺ إلى ثابت فقال: (مألك ولأهلك؟). فقال: والذي بعثك بالحق نبياً ما على وجه الأرض أحب إليّ منها غيرك. فقال لها: (ما تقولين؟). فكرهت أن تكذب رسول الله ﷺ حين سألها فقالت: صدق يا رسول الله، ولكنني خشيت أن يهملكني فأخرجني منه. وقالت: يا رسول الله، ما كنت أحدثك حديثاً ينزل عليك خلافة، هو أكرم الناس حباً لزوجته ولكنني أبغضه، فلا أنا ولا هو. قال ثابت: أعطيتها حديقة نخل، فقل لها فلتردها عليّ وأخلي (214) سبيلها. فقال لها: (تردين عليه حديقته وتملكين أمرك؟). قالت: نعم. فقال رسول الله ﷺ: (يا ثابت، خذ منها ما أعطيتها وخلّ سبيلها) ففعل وملاكت جميلة أمرها.

ولا فرق بين ما يدفعه الزوج إلى زوجته من الصداق وغيره، مما يهب لها أو يهدي إليها، وللمرأة أن تسامح زوجها ببعض حقها عليه أو كله:

¹ - سورة البقرة: 229

"وَأَتُوا النِّسَاءَ صِدْقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا"⁽¹⁾.

وإذا طلقت ولما يدخل بها الرجل، وقد عين لها مهرًا، فإنها تستحق عليه نصف المسمى إلا أن يكمله لها أو تبريه من ذلك:

"وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ"⁽²⁾.

وأراد عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يحدد المهور، ويرد على الرجال بعض ما دفعوه من المال الكثير للنساء، فقالت له امرأة وهو على المنبر: يا ابن الخطاب، الله يعطينا وأنت تمنعنا!! وتلت قوله تعالى:

"وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّ كَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا وَ كَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِّيثَاقًا غَلِيظًا"⁽³⁾. فقال رضي الله عنه: كل الناس أفضه منك يا عمر.

وإذا كان هذا حال المرأة في مالها مع زوجها وفيما يدفعه إليها، (215) فهي في سائر أموالها مع سائر الناس أكثر حرية وأنفذ تصرفاً؛ ولها أن تبيع وتشتري وتؤجر وتعير، وتشفع وتقارض وتحوّل وتوكل، وتصلح عملاءها معاوضة وإبراء. ومتى بلغت وهي رشيدة وجب دفع مالها إليها، ولو كان في يد أبيها أو زوجها - مكتسباً كان أو موروثاً - ولا يعترض أحد عليها فيما تنفق أو تمسك مادامت فيه مصلحة لدينها ودنياها. وبلوغها عندنا بالحيض أو الاحتلام أو تمام خمس عشرة سنة، ولا تأخذ المال - عند أبي حنيفة - إلا إذا بلغت سبع عشرة سنة، ولا يشترط كونها مزوجة.

1 - سورة النساء: 4

2 - سورة البقرة: 237

3 - سورة النساء: 20-21

وقال الإمام مالك: لا يدفع إليها المال إلا إذا تزوجت، ولا تتصرف فيه إلا بإذن زوجها ما لم تكبر وتجرب.

و كذلك الأمر في القانون الفرنسي؛ لا بد في تصرفات المرأة من إجازة بعلمها. وقد اشتهر عدد كثير من المسلمات ذوات المال الجم والثروة الواسعة، يصل إليهن بالميراث والتجارة الرابحة والصناعة النافعة.

ولا حرج على المسلمة في مزاوله التجارة وما يليق بها من الأعمال داخل البيت وخارجه، مع الاحتشام وستر ما أمر الله بستره، ولا بأس أن تكشف وجهها عند المعاملة بالبيع والشراء، وليراها الوكيل والمستأجر والشاهد عليها.

ومنذ زمن بعيد ونساء البادية يغشين الأسواق ويجلبن إليها السلع؛ من الجلود والأصواف والألبان والسمن والجبن والأقط والحبال، ويتقضين حوائجهن من المدن، ويتعاملن بالأخذ والعطاء مع كل بر وفاجر، وهن في منتهى الحياء والعفة، وطبيعياً يكون جلوس المرأة في حاشية السوق وترددتها في الشارع، غير جلوسها على كرسي مزخرف وطاولة فخمة، والتي في ثياب (216) مهنتها لا تقاس بها التي في ثياب زينتها.

وقد تكون سعيدة الحظ باقية في البيت وزوجها الكريم وأبناؤها البررة وإخوتها الخيرة يعملون في مالها كما تشاء، ويجعلون كل شيء تحت تصرفها، ومرتباتهم الشهرية ومداخيلهم المالية كلها في يدها، وكأنها هي صاحبة الحق، لا يعترضون عليها فيما تفعل، ولا يصدرن إلا عن سديد رأيها.

والمعروفة برجاحة العقل وبعد النظر وحسن التدبير تجمع شمل الأسرة، وتربي لهم الثروة وتخبئ من قليل الدخل مالاً كثيراً، وعندها يجدون المعدوم؛ بتصرفاتها الحكيمة يتزوج أبناؤها، وعلى مواساتها للبنات وما تدفع إليهن من مساعدة مادية يشبتن في بيوت الأزواج، وقد يرغب الإنسان في نكاح ذات المال لما يعرف من قلة طلباتها، وأنها تعتمد في معظم حاجاتها على الله ثم على مالها.

وإياك والإسراف يا سيدتي الغنية؛ في المأكل والمشرب واللباس والصدقة، وما لا حاجة له من الحلبي التي لا تلبس والأواني التي لا تستعمل، والأثاث الذي لا ينتفع به، وإقامة الحفلات والولائم لمناسبة وغير مناسبة. ولا تفاخري ولا تباهي ولا تستطيلي على الزوج والأقارب بفضل الله عليك، فر بما زالت النعمة، ور بما تأذوا منك فاستأؤوا منك وأسأؤوا إليك.

والمال عماد الحياة وقوام المعاش، وبه يتوصل إلى مرضاة الله، وقد يستعين به الشيطان على فتنة الإنسان، فالموفق لا يصرف نعمة الله عليه إلا فيما خلقت لأجله؛ يطعم المساكين ويسد فاقة المعوزين، ويد كسب المجد، وتلهج السنة الناس بالثناء عليه والحمد، فاجعلي المال وسيلة إلى هذه الغاية ولا تضعيه في المعصية.

(217)

واعلمي أن الشرع يحجر على السفيفه، وينتزع ماله ولا يعطيه منه إلا ما ي كفيه، لقول الله سبحانه وتعالى: "وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارزُقُوهُمْ فِيهَا وَا كْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا"⁽¹⁾.

والسفيفه هو المبذر الذي يصرف ماله فيما لا ينبغي؛ من اللهو واللعب والمخاصمة في غير حق، وشراء ما لا ينتفع به ولا ربح فيه، والسياحة من بلاد إلى بلاد لغير حاجة، ويحجر عندنا على المفسد لدينه كشارب الخمر والمقامر والمرابي.

والمرأة محتاجة في المال إلى تبصر في الإمساك والإنفاق أكثر من الرجل، ولا بد من تشبثها بالإشهاد في المعاملة، وضبط المحاسبات، ومعرفة العميل، والتوثق من الغريم لئلا تخدع. وخير لها الاعتماد في المعاملة على الرجال القادرين على الأسفار واستيفاء الديون وقبض الرهون، ومحكمة الجاحد ومناقشة الحاكم والمدعي والشاهد، ومن المعاملات البيع بالنسيئة مع الزيادة في الثمن، وهي جائزة إلا إذا غبن المشتري غبنًا

¹ - سورة النساء: 5

فاحشاً؛ كما تبيع الدلالة هنا ما قيمته الخمسة بعشرة أو خمس عشرة إلى أجل، وقد تموت قبل الاستيفاء، أو يعجز أو يتمنع المشتري عن الإيفاء، وصاحبة العقار والأموال المؤجرة لا بد أن تعرف أحكام الإجارة؛ ما يجوز منها وما لا يجوز، فلا تخالف الشريعة ولا تتعدى القانون فتطلب أو تأخذ ما لا حق لها فيه، والعارية مضمونة، وهي ما يؤخذ من الأمتعة للانتفاع به مدة معينة أو مطلقة، ومن أتلّف شيئاً فهو عليه ولو بغير قصد، ولا تصدقي من يقول لك: (218) الغرامة بغريم، وما لا ينقص منه شيء باستعماله، كالقدر والقصعة والإبريق وصحن الغسيل، إذا استعارته جارتك وأنت غنية عنه فلا ترددها ولا تمنعها، وتعاونوا على البر والتقوى، وخير الناس أنفعهم للناس، والله تعالى يقول:

"فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ"⁽¹⁾.

¹ - سورة الماعون: 4-7

سفر المرأة

وإذا بدا لك السفر إلى جهة ما، وفي أي حاجة -تعبدية أو مباحة- كالحج والزيارة والتجارة والسياحة التي لا مانع منها شرعاً، فإنه لا بد من استئذان زوجك الذي تجب له الطاعة، والوقوف عند أوامره، ومسا كنته حيثما كان، ويشترط أن يكون هو معك أو أحد محارمك الذين يجوز لهم الاختلاء بك والنظر إليك؛ لقول رسول الله ﷺ (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُسافر سفراً يكون ثلاثة أيام فصاعداً إلا ومعها أبوها أو أخوها أو زوجها أو ابنها أو ذو محرم منها).

وفي رواية: (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تُسافر مسيرة يومٍ وليلةٍ إلا مع ذي محرمٍ منها).

وفي رواية: (مسيرة يوم). وفي أخرى: (مسيرة ليلةٍ إلا ومعها رجلٌ ذو محرمٍ منها).

وذلك أن السفر مظنة الأخطار، وفيه من الأتعاب ما لا تتحمله المرأة إلا بمساعد ومعين، وهي في حاجة إلى من يحضر لها الدابة ويراقب سيرها، ويأتي إليها بالقوت والعلف، ويطلب لها (219) الماء، ويسلك بها الطريق السهل، ويحميها من الاعتداء على عرضها ومالها، وفي القطار والباخرة، وعلى مقاعد السيارات والطائرات يبتغي لها المكان الصالح والمجلس المحتشم، ويظلها من الشمس، ويدفع عنها مشقة الازدحام وعبث الاختلاط، وعند الطلوع والنزول يتخذ الإجراءات اللازمة من مقابلة الطبيب، وتقديم جواز السفر، ومراقبة الأمتعة في الجمارك وعلى الموانئ، وكل ذلك يا سيدتي صعب وشاق وإن تيسرت الأسباب وتقدمت المدنية، والخوف عليك حاصل من السفر بغير زوج ولا محرم ولو كنت مع الصالحين وأشبه الملائكة، وأستغفر الله، فإن أنت خالفت أمر الله تعالى وعصيت رسوله ﷺ كان السفر معصية لا يباح معه القصر ولا الجمع بين الصلاتين، ولا الفطر في رمضان، ولا أي شيء من الرخص

التي تكون للمسافر، ويسقط حَقُّكَ في الحضانة وينتزع منك الولد، وتعدين ناشزة لا نفقة ولا كسوة لك على الزوج، ولن يقبل الله منك صلاة ولا صوماً ولا صرفاً ولا عدلاً حتى تعودى إلى بيتك وطاعة زوجك وتحديثي لله توبة مما كان.

ومتى جاز لك السفر فلا بأس أن يكون إلى قريب أو بعيد، ولك مزاوله اللائق بك من الأعمال: فتبعثين الرسائل وتبرقين إلى من شئت، وتستلمين ما يأتيك من طريق البريد وغيره، وتتصلين بالعملاء والوكلاء، وتفعلين ما لا بد منه للتصدير والتوريد ولو مع الكفار والأجانب مادام ذلك في حدود الدين.

وسياحة النساء اليوم في مختلف المدن والعواصم للرياضة والنزهة وعلى حساب العلم، لا تعود بخير عليك أيتها المسلمة الشرقية، ذات العفاف والطهر والتقاليد (220) المحترمة، وهل دنس الشرف ولطخ وجه الكرامة في بيوت الملوك والسادة إلا سفر بناتهم إلى أوروبا وأمريكا كغير حاجة صحيحة ولا غرض شريف؟!

وأنا لا أحب لك الانضمام إلى أية بعثة تذهب إلى الخارج، وإن كان في ذلك من المصالح الشيء الكثير، اللهم إلا بشروط لا يمكن تحقيقها في زمان فاسد وبيئة فاسدة، والفتنة غير مأمونة، وجنود إبليس منتشرون في الأسواق والطرقات، وعلى أبواب المدارس وفي صفحات الجرائد، وعلى مسارح التمثيل وفي دور السينما، والوزاع ضعيف من الدين والأخلاق والقومية الصالحة.

وأشد ما تكون حاجتنا اليوم إلى دراسة المرأة للطب، وهي غير متيسرة في بلادنا لقلّة العلم وتقصير الحكومات في الواجب، فإما تسافرين مع المحرم لهذه المهمة، وملء ثيابك الطهر وحشو إهابك الإيمان، وعليك حائط منيع من عزة النفس وكرامة الأهل وشرف الأمة، والله رقيب عليك بعد ذلك.

وإما نخضر الطبيبات الأمينات إلى بلادنا وتلازمينهن في العيادة والمستشفى، وتأخذين منهن ما تيسر من تشخيص المرض والعلاج المكن ومساعدة المريض ولو

بتخفيف آلامه أو تسكينها، وإما نفوض الأمر إلى الله ونتحمل ما بنا من الأمراض الحسية طلباً للسلامة وخوفاً من الإصابة القتالة للشرف والكرامة.

وإذا كتب الله لك الحج أو السفر إلى أي جهة، فلا تأخذي معك ما لا حاجة إليه ولا فائدة من حطه ونقله، ولا تكن الفراش الخفيف وحقيبة الثياب وكل شيء أمامك من الضروريات والكماليات مادامت النقود موجودة والأسعار رخيصة، وفي البلاد التي (221) تصلين إليها لا تسكني إلا في البيوت المحترمة، ومع الأسر الكريمة أو في (الأوتيل) والفندق بعيدة عن الريبة ومواضع التهمة.

ولا تكوني على الرجل حملاً ثقیلاً تلقين عليه مسؤولية كل شيء وتريدين منه زوجاً وخادماً وحارساً في آن واحد، ولا تكن تكونين خفيفة الظل، سريعة الحركة، قليلة الطلبات، صبارة على المشاق، قوامه بما عليك في غير طيش ولا ثقالة.

وخلاصة القول إن الجلوس في بيتك خير لك، وعنايتك بتربية الأبناء وشؤون المنزل يبرر موقفك عند الله والناس، ولا يبقى عليك بعد ذلك أية مسؤولية لأي إنسان، ولا تكن الله في عون العبد مادام العبد في عون أخيه، وخير الناس أنفعهم للناس، وكيفما تكوني مع الله يـ كن معك الله:

"لِّلّٰهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْاَرْضِ وَۤاِنْ تُبَدَّلُوۡا مَا فِيۤ اَنْفُسِكُمْ اَوْ تُخَفُّوۡهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهٖ ۤاللّٰهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَّشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَّشَآءُ ۗ وَاللّٰهُ عَلٰى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيۡرٌ"⁽¹⁾.

¹ - سورة البقرة: 284

الحرف والصنائع

أضر شيء على المرأة ترك العمل والاكتساب، واعتمادها على نفقة الزوج والأقارب، أو على المال الموجود عندها، فإذا غاب زوجها أو رغب عنها أو طلقها، أو افتقر المحسن إليها أو نفذ ما كان في يدها افتقرت واحتاجت، ولها الويل إن كانت لا تجد حرفة ولا تحسن صنعة؛ يملها أهلها ويتغيب عنها الذين كانوا يترددون (222) عليها رغباً ورهباً، والخادم يعصيتها، وابنها يعقها، وجاراتها يقاطعنها ويشتمنها بالسفه والعجز والكسل، وأنها لا تصلح لشيء غير الأكل والنوم، وأبواب الرزق مفتحة، وأنواع الحرف كثيرة، وللناس حاجات إلى الخياطة والتطريز والنقش والتلوين، والغزل والنسج والخدمة والاشتغال بالطب والتعليم والتربية، وأشياء أخرى لا بد للمسلمة العفيفة التي لا تأكل إلا من الحلال، ولا ترضى على نفسها بذلة السؤال، لا بد لها أن تحسن شيئاً من ذلك تعيش به وتجمع المال منه، فإما التجارة وقد عرفت أساليبها، وإما الصناعة اليدوية ولا عيب في شيء منها، وإنما العيب في البطالة والكسل.

وقد يماً كانت المسلمات يحترفن الدباغة وغزل الصوف والشعر والقطن، وينسجن البرود والعباءات ويفتلن القلائد، وينظمن العقود الثمينة، ويطببن بأسو الجروح ومراخة الرضوض وتوليد النساء، وما أذكر الإسلام شيئاً من عمل المرأة في الجاهلية إلا البغاء والنياحة، وما تنسب الرماح الردينية إلا إلى امرأة في البحرين يقال لها ردينة، وكانت تثقفها وتقيم كعوبها.

وأم المؤمنين سيدتنا زينب رضي الله عنها كانت امرأة دباغة، والسيدة الزهراء فاطمة البتول عليها السلام كانت تغزل وتطحن حتى دمي ذراعها، وطلبت خادماً من

أبيها ﷺ ليساعد على بعض أعمالها فأبى عليها ذلك، وفي الحديث الطويل الذي أسوقه لك موعظة وعبرة:

(عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول الله لما زوجه فاطمة بعث معها بخميلة ووسادة من آدم حشوها ليف، ورحى وسقاء وجرتين، قال علي رضي الله عنه (223) لفاطمة رضي الله عنها ذات يوم: والله لقد سنوت حتى لقد اشته كيت صدري، وقد جاء الله أباك بسبي فذهبي فاستخدميه، فقالت: وأنا والله لقد طحنت حتى مجلت يداي، فأنت رسول الله ﷺ فقال: ما جاء بك أي بنية؟ قالت جئت لأسلم عليك - واستحيت أن تسأله - ورجعت، فقال علي: ما فعلت؟ قالت: استحيت أن أسأله، فأتيا جميعاً النبي ﷺ فقال علي: يا رسول الله والله لقد سنوت حتى اشته كيت صدري، وقالت فاطمة: لقد طحنت حتى مجلت يداي، وقد جاءك الله بسبي وسعة فأخدمنا، فقال: والله لا أعطي كما وأدع أهل الصفة تطوى بطونهم من الجوع، لا أجد ما أنفق عليهم، ولا كن أبيعهم وأنفق عليهم أثمانهم، فرجعا فأتاها النبي ﷺ وقد دخلا في قطيفتهما؛ إذا غطت رؤوسهما تكشفت أقدامهما، وإذا غطت أقدامهما تكشفت رؤوسهما، فثارا، فقال: م كان كما، ثم قال: ألا أخبركما بخير مما سألتما؟ قال: بلى، قال، كلمات علمنيهن جبرائيل فقال: تسبحان الله في دبر كل صلاة عشرا، وثمانين عشرا، وتكبران عشرا، فإذا أويتما إلى فراشكما فسبحا ثلاثا وثلاثين، واحمدا ثلاثا وثلاثين و كبرا أربعاً وثلاثين قال علي: فوالله ما تر كتتهن منذ سمعتهن من رسول الله ﷺ).

و كذلك الأنبياء عليهم الصلاة والسلام يعتمدون في طلب الرزق على الحرف أيا كانت: فلنوح وإبراهيم وزكريا النجارة، ولإخوة يوسف التجارة، وسليمان بن داود كان خواصاً، وفي أبيه يقول (224) الله تعالى:

"وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِيُحْصِنَكُمْ مِنْ بَأْسِ كُفْرٍ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ" (1).

¹ - سورة الأنبياء: 80

وما من نبي إلا وقد رعى الغنم، قالوا: وأنت يا رسول الله؟ قال: (وأنا كنت أرى الغنم على قراريط لأهل مكة).

و كل حرفة تغني عن السؤال وتكف يد صاحبها عن الطلب واستجداء الناس هي أفضل من الانقطاع للعبادة وانتظار الصدقة. والرجل إذا افتقر وأعوزته الحاجة قد يغضب وينهب ويسرق، أما المرأة المحتاجة التي لا صنعة لها وإنما تعول على حسنات المتصدقين، إن كانت عفيفة، أو تعرض العفاف والشرف على الفساق؛ كالمزاد العلني في أخبث الأسواق.

وإذا كنت صانعة فكوني متقنة أمينة، فإن الله كتب الإحسان على كل شيء. وبادري بالعمل وكوني نشيطة مخلصمة، ولا تؤخري عمل اليوم إلى الغد، ولا تطلبي من الأجرة ما ينفر عنك العميل، وكوني سهلة سمحة متمتعة بحسن السمعة وثقة الناس بك، واسمعي ما يقول علي بن أبي طالب رضي الله عنه لخياط وقف عليه: صلب الخياط، ودقق الدروز، وقارب الغروز، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (يحشر الله الخياط الخائن وعليه قميصٌ ورداء مما خاط وخان فيه). واحذر الساقطات؛ فإن صاحب الثوب أحق بها ولا تتخذ بها الأيادي وتطلب المكافأة.

وإنني لفخور جداً بصبر النساء في هذه البلاد على الفقر والفاقة، وهن يحترفن الخياطة والتدبيل وصنعة الكوافي والزناويل، ورب فتاة صغيرة السن قليلة المال كثيرة العيال، مات زوجها وغفل الناس عن (225) مساعدتها، فاحتسبت عند الله شبابها وكفلت أيتامها تبعثهم إلى المدارس، وتجمع لهم القوت والكسوة وما لا بد منه بأشرف الأعمال وأفضل الحرف؛ تكتسب الحلال بالغسل والطحن والخبز، وتحسن إليهم صغاراً وتزوجهم كباراً، والخبيثاء منهم لا يعرفون لها حقاً ولا يجازونها على حسن الصنيع إلا بالعقوق والتقصير في الحقوق.

إلا إنها سلمى تعيسة معشر
من الصيّد أفوت دارهم فهي بلقع
وصارعهم بالموت حتى أبادهم
من الدهر عجار شديد مصرع

فحق لسلمي أن تنوح فإنها من العيش سماً ناقعاً تتجرع
فلا غرو من أمر اليتيم إذا غلت ضحى العيد به كيهها اليتيم المضجع
ولا مانع شرعاً من احترام النساء بأي شيء لا يمسهن في خلق ولا دين، سواء
كان ذلك في بيوتهن أو في بيوت أخرى، ولا يكن الاختلاط في المصانع والمعامل
والتي كشف الذي يعرضها لافتراس السباع الضارية، ويوقعها في خطر أشد عليها من
الجوع والعري، هو الذي نخافه ونحذر المسلمات منه؛ وقد اتسع الخرق على الراقع في
أوروبا، وتعب المصلحون من كتاب الإنكليز وغيرهم في معالجة هذا الداء، و محاربة
الاختلاط في المعامل حتى قالت الكاتبة الإنكليزية اللادي كوك، من مقال لها
طويل في إحدى جرائد لندن: يا أيها الوالدان، لا يغرن كما بعض دريهمات تكسبها
بناتك كما باشتغالهن في المعامل ونحوها ومصيرهن إلى ما ذكرنا، علموهن الابتعاد عن
الرجال، أخبروهن بعاقبة الكيد الكامل لهن بالمرصاد.

لقد دلنا الإحصاء على أن البلاء الناتج من حمل الزنا يعظم ويتفاقم؛ حيث
(226) يكثر اختلاط النساء بالرجال. ألم تروا أن أكثر أمهات أولاد الزنا من
المشغلات في المعامل، والخادمت في البيوت، وكثير من السيدات المعرضات
للأنظار؟! ولولا الأطباء الذين يعطون الأدوية للإسقاط لرأينا أضعاف ما نرى الآن،
لقد أدت بنا هذه الحال إلى حد من الدناءة لم يكن تصورهما في الإم كان، حتى
أصبح رجال مقاطعات من بلادنا لا يقبلون البنت زوجة ما لم تكن مجربة -أي عندها
أولاد من الزنا ينتفع بشغلهم- وهذا غاية الهبوط بالمدنية، فكم قاست هذه المرأة من
مرارة الحياة حتى قدرت على كفالتهم؟! والذي علقته منه لا ينظر إلى أولئك الأطفال
ولا يتعهدهم بشيء. ويلاه من هذه الحالة التعسة، ترى من كان معيناً لها في الوحوم
ودواره؟! والحمل وأثقاله؟! والوضع وآلامه؟! والفصال ومرارته؟!!

هذا، وتعلمين يا سيدتي أن السماء لا تمطر ذهباً ولا فضة، وأنه لا بد من طلب
الرزق والتماسه من أبواب حله بأية وسيلة شريفة، وفي الحديث الشريف: (لأن يأخذ

أحد كم أحببته فيأتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعهها في كف بها وجهه خير له
من أن يسأل الناس؛ أعطوه أم منعوه).

وطلب المعاش فريضة بعد الفريضة، وفي التوراة: حرك يديك أفتح لك أبواب
الرزق.

وفي القرآن ال كريم: "هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا
وَ كُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ"⁽¹⁾.

¹ - سورة الملك: 15

الاستعداد للزواج

سعادة الإنسان وتمام راحته، وبركة حياته ومنتهاى سروره، وغاية ما يتمناه بعد العافية هو الزواج المبارك، الذي به تتم الصلة وتقوى به الرابطة بين الرجل والمرأة، وتسكن نفس كل منهما إلى الآخر، وبه يتعاون الزوجان على الخير ويشتركان في الحياة، ومنهما يترك الأهل؛ فيأتي النسل ويعمر البيت وتكبر الأسرة وتكثر الأمة، وهو من شرائع النبيين وسنن المرسلين، والأعزب شيطان كيفما كان، ومن استطاع القيام بالواجبات الزوجية وقدر على البقاء فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ولا رهبانة في الإسلام.

والمرأة لا تصلح إلا في البيت العامر أو القبر الدائر، وكل عظيم أو عظيمة يحتاج من نوع جنسه الثاني إلى قرين يطمئن إليه قلبه وتسكن إليه نفسه، إذا كانت النزعة واحدة والطباع متفقة، والأرواح جنود مجندة ما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف. ولا يستريح بالمرأة الطيبة الصالحة إلا رجل طيب، ولا يميل إلى الخبيثة الفاجرة إلا مثلها خبيث فاجر، ولذلك حرم الله النكاح بين الموحد والمشارك والمؤمن والفاسق فقال تعالى:

"وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلِلْأُمَّةِ الْمُؤْمِنَةِ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَا تَعْجَبُوا لَهُمْ وَلَا تَكُونُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَا تَعْجَبُوا لَهُمْ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ" (1).

¹ - سورة البقرة: 221

وقال أيضاً: "الزَّانِي لَأَيُّ كَيْحٍ إِلَّا زَانِيَةٌ أَوْ مُشْرِكَةٌ وَالزَّانِيَةُ لَأَيُّ كَيْحِهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرْمٌ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ"⁽¹⁾.

وليس للمرأة إلا رجل واحد تعيش معه سعيدة إلى أن تموت، أو يطلقها ويغني الله كلاً من سعته. والصالحة للزوج السعيد هي البكر الودود الولود الحسبية النسبية المتجملة أو الجميلة.

وفي استطاعتك يا بنيتي الطاهرة أن تجمعي هذه الأوصاف -معظمها- وإذا قضيت الحياة مع رجل واحد وتحببت إليه بما في وسعك، فأنت ولا شك بكر ودود ولود يخرج منك الكثير الطيب إن شاء الله، وبحسن العشرة وجميل الصحبة، وأن يجد الرجل فيك قرة عينه سيرضى بك وحدك، ولن يضم إليك زوجة أخرى، ولن يستبدل بك غيرك أبداً. وأي شيء يريد من السعادة غير ما يجده فيك من العفاف والنزاهة والحلم والصبر والقناعة وراحة القلب؟! من نظافة الجسم والثوب والبيت وحسن ترتيبه ومعاونة الزوج بما لديك من المال والحرفة مع الاقتصاد في المعيشة؟!.

وفي الحديث الشريف (تُنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاطفر بذات الدين تربت يداك).

ومثل الجمال حسن التجميل الذي تدر كين به هذه الغاية، وكيف به إذا كان مع جمال الخلقة وحسن التقاطيع وتناسب الأعضاء؟! فإنه حينئذ يتنافس فيه عليك الرجال. وإياك والإدلال على الرجل بجمالك الفطري أو المصطنع، فإن ذلك يؤذيه ولا يستطيع معه العيش (229) الهنيء إلا أن يكون خسيس الطبع صباراً على ما لا يطاق.

ولا كثرة مال الفتاة وشرف حسبها قد يرغب فيها الكثيرون، ويتزاحم الرجال على خطبتها، وكل ذلك لا تدوم معه الصحبة ولا تتم به راحة الزوجين، إلا إذا كان

¹ - سورة النور: 3

مع الدين الصحيح والذوق السليم والخلق المستقيم، والقدرة والكفاءة التامة على مراعاة أحوال الرجل، وتدبير أموره وتنظيم شؤونه ومشار كته في العسر واليسر والغنى والفقر، وأن تقبلي منه اليسير وتشكريه على الكثير.

وإذا بلغت سن النكاح وصرت مستعدة للزواج، أو انقضت العدة من زوجك المطلق؛ فعليك -بعد المحافظة على الدين والآداب- أن تعرضي نفسك للخطاب، وتتأهبي للمستقبل الباسم بالنظافة والجد في أعمالك بالنشاط وقلة النوم، وأن تعتني بنفسك العناية التامة، ومع صواحبك وأترابك تدخلين وتخرجين لزيارة الجيران وحضور الحفلات، منافسة في الزي الحسن والصنعة المتقنة؛ وطرفك الكحيل مغضوض، وصوتك الجميل مخفوض، والشرف الأصيل محفوظ، وإذا علم الناس منك هذه الخصال، وتحدثوا عنك بالجمال والكمال وطيب الحال، كان السعيد من الرجال من أصبحت عنده أم العيال، وإذا علمت أن راغباً فيك يجب رؤيتك والنظر إليك فلا تحولي بينه وبين ذلك، ولا تمنعيه مما أذن الله فيه، وقد سبق التنبيه على ذلك، وما يترتب على الزواج قبل التعارف من الأضرار والمفاسد.

قال أبو بكر الدمشقي من فقهاء الشافعية في كفاية الأخيار: وإذا أراد الرجل أن يتزوج امرأة ورغب في نكاحها، فلاشك في جواز النظر إليها، وهل (230) يستحب لئلا يندم -لأن النكاح يراد به الدوام- أو يباح؟

الصحيح أنه يستحب لقوله عليه الصلاة والسلام للمغيرة بن شعبة: (انظر فإنه أحرى أن يؤدم بينه كما). ثم قال: ويجوز تكرار النظر ليتبين له. وسواء نظر بإذنها أو بغير إذنها، فإن لم يتيسر له بعث امرأة تتأملها وتصنفها له؛ لأنه عليه الصلاة والسلام بعث أم سليم إلى امرأة وقال: (أنظري إلى عرقوبها وشمي معاطفها).

والمرأة أيضاً إذا رغبت في نكاح رجل تنظر إليه، فإنه يعجبها منه ما يعجبه منها. قاله عمر رضي الله عنه. ثم المنظور إليه الوجه والكفان ظهراً وبطناً ولا ينظر إلى غير ذلك، وفي وجهه: ينظر إليها كمنظر الرجل إلى الرجل، وهذا النظر مباح -وإن خافا

فتنة - لغرض التزويج، ووقت النظر بعد العزم على نكاحها وقبل الخطبة؛ لئلا يتركها بعد الخطبة فيؤذيها، هذا هو الصحيح.

وقيل: ينظر حين يأذن في عقد نكاحها. وقيل: عند ركون كل واحد إلى صاحبه. وإذا نظر ولم تعجبه فليس يكت ولا يقول: إني لا أريدها. لأنه إيذاء. والله أعلم.

والأصح في مذهب الشافعية أن الخاطب لا ينظر من مخطوبته إلا الوجه والكفين لحصول الغرض من معرفتها بذلك. وقال كثير من أهل العلم أنه ينظر منها إلى كل شيء يبدو من أطرافها؛ كالساقين والساعدين.

وقد صوب النبي ﷺ النظر إلى امرأة جاءت إليه تهبه نفسها، وذلك أثبت لدوام الزوجية وأسلم للجانبين من الوقوع فيما لا تحمد عاقبته. لكن المغازلة ودوام النظر، وكثرة الكلام، والسير مع المخطوبة في الطرقات، وتكرار الزيارة قبل العقد، أمر لا يجوز، (231) ولا يحل للمرأة أن تمكّن منه الرجل، وإن فعلت حال وليها بينها وبين ذلك.

ومن العوائد القبيحة عندنا أن الرجل لا يتمكّن من رؤية مخطوبته، ولا يعرف منها شيئاً إلا ليلة أن تزف إليه، ويعتمد في هذا الاتصال على خبر أمه مثلاً أو الماشطة - وهي عندنا المكديّة التي لا يهملها إلا المسحة، وما تتحصل عليه من العروسين وأهلها - وكثيراً ما يندم الزوج ويتبرم بالحالة، ويعيش مع زوجته مدة طويلة أو قصيرة في أتعس حال وأبأس حياة.

وكثرة التبرج والظهور على كل بر وفاجر لا يترتب عليه إلا الفساد، ولا يراك به الناس إلا متاجرة بالشرف تعرضينه على كل فاضل وناقص، وضياع الوقت في التجميل والإفراط في التزين يجعلك ممقوتة محتقرة، فلتكن عنايتك بالصفات الفاضلة والأخلاق الكريمة أشد من عنايتك بالمظاهر ومختلف الأزياء، وكل شيء دون العلم والثقافة الصحيحة، لا تبلغين به المراد ولا تصيرين به حظية في زمان يقدر

أهله العلم، ولا يساونه بأية فضيلة أخرى، فاجعله وسيلة العز والسعادة في الدنيا والآخرة ولا يغلبك طيش الشباب على الاحتفاظ بالعادات الحسنة والتقاليد المحترمة؛ فتميلي إلى رجل يعجبك مظهره، ويسرك منظره، وأنت لا تعرفين طبعه، ولا تدرين عنه شيئاً، وربما شغفك حباً وتظاهر لك بالعقبرية والنبوغ، وأنه القوي الكامل في ذكوره ورجولته، وهو صعلوك ضعيف، أو ما كر خبيث؛ يمدغ اللقمة فلا يسوغها، ويقطف الثمرة قبل نضوجها، ولا يستطيع النهوض بحمله، ولا يعرف الفضل (232) لأهله. وهذه الصفات في كثير من شباب اليوم؛ يهتكون أعراض الفتيات و يجنون على كرامة الأسر والعائلات، وإذا بلغوا القصد وأخذوا من اللبن الزبد ولو على أدبارهم نفوراً، وقالوا كما قال إبليس: "إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ"⁽¹⁾.

فقدري لأبيك رأيه، واحترمي عواطف أهلك، واسألي عن الخاطب أمك ومن تثقين به سؤال حكمة ولباقة، وفي تبصر وأناة، ولا عيب في ذلك، والرجال هم الذين يعرفون الرجال، والوالد الناصح الحريص على سعادة أبنائه وبناته لا يريد لهم إلا الخير، ولا يضعهم إلا في الأمان الطيبة، والبيوت المحترمة، وإلا فما هو المراد من اشتراط الكفاءة وحق الولاية؟ لا لشيء إلا لأنه قد يغرر بها ويملك عصمتها من لا يستحقها ولا يصلح لها خادماً ف كيف به زوجاً وسيداً.

وإذا جاءك الخاطب الراغب في زكاح ابنتك فلا يخذعك حسبه ونسبه ولا يطمعك ماله ونسبه، فإن الكبير والمريض والوضيع الذي لا تحب الفتاة مصاحبته، ولا تستطيع معاشرته، لا يحل سوقها إليه، ولا يجوز أن تحبس عنده في غير ذنب جنته، وربما جرها إلى الفساد وعجز عن القيام بحقها، وللمرأة في الإسلام من الحرية والاختيار ما لا يخفى.

قال الشاعر:

زَوْجُهَا مِنْ غَيْرِ مَا هِيَ تَرْضَى مِنْ غُلَامٍ غَمَّرَ أَخِي سَيِّئَاتِ

¹ - سورة الحشر: 16

إنها تبدي رقة وهو يقسو
الخبيثون للخبيثات في الشر
ليس هذا الفتى لتلك الفتاة
عنة والطيبون للطيبات
ت بندي قدرة على إسـ كاتي
أيها المسـ كتي عن القول ما أنـ

(233)

و حين يتم العقد، وتزف العروس إلى بعلها، تزود من نصائح أمها ووصايا أبيها بما
يثبت قدمها، ويرفع في البيت الجديد مكانتها و يحببها إلى زوجها وأفراد أسرته.

قال حـ كيم لابنته من وصية طويلة: واعلمي يا بنيتي أنه لا شيء أصعب على
الوالدين من تقصير ابنتهما في الواجبات المفروضة عليها لزوجها وأولادها ومنزلها.
و كيف لا تحجل الوالدة المسـ كينة، التي بعد أن تقضي جل حياتها في تربية ابنتها،
ترى جهودها ذهبت أدراج الرياح؛ لأن زوج ابنتها غير راض عنها؟!!

والواجب على الزوجة يا ابنتي أن تحسن القيام بكل ما يعهد إليها من الأمور
المنزلية، لتعيش في منزلها سعيدة متمتعة بالراحة والهناء والسرور والصفاء، وإنه ليندر
وجود زوجة مدبرة لا يحبها زوجها مهما كانت حالته، فإذا كان الزوج رديء الأخلاق
سيء المعاملة فعليك أن تعتصمي بالصبر، وأن لا تعتبري نفسك وإياه في المنزل سواء،
ولا تقابلي الشر بالشر، بل كوني أنت الزوجة الحكيمة المدبرة الأمينة، إذ كل
عذاب وشقاء يزول إلا توبخ الضمير وتبـ كيت الوجدان فإنهما لا يزولان، فاحفظي يا
ابنتي وصيتي هذه، واعلمي بها تنالي رضا ربك، وحب زوجك ووالديك والناس
أجمعين.

وقالت امرأة عصرية حـ كيمة لابنتها: واعلمي أن حلاوة الزوجية تنتهي بنهاية
الشهر الأول، الذي لا تزال فيه الحقائق والأوهام غالبية في تخيلات تلك الصبوة، فإذا
تمنيت مزيداً من الحلاوة في حياتك (234) الزوجية فعليك باتباع النصائح والإرشادات
الآتية:

أولاً: اجتهدي أن تنمي فيك السجايا التي حبيبك إلى زوجك وجعلتك عزيزة في عينه؛ يوم كنت آنسة كنت جميلة مرتبة باشة مبهجة مؤانسة غيورة لطيفة مسامحة محبة، فظلي كذلك وأكثر، لا تظني أنك -وقد صرت زوجة- يجوز لك أن تغيري مظاهرك السابقة، وأن تطمئني في مجلسك، إذ كرى دائماً أن وظيفة الزوجة لا تبتدي وتنتهي في مخدعها.

ثانياً: لا تسلمي لأحد في دعواه أنه يفهم زوجك أكثر منك، حتى ولا لأمك، ولا تصغي للذين ينتقدون زوجك بحجة النصيح له والغيرة عليه فإنهم أعدى أعدائك.

ثالثاً: إذا عرفت خطأ لزوجك أو شعرت بقصور منه، فإياك أن تؤنبه أو تعظيه، لئلا تعتدي على حق هو لأبويه أو لأخيه الأكبر، واذ كرى أن سلاح المرأة قاطع وإن يكن ضعيفاً، وأما سلاح الرجل في يدك فجارح ومؤذ.

رابعاً: تيقني أنك لا تقدرين على محاربة الرجل بسلاحه لأنه ثقيل في يدك النضيرة، وأنتك تتعبين جد التعب من حمله، فإذا كان زوجك مولعاً بالتردد إلى الأندية العمومية والحانات، وأردت أن تستبقيه عندك، فلا تؤذيه بهجر القول، بل اجعلي بيتك الصغير نادياً رحباً له فيه كل ما يسره ويسليه، واستنبطي كل يوم مسرة تجتذبه به، وسيريك الزمان أن أسلحة المرأة الماضية هي الجمال والاستسلام والحلم واللطف والسكينة والاتكال والخجل والحنان والبكاء، ولعلك (235) تظنيتها أسلحة ضعيفة، ولا تكن أو كد لك إنها إذا شحذتها الحمية والأمانة كانت ماضية جداً وكافية، لأن تدمت الطباع الخشنة، وتخفض من غلواء الرجل، وتخط من كبريائه، حتى يجثو أمامك خاضعاً.

خامساً: برهني لزوجك بالفعل أنك صاحبة النفوذ التام على الخدم، وأنتك تراقبين شئون دارك مراقبة فعلية على وجه لا تبث في العاقل روح العناد، ولا تحمل على العبوسة، ولا تضطر المسيطر عليه أن يحني رأسه عن رهبة أو خوف بل عن محبة واحترام، فمعاملتك لخدمك هي عنوان حقيقتك في عيون العالم.

سادساً: لا تعظّمي المصائب في بيتك، ولا تستسلمي للحزن والأسف بعد وقوع
النازلة، ي كفي زوجك جهاده خارج المنزل، فعليك أن تخلقي التعزية والسرور له داخل
البيت، فبشّي له على أي حال، واستقبليه بكل ابتسامة تنبئ عن متسع الأمل و تحيي
الرجاء في النفس، وتوقظ الحمية في أعماق القلب.

سابعاً: تحاشي أن تستطلعي أسرار ماضي زوجك، فإن ماضيه انقضى ومضى
وقد تناساه، لأن وقوفك عليه ينغص عيشك و يجعل هناءك شقاء، ولا تنسي أن زوجك
إنسان لا ملاك.

ثامناً: ارفقي بجيب زوجك فلا تستنفدي نقوده لاقتناء الحلّي والحلل، وعليك أن
تكتفي بما تمس الحاجة إليه من ذلك، أما ما زاد عنه فيعد إسرافاً لا مسوغ له،
وال كساء البسيط بهندام حسن يدل على سلامة ذوق السيدة ونبلها.

(226)

تاسعاً: احترمي عواطف بعلك وتلمسي مواضع حاجاته، وبادري إلى قضائها قبل
أن يطالبك بها، حبيبي إلى نفسك حرفته، فإذا كان من أهل الأدب مثلاً، فرتبي
أوراقه وم كتبه ونظفي أقلامه وأدواته، وإذا كان طبيبياً فافعلي ما يرضيه من ذلك،
وتولي هذا العمل بنفسك؛ لأن الخدم لم ي كلفوا حب سيدهم.

عاشراً: اعتني باختيار صديقاتك، فبالنظر إليهن يح كم العالم على م كانتك،
ولا تطلعي صديقة لك على شيء من دخائل منزلك؛ لاسيما ما يتعلق منها بعيب أو
ذ كبة.

حادي عشر: حينما تجلسين إلى المائدة اجتهدي أن ت كوني في أوضح مظاهر
البهجة والسرور؛ لأن الوجه العابس يعوق الهضم ويفسده، وفساده داع إلى اعتلال
الصحة.

ثاني عشر: كوني للزوجات نموذجاً صالحاً؛ فأحبي وشجعي وعزي واحتملي
وسا محي واحترمي تري نفسك في السبيل الذي يفضي بالزوجة إلى السعادة والهناء في
ظلال الراحة والرخاء.

وقالت امرأة تزف ابنتها إلى الملك الحارث بن عمرو الكندي: أي بنية، إن الوصية
لو كانت تُترك لفضل أدب أو مكرمة نسب، لتركت ذلك معك، ولكنها تذكرك
للعاقل ومنبهة للغافل. أي بنية، لو استغنت ابنة عن زوج لغنى أبيها لكنت أغنى الناس
عنه، ولكننا خلقنا للرجال كما خلق الرجال لنا. أي بنية، إنك فارقت الوطن الذي
منه خرجت والعش الذي فيه درجت إلى وكر لم تعرفيه وقرين لم تألفيه، أصبح
بملاكه إياك ملكاً عليك، فكوني له أمة يكن لك (227) عبداً، واحفظي له
خصالاً عشرًا يكن لك ذخراً.

أما الأولى والثانية: فالصحة بالقناعة والمعايشة بحسن السمع والطاعة؛ فإن في
القناعة راحة القلب وفي المعايشة بحسن السمع والطاعة رضا الرب.

وأما الثالثة والرابعة: فالتعهد لموضع عينه والتفقد لموضع أنفه؛ فلا تقع عينه منك
على قبيح، ولا يشم أنفه منك إلا أطيب ريح. واعلمي أن الكحل أحسن الحسن
الموجود، وأن الماء أطيب الطيب المفقود.

وأما الخامسة والسادسة: فالتعهد لوقت طعامه والهدوء عند منامه، فإن حرارة
الجوع ملهبة وتنغيص النوم مغضبة.

وأما السابعة والثامنة: فالاحتفاظ ببيته وماله والرعاية لحشمه وعياله؛ فإن حفظ
المال من حسن التقدير، والرعاية على الحشم والعيال من حسن التدبير.

وأما التاسعة والعاشر: فألا تفشي له سرّاً ولا تعصي له أمراً؛ فإنك إن أفشيت له
سره لم تأمن غدره، وإن عصيت أمره أو غرت صدره، فإن الخصلة الأولى من التقصير
والثانية من التكدير، وأشد ما تكونين له إعظماً أشد ما يكون لك إكراماً،

وأكثر ما تكونين له موافقة أحسن ما يكون لك مرافقة. واعلمي أنك لا تقدرين على ذلك حتى تؤثرى هواه على هواك ورضاه على رضاك فيما أحببت أو كرهت.

وأحسن من قال:

(238)

دبري البيت و كوني زوجة	تحسن العشرة للزوج الأمين
واحذري الإسراف في العيش فما	اتخذ الإسراف غير الغافلين
زوجة المرء إذا ما اقتصدت	تمنع الزوج سبيل المسرفين
أدبي الطفل فيغدو رجلاً	وطنياً صادق العزم رزين
إنما المنزل والأم به	بين زوج وبنات وبنين
دولة صغرى ومن أمثالها	يرفع الملك على أس متين
فإذا ما فسدت دولتها	فسد الملك برغم المصلحين

الزواج وعادته في مختلف الأمم

لا تزال في الناس جماعات متوحشة تشارك الحيوانات في المعاملات الجنسية، مع عدم المبالاة، ومع فرط الغيرة، وأنه لا نظام لهم يتبعونه في الزواج والطلاق والاجتماع والافتراق؛ وهم في الحماس والغيرة كالقرود والفيلة، ومنهم الذي لا يبالي بما صنعت امرأته، ولا تغضب هي من زوجها إذا أتى غيرها مخادنة أو زكاحًا، أولئك كالخنازير في الخسة والدياثة.

ولكن الدين والمدنية يهذبان الشعوب ويرتفعان بالأمم إلى منتهى الحضارة وغاية السعادة، وبالشرائع والقوانين تحفظ الحقوق وتنظم الحياة، ويظهر الفرق بين الإنسان وسائر الحيوانات. وحيث لا حياة إلا مع الفوضى أو الصدف المواتية نجد الشبه قويًا بالحياة البهيمية؛ فموارد الرزق محدودة، والضعيف طعمة للقوي، ولا حياء ولا إثارة ولا صبر ولا احتمال.

ولا يستطيع الرجل إلا كفالة امرأة واحدة لقله ماله وعجزه عن تعدد الزوجات اللاتي لا يقمن (239) عنده إلا فقيرات محتاجات، وليس في وسعه الإنفاق عليهن وكسوتهن، وقد يكون بعضهم قويًا بنفسه وعشيرته وللنساء فيه رغبة، وله من النفوذ والغلبة ما يجمع به العدد الكثير من الزوجات، فيتمتع بهن ويسخرهن في الأعمال وجمع المال، وليس عليه إلا مقارعة الأبطال والاستعداد في كل وقت للغارة والقتال.

ومن الذين يكتفون بالزوجة الواحدة لصعوبة المعيشة، القبائل المتوحشة في البرازيل من أمريكا الجنوبية، وكذلك (البوشيمان) في أفريقيا؛ يكتفون بالزوجة الواحدة وإن كان في شريعتهم التعدد لليلة نفسها. وحيث لا مهر للزوجة ولا شيء

تأخذه من الزوج؛ فإنما تكون للرجل امرأة واحدة يأخذها بالقوة، وفي ذلك من المشقة ما يرضيه، ويكون سعيداً إذا حظي بها وتوصل إليها ولو بالخطف والسرقة.

وفي قبائل أمريكا كما على خليج (هودوسون) من لا تكون له المرأة إلا إذا كان صائداً ماهراً قوياً مقداماً، وإلا فإنه يعيش أعزب ولا كرامة له ولا قرّة عين. ولما قوي الدفاع عن المرأة، وصارت القبيلة كلها تتعاون مع الواحد منها على الاحتفاظ بحقه والدفاع عن زوجته، وحين كانت تباع بالدرهم والدنانير، أو يفرض لها المهر مالاً يقدمه الرجل، أو خدمة يؤديها لقريبتة أو لأهلها، حينئذ كانت المرأة عزيزة عليه لا يطلقها بحال، ولا يفارقها وإن حصل منها ما حصل لصعوبة الحصول على غيرها.

وهناك أسباب تمنع تعدد الزوجات غير ما ذكرنا؛ وهي طلب النسل وكثرة الأولاد. والمرأة الواحدة للرجل الواحد تنجب في (240) المجموع من البنين والبنات أكثر مما تنجب النساء المتعددات لرجل واحد. ومنها إذا تساوى الرجال والنساء فإن الذي تكون له الزوجات الثلاث أو الأربع مثلاً، يفرض العزوبة على ثلاثة أو أربعة من الرجال غيره، ومثل ذلك الرجل محسود ممقوت مبغوض في أمته وبين أقرانه وزملائه، ويروونه مستأثراً بالمصلحة ومتفضلاً على سواه لا لشيء غير القوة والمال. وقد يكون غيره قوياً يقهره، وموسراً يستطيع أن يجمع من الزوجات والسبايا عدداً أكبر ونساء أكثر من أي إنسان غيره. وقد يكون من الأسباب أيضاً الرحمة بالمرأة، والإشفاق عليها من منافسة الضرة وشر العداوة الطبيعية بين المتنازعين على المنفعة المشتركة.

والمسيحية لا تنص على شيء في تعدد الزوجات، وليس في الإنجيل ما يدل على منعه ولا الإذن فيه، إلا أنهم شرعوا لأنفسهم منع التعدد لما كان عند اليهود من الإفراط في ذلك، ومنعوا الطلاق لتساهل اليهود فيه، وأنه يكون عندهم لأنفه سبب وأقل شيء يكرهه الرجل من امرأته في خلقها أو خلقها.

وعند الكلام على المرأة في مختلف الأمم لعلك قد علمت احتقارها عند المسيحيين، وما يجب عليها للرجل، وكيف تعامل داخل الكنيسة وخارجها. ولما كان

في تلاميذ المسيح من الزهد والانقطاع للعبادة، كانوا يرون العزوبة والترهب خيراً من اقتران الرجال بالنساء؛ لأنه يشغلهم بالدنيا ويعوقهم عن اللحوق بكلمة الله المسيح بن مريم، ولذلك لم يبيحوا للرجل إذا خاف على نفسه العنت إلا امرأة واحدة. (241) قال بوليس البطريرك ما معناها: ولا تكن أقول لغير المتزوجين وللأرامل أنه حسن لهم إذا لبثوا كما أنا بغير زواج، ولا تكن إن لم يضبطوا أنفسهم فليتزوجوا.

ويحرم عندهم الطلاق لما فيه من القطيعة والتفريق بين الزوجين، وقد خلقا روحاً واحدة في جسدين اثنين. وسئل عيسى عليه السلام: هل يحل للرجل أن يطلق امرأته؟ فأجاب وقال لهم: بماذا أوصاكم موسى؟ فقالوا: موسى أذن أن يكتب كتاب طلاق فتطلق. فأجاب يسوع وقال لهم: من أجل قساوة قلوبكم كتب لكم هذه الوصية، ولا تكن من بدء الخليقة ذكراً وأنثى خلقهما الله؛ من أجل هذا يترك الرجل أباه وأمه ويلتصق بامرأته، ويكون الاثنان جسداً واحداً، إذن ليس يعدان اثنين بل جسداً واحداً، فالذي جمعه الله لا يفرقه إنسان.

وفي البيت سأله تلاميذه أيضاً عن ذلك فقال لهم: من طلق امرأته وتزوج بأخرى يزني، وإن طلقت امرأة زوجها وتزوجت بأخر تزني.

واليهودية لا تجعل حداً لتعدد الزوجات والسراري، ولا ترى بأساً أن يكون للواحد المائة والمائتان من النساء، وذلك لتكثير النسل وتنمية شعب إسرائيل المضطهدين من آل فرعون؛ بذبح أبنائهم واستحياء نسائهم وفي ذلك بلاء من ربكم عظيم.

وقد كان لداود وسليمان عليهما السلام من الزوجات عدد كثير، فليسليمان ثلاثمائة زوجة وسبعمائة سرية. وفي الحديث الشريف أنه طاف ذات ليلة على امرأة من نسائه لا بتغاء الولد، وكان لأبيه قريب من ذلك.

وإذا صح تفسير النعجة بالمرأة في قوله تعالى: "إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِي نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَ كَفَلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ"⁽¹⁾.

(242)

علمت يا سيدتي أنه كان لداود تسع وتسعون زوجة. والحروب التي كانت بين بني إسرائيل والأمم الأخرى - وفيها يقل الرجال وتكثر النساء - تجعل شريعتهم الموسوية مبيحة للتعدد، وأن يجمع الرجل لنفسه ما شاء من النساء، أما الطلاق، ففيما دونه من شريعتهم، وعليه العمل عندهم، أن الطلاق يباح للرجل بغير عذر؛ كرهبته في التزويج بأجمل من امرأته، إلا أنه لا يحسن بدون عذر، والأعذار عندهم راجعة إلى سوء خلق في المرأة أو خلُق، فمن الأول: العمى والعمى والعرج والحذب والبخر والعقم. ومن الثاني: الوقاحة والثرثرة والوساخة والشكاسة والعناد والإسراف، والنهم والتهمة بالزنا ولو بمجرد الإشاعة.

ويقول شيخ المفسرين في زمانه السيد رشيد رضا رحمة الله عليه في ندائه إلى الجنس اللطيف ما نصه: يقول الباحثون في طبائع البشر وتواريخ البدو والحضر، أن تعدد الزوجات في الأقطار الكثيرة التي اعتاد أهلها، هو أثر ما كان من استرقاق النساء واتخاذ الأقوياء والأغنياء العدد الكثير منهن للاستمتاع والخدمة والعظمة، ولذلك كان خاصاً بالملوك والأمراء والرؤساء والأغنياء، و كان يكثر في البلاد الحارة التي يفتن أهلها بشهوة الاستمتاع وكثرة التنقل بين الحسان وصغار السن من النساء، و كان عند بعضهم استرقاقاً محضاً، و ثم وجد الجمع بين ذلك الحرائر والاستمتاع بالجوارى المملوكات.

فقدماء اليونان الأثينيين كانوا يبيعون النساء في الأسواق، ويبيعون (243) تعدد الزوجات بغير حساب. وقد أباح الإسبرطيون تعدد الأزواج للمرأة الواحدة - كأهل التبت - دون تعدد الزوجات للرجل.

¹ - سورة ص: 23

و كان التعدد فاشياً في أوروبا عند (الغولو) في زمن (سيزار) ومعروفاً عند الجرمانيين في زمن (ناسيت). وقد فشا في الرومان فعلاً لا قانوناً حتى حضره (جوستنيان) في قوانينه، ولا كنه ظل فاشياً بالفعل، وأباحه بعض البابوات لبعض الملوك بعد الإسلام، كشرلمان ملك فرنسا، الذي كان معاصراً للخليفين المهدي والرشيد من العباسيين.

وقد اختلفت عادات الناس فيه بين الأمم في جميع القارات والجزائر الجنوبية، وما شذ عن ذلك إلا أهل أوروبا في القرون الأخيرة، ولا كنه استبدلوا بتعدد الزوجات الشرعيات السفاح والتخاذل الأخدان.

وقال فريد وجدي في دائرة المعارف، بعد أن ذكر الأمم التي تقول بتعدد الزوجات وتراه أمراً ضرورياً للاحتفاظ بمصالحها الدينية أو الدنيوية، ما نصه:

وبالاختصار فإن تعدد الزوجات أمر شائع عام في كل قارات العالم، وعدد المعددين للزوجات يفوق بكثير عدد الموحدين للزوجة، ولا كان هذا يصير لاشك أعم مما هو الآن لولا أن الأحوال القسرية تحول دونه؛ ودليل ذلك أنه توجد أمم كثيرة تحترم مبدأ تعدد الزوجات، ولا كنه ينذر فيهم المعدد لفقرهم المدقع كما هو شأن (البوشيمان) في أفريقيا، ولدى قبائل (اللونديس) قل أن تجد معدداً للزوجات؛ فإن ثمن المرأة لديهم مرتفع جداً.

و كذلك الحال عند قبائل (الأوستياك والفيدها) بالهند. وقد شوهد أن هذا الفقير (244) ليس بمانع للاسترايين والفويجين من تعدد الزوجات، والسبب في ذلك أن المرأة يم كنهها هناك أن تغذي نفسها باجتهاها.

و كيفية الزواج وما يحصل فيه ومعه من العادات والتقاليد الدينية والقومية في كثير من البلدان والأمم ه كذا:

خطبة الإكليل عند المسيحيين؛ يقول الكاهن: اللهم يا من لا تحده الأوهام والألسنة، ولا يغيره شهر ولا سنة، ولا يأخذه نوم ولا سنة، يا من لا يحصر نعمته حصر، و كل شاكر عليها قاصر، أسبغ رحمتك ورضائك على هذين الساجدين أمامك، المتوسلين برحمتك والطالبين إنعامك، واربطهما برابطة الزواج التي لا تحل، وانزع من فؤادهما كل شر وغل، واجعلهما يعيشان طول عمرهما معاً عيشة مرضية هنية، وأن يكون ات كالمها عليك في كل الأمور، بعيدين عن الخطيئة والشور، ووفق بينهما وأحسن إليهما يا أرحم الراحمين. اعلمنا يا عزيزي أن كما قد صرنا واحداً بدل اثنين، أو روحاً في جسدين، وجمعة كما هذه الزيجة المباركة والإكليل الشريف، فعلى هذا الرسم وهذه السنة ه كذا اتخذ سائر الآباء امرأة واحدة بطهر وعفاف لطلب الذرية وإيجاد الخلف؛ فيجب علي كما أن يعرف كل من كما حق الآخر له وعليه، و يخضع كل من كما لصاحبه.

وعند اليهود ينعقد الزواج بتسليم الورقة المشتملة على صيغة الزوجية إلى يد الزوجة، ولا تتوقف صحة الانعقاد على حصول العقد في محل مخصوص ولا في الأعياد، و كذلك لا يتوقف على حضور أحد رؤساء الدين الأرباب، وي كفي لانعقاد الزواج حضور شاهدين فقط، (245) ويفرض الحاكم العبري على الزوج أن يدفع المهر لزوجته. وجاء في المادة (404) من الأحكام العبرية: يجب على الرجل الذي يطلب الزواج أن يفرض على نفسه للمرأة التي يريد التزوج بها مبلغ مائتي زوزو إذا كانت بكرًا، أو مائة زوزو إذا كانت ثيبًا، يؤدي لها إذا مات قبلها أو طلقها. ويطلق على هذا الفرض نحلة الزوجية (صداق) والزواج الموافق لشريعتهم هو المعقود بنية فرض أوجبه الله على الإنسان، فمن تزوج بغير هذه النية كان كأنه لم يتزوج.

ولأهل أوروبا في زواجهم القديم والحديث قوانين مختلفة؛ فمن الناس من يتزوج بلا مال وهم القليلون، ومنهم من ينظر إلى مال النساء وهم القسم الأعظم، ثم إنهم يشترطون في عقد الزواج كيفية سير الزوجين وتصرفاتهما في مال الزوجة؛ فبعضهم

يقبل شرط عدم التدخل في شئونها، وبعضهم يشترط اختلاط ماله بمال الزوجة، وبعضهم يشترط أو لا يشترط أموراً أخرى.

ففي فرنسا وأغلب البلاد الأوروبية تختلط أموال الزوجين وإن لم يشترطوا ذلك، وللزوجة حق إدارة شؤونها مع بقاء الأعيان رسداً للزوجية، وإذا لم تقبل جعلت أموالها رسداً للزوجية، فلا حق للزوج في إدارتها وإنما عليها استئذانه في تصرفاتها، وعليها دفع ثلث دخل أموالها في غلته والربع في النفقات التي ينفقها الزوج على الأسرة.

أما العرب قبل الإسلام فكان الذكاح عندهم على سبعة أضرب، ومنها الأربعة التي رواها البخاري عن عائشة رضي الله عنها: كان الذكاح على أربعة أنحاء؛ فذكاح منها ذكاح الناس اليوم؛ يخطب (246) الرجل إلى الرجل وليته أو ابنته، فيصدقها ثم يذكحها.

وذكاح آخر كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمئتها: أرسلني إلى فلان فاستبضعي منه. ويعتزلها زوجها ولا يمسه حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضع منه، فإذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحب، وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد. فكان هذا الذكاح يسمى ذكاح الاستبضاع.

وذكاح آخر؛ يجتمع الرهط دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم فيصيبونها، فإذا حملت ووضعت ومرت ليال بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم، فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع، حتى يجتمعوا عندها فتقول لهم: قد عرفتم الذي كان من أمركم، وقد ولدت، فهو ابنك يا فلان. فتسمي من أحببت باسمه فيلحق به ولدها، لا يستطيع أن يمتنع منه الرجل.

وذكاح رابع: يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا تمتنع ممن جاءها - وهن البغايا؛ ينصبن على أبوابهن الرايات، وتكون علمًا، فمن أرادهن دخل عليهن - فإذا حملت إحدهن ووضعت جمعوا لها ودعوا لها القافة، ثم أحقوا ولدها بالذي

يرون، فالتا طبه ودعي ابنه، لا يمتنع من ذلك. فلما بعث الله محمداً ﷺ بالحق هدم
ذ كاح الجاهلية كله إلا ذ كاح الناس اليوم. ا.هـ.

وهناك المخادنة: وهي أن تدعو المرأة إلى نفسها الرجال، وتستعد لمن أراد منها
شيئاً، وهم يقولون: ما استتر من ذلك فلا بأس به، وما ظهر منه فهو اللوم. وقد نهى
الله عن ذلك بقوله تعالى: "وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ"⁽¹⁾.

و كان لا يفعل هذا كثيراً إلا الإماء، (247) وهن لا حسب ولا نسب شريفاً لها؛
وأولئك هن البغايا.

والبذل: وهو أن ينزل كل من الرجلين عن امرأته للآخر.

والمتعة: هي استئجار المرأة للذ كاح مدة معلومة بأجر معلوم. و كل ذلك باطل في
الإسلام.

والمتدينون من العرب كانوا يعييون الذ كاح بين الأختين، وأن يتزوج الرجل بامرأة
أبيه. ويعدون الظهر طلاقاً، ويغتسلون من الجنابة. وإذا حصل الذ كاح الشريف،
وخطبت المرأة إلى أبيها ووقع العقد، أقاموا الولائم والحفلات.

ومن عاداتهم يوم الإملاك — وهو يوم الخطبة والعقد — أن يأخذ أهل الفتاة
زينتهم، و يجمعوا قاصيتهم وينشدوا في ساحة دارهم أو نادي عشيرتهم، وفي صدورهم
ولي صاحبتهم مرتدياً بردي حبرة، متخلقاً بالخلق، وهناك يقدم رجال الفتى،
فيهبطون من أ كفائهم ونظرائهم مهبطاً كريماً، حتى إذا اطمأن بالقوم الم كان،
أنشأ ولي الزوج يخطب خطبة ريقة مؤنقة؛ ي كشف فيها عما تناجوا به وقدموا له،
ويقدر فيها المهر — عاجله وآجله — ثم يجيبهم ولي مخطوبتهم بمثلها؛ يضمنها الرضا
بالقوم أخذاناً وبصاحبهم صهراً، حتى إذا انتهيا نحرذ الجزر، ومدت المطاعم، وسمع
الغناء من مجالس النساء. وتسمى وليمة ذلك اليوم (بالنقيعة). وإذا دخل العريس

¹ - سورة النساء: 25

بامراته أقام ليلة الزفاف مهرجاناً عظيماً، وأولم صبيحة الدخول وليمة كبيرة، ودعا إليها الخاصة والعامّة؛ فتذبح الذبائح وتمد الموائد ويشربون الخمر، ويتبارى الحاضرون في اللهو واللعب بالميسر (248) - وهو القمار - ويتسابقون على الخيل، ويترامون بالسهام، ويرقصون على الآلات المعروفة يومئذ - الطبل والمزمار - ويشترك في اللعب الرجال والنساء أحياناً، وأحياناً يستقل كل من الجنسين بلعبة دون الآخر:

"أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ كَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ" (1).

¹ - سورة محمد: 14

الزواج في الإسلام

ما كتبت لك يا سيدتي الفصل الأول إلا لتعرفي معه عظمة الإسلام وامتانة أحكامه وحسن تعاليمه، وكيف يحفظ لكل من الزوج والزوجة الحق الذي له على الآخر، وما عليك إلا المقابلة بين هذا وبين ما تقدم، وستعلمين أنك في الإسلام عزيزة الجانب، وذات حرية وسيادة، والحمد لله على نعمة الإسلام وكفى بها من نعمة، فشريعتنا ترغب في الزواج وتحث عليه، وقد وضعت له الأحكام الكثيرة، ومكنت قواعده التي يقوم عليها، وجعلت له الأركان والشروط والمستحبات، وفرضت على الزوجين حقوقاً مؤكدة، إذا قام بها كل منهما كانت الحياة سعيدة والراحة تامة؛ فللرجل البحث قبل كل شيء عن الزوجة الصالحة الملائمة لحاله دينياً وخلقاً وعلماً ونسباً ومالاً وجمالاً، وأن يستعد للقيام بما يجب عليه من النفقة والكسوة والسكن وحسن العشرة والعدل بين زوجاته، مع الصبر على مراعاة أحوال النساء وحوائج البيت، وأعباء الرئاسة التي تسند إليه، ويسأل عنها (249) أمام الله والناس.

وإذا رغب في نكاح امرأة؛ تعرف إليها وبحث عنها وخطبها إلى نفسها أو إلى وليها. وتحرم خطبة الرجل على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك، وكذلك في عدة المخطوبة المطلقة -رجعية كانت أو بائناً- ولا بأس بالتعريض للبائن وأن يقول لها ما يدل على رغبته فيها بدون تصريح؛ كأنت جميلة، ورب راغب فيك، وإذا خرجت من العدة فأخبريني.

وكم الجواب كحكم الخطبة في الجواز وعدمه. وللمرأة أن تقبل الخاطب أو ترده، ولا بأس في عرض نفسها على من تحب الاتصال به لما عرفته من رجولته وأوصافه الحميدة، كما فعلت السيدة خديجة رضي الله عنها.

وإذا كان أهلها موجودين فلتراع عواطفهم ولا تخرج عن تقاليدهم المرعية إلا لحاجة شريفة. والرجل الصالح يعرف حال موليته، وأنها محتاجة إلى الذكاح، فيلتمس لها الكفو الكريم، ويعرضها على من يثق بدينه وأمانته وحسن قبوله وجميل رده، وقد عرض الفاروق عمر بن الخطاب ابنته حفصة - بعد مقتل زوجها يوم بدر - على أبي بكر الصديق وعثمان بن عفان رضي الله عنهم، وشاء الله أن تكون زوجة لرسوله محمد ﷺ وإحدى أمهات المؤمنين، وإذا حضر الخاطب المرضي في دينه وخلقه فاقبله لنفسك، وكوني - جزاك الله خيراً - المرأة التي لا تريد إلا صلاح مستقبل بناتها، ولا تلتمس لهن إلا الأزواج القادرين على كفالتهن والقائمين بشئونهن؛ على ما أمر الله به من إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان.

ولا تعيني على نفسك الشيطان برد الخاطب الراغب والإعراض عنه؛ لدناءة حرفته أو لقلّة ذات يده فإن (250) النبي ﷺ يقول: (إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، ألا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض).

وبعض الرجال لا يقوم بالدنيا ولا تساويه زيتها، ورب رجل أشعث أغبر لو أقسم على الله لأبره، ولا يكون الزوج إلا مسلماً حلالاً مختاراً والزوجة معلومة معينة أو مسمأة، فالكافر لا تكون تحته المسلمة؛ كتابياً كان أو مشركاً، ولو أسلمت وتأخر زوجها حتى تنقضي عدتها خرجت من عصمته ولا ولاية له عليها. ولا بأس أن يتزوج المسلم بالكتابية - اليهودية أو النصرانية - لأنها ربما دخلت معه في دينه.

والمحرم بالحج أو العمرة لا يصح منه عقد الذكاح لنفسه ولا لغيره، لا زوجاً ولا ولياً. وذكاح المحرمات بالنسب والرضاع والمصاهرة باطل بالإجماع لقوله تعالى:

"وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمْ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمْ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ

لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيَّ كُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا⁽¹⁾.

ومن كانت عنده امرأة حرم عليه نكاح عمتهما وخالتها وبنت أخيها وبنت أختها، لما في ذلك من القطيعة وإيجاد العداوة بين الأقارب والأرحام.

(251)

وفي الحديث عن النبي ﷺ: (لا تُنكح المرأة على عمته ولا العمة على بنت أخيها ولا المرأة على خالتها ولا الخالة على بنت أختها، لا الكبرى على الصغرى ولا الصغرى على الكبرى إذ كنتم إذا فعلتم ذلك قطعتم أرحامهن).

وحتى المطلقة الرجعية لا يحل نكاح أختها للمطلق إلا بانقضاء عدتها، وكذلك من كانت له أربع زوجات وطلق إحداهن لا تحل له الخامسة إلا بانقضاء عدة المطلقة، وإذا علمت بشيء من الرضاع بينك وبين أحد، ولا تدرين ما يترتب على ذلك من الأحكام، فلا يحل نكاحه حتى تتيقني حل ذلك.

ولا بد في العقد من صيغة الإيجاب والقبول؛ فيقول الولي: زوّجتك مخطوبتك فلانة بنت فلان على ما أمر الله به من إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان. ويستحب ذكر المهر، وكونه حالاً أو مؤجلاً. ويول الزوج: قبلتُ زواجها لنفسي على ما ذكر وبما ذكر. ويدعوا الحاضرون لهم بالبركة والخير الدائم.

ويستحب أن يقول الزوج أو المأذون الذي يعقد النكاح بينهما قبل ذلك: بسم الله والحمد لله، نحمده ونستعينه ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ونشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله.

¹ - سورة النساء: 22-23

"يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّ كَمَا الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا بِكُم رَقِيبًا"⁽¹⁾.

(252)

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ"⁽²⁾.

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا"⁽³⁾.

أقول قولي هذا وأستغفر الله العظيم لي ولا لكم فاستغفروه.

ويصح جعل المهر كثيراً أو قليلاً، ولا ينبغي أن يزيد على خمسمائة درهم، وإن سكتوا عنه حال العقد لزم للمرأة مهر أمثالها من نساء عصبته، وإن لته كن لها عصبية فكامها وخالاتها. ولها المطالبة به وحبس نفسها قبل الدخول إلا إذا شرطوه مؤجلاً، ولو طلقها قبل أن يبني بها ويدخل عليها استحققت عليه نصف المهر المسمى، وإلا فلها المتعة لقوله تعالى: "لَا جُنَاحَ عَلَيَّ كُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ"⁽⁴⁾.

و بمجرد العقد تتم الزوجية، ويرث كل منهما صاحبه إذا مات، ولها عليه المهر كاملاً، وتلزمه النفقة بالتمكين من نفسها. ولا نكاح إلا بولي وشاهدين؛ وأما امرأة أن كحت نفسها فهي زانية⁽⁵⁾.

وعند أبي حنيفة رحمه الله لا بأس أن تلي المرأة نكاح نفسها⁽⁶⁾، وعليه جماعة من أهل العلم.

1 - سورة النساء: 1

2 - سورة آل عمران: 102

3 - سورة الأحزاب: 70-71

4 - سورة البقرة: 236

5 - يعني بدون شهود.

6 - ولكن بشهود.

والولي الذي هو عندنا من أر كان الذ كاح لابد فيه من الإسلام والبلوغ والعقل
والحرية والذ كورة والعدالة، ويعتبر هذا في الشهود أيضاً.

وولي الحرة أبوها ثم جدها ثم عصباتها الوارثون؛ الأخ الشقيق، ثم الأخ لأب، ثم
ابن الأخ (253) الشقيق، ثم ابن الأخ لأب، ثم العم الشقيق، ثم العم لأب، ثم ابن العم
الشقيق، ثم ابن العم لأب، ثم الحامول من لا ولي لها.

وتنتقل الولاية إلى الأبعد إن كان القريب كافراً أو فاسقاً أو صبيهاً أو مجنوناً أو
رقيقاً، وعلى الحامول إذا فقد الولي أو انعدم أو امتنع بغير حق عن الذ كاح، أو كان
محرماً بنسك أو مسافراً أو محبوساً لا يسمح له بالخروج.

ولا يحل للولي أن يأخذ شيئاً لنفسه من صدق المرأة أو الدفع الذي يجيء به الزوج
قبل العقد، إلا ما طابت به النفس له من الزوج أو الزوجة. وللأب والجد أن يجبر
البكر الصغيرة -بالإجماع- على الذ كاح من الكفو الموسر، بصدقها من نقد
البلد، إذا لم تكن بينها وبينه عداوة ظاهرة ولا باطنة، والشيب الصغيرة لا تنكح إلا
بعد بلوغها واستئذانها، وقال جماعة من العلماء بجواز ذلك في حق اليتيمة المحتاجة
إلى من يقوم بأمرها والإنفاق عليها، أما البالغة الشيب فيجب استئذانها مطلقاً،
والبكر الكبيرة عندنا تجبر كالصغيرة بشروط الإجماع المذكورة.

والمراد بالشيب من زالت بكارتها بوطء حلال أو حرام. قال رسول الله ﷺ: (الشيبُ
أحقُّ بنفسها من وليها والبكر تُستأذنُ في نفسها وإذنها صماتها). وفي رواية: (والبكر
يستأمرها أبوها). وفي رواية أخرى: (واليتيمة تُستأذن في نفسها).

وقال عبد الله بن بريدة الصحابي رضي الله عنه: جاءت فتاة إلى رسول الله ﷺ
فقلت: إن أبي زوجني ابن أخيه ليرفع بي خسيسته. قال: فجعل الأمر إليها. فقلت: قد
أجزت ما صنع أبي، ولا تكن أردت أن أعلم النساء أن ليس إلى الآباء من الأمر شيء.

ذ كرته لك بالإيجاز والاختصار قد عرفت الأهم من الأحكام المرعية قبل العقد وفيه وبعده.

ونستحب وليمة العرس صبيحة الدخول بما تيسر لقوله ﷺ (أولم ولو بشاة). ومن قدر على خير من ذلك فليفعل، ولا يقصد إلا السنة وإدخال السرور على الأهل والجيران والأصدقاء، والفخر والمباهاة لا يحلان شرعاً ولا يعودان على الناس إلا بالويل والثبور، وشر الطعام طعام الولائم؛ يدعى إليه الأغنياء ويرده عنه الفقراء، ومن دعي فليجب، وإذا اجتمع داعيان أو أكثر فالحق للأول، ومن عجز عن الكثير أولم باليسير؛ لأن النبي ﷺ ما أولم على صفة بنت حبي إلا بالتمر والسويق والأقط، ورمما أولم على بعض نسائه بمدّين من شعير. وقد ذكرت في كتابي (إصلاح المجتمع) كثيراً من العادات المنكرة، وما يقع في الزواج من الأمور والمخازن التي لا تخل بين الرجال والنساء، وتقدم في المآتم والأعراس من هذا الكتاب ما فيه غنية وكفاية.

(256)

والحر من خرق العادات منتهجاً
ومن إذا خذل الناس الحقيقة عن
ولم يخف في اتباع الحق لائمة
وعامل الناس بالإنصاف مدرّغاً
أغبى البرية أرفاهم لعادته
وإذا تزوجت أنت فبالبركة وبالرفاء والبنين، ولا يصرفنك السرور عن طاعة الله
وإقام الصلاة أيام العرس، كما هي العادة عندنا، بل إنه يسن ليلة الزفاف أن تصلي
ر كعتين، وإذا منعك الحياء من التلفظ فسرّاً تقولين: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم،
اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا، واسألني من الله أن يديم عليك
النعمة، وأن يجعل الزواج سعيداً والزوج طيباً صالحاً، وما يقدم إليك حينئذ فهو لك
وليس من الصداق، إلا أن تكون جرت به العادة في أهلك وبلادك، ومثله المأخوذ من
أملك وأبيك، وما يهدى إليك قبل الزفاف ويوم الصبحية من الزوج أو من غيره.

وإليك ما يجب لك وعليك بعد الزواج من المعاشرة والمباشرة، والتسوية والتسوية

في الطاعة ومع النشوز، والله تعالى يقول:

"الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ
لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا
آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ
فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ"⁽¹⁾.

¹ - سورة النساء: 5

واجبات الزوجين

أباح الله للحر أن يجمع بين أربع زوجات في عصمة نكاحه، وقال تعالى:

"فَإِنْ كَانُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَدَّ كِتَابُ إِيمَانِكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا"⁽¹⁾.

والغرض من ذلك تكثير النسل، وعفة الرجل الذي قد تشيخ عنده المرأة الواحدة أو تمرض وتصبح غير صالحة للوطء والجماع، وتقل رغبته فيها، وتحرم مباشرتها في الحيض والنفاس، والحامل والمرضع غالباً ما تتضرر بالمعاملة الجنسية، وعند الحروب وتفشي الأمراض، وحين يقل الرجال وتكثر النساء لا ينبغي الاقتصار على واحدة مع القدرة على كفالة غيرها، والنساء المحتاجات إلى النكاح من الشيبات والأبكار لا ينتظر منهن إلا البغاء وفساد الأخلاق إذا لم يكن تحت الرجال للإحصان والإنفاق عليهن. وربما وجد الأعزب فيهن ما يغنيه عن الزواج ويرى من تكاليفه الشاقة، ولذلك أذن الله في تعدد الزوجات، والحكمة إلهية أذن فيما دون الخمس. وعلمه الباحثون عن أسرار الشريعة بعلم مسلمة وغير مسلمة.

ومن كانت له زوجتان فأكثر وجب عليه القسم بينهما بالسوية؛ لا يفضل واحدة على الأخرى في طعام ولا شراب ولا لباس ولا مسكن ولا غير ذلك مما يقدر عليه في العرف والعادة، والحب والرغبة وميل النفس إلى بعضهن في المباشرة لا يحرم ولا يآثم به الرجل، ولكنه يتركه ويخفيه حتى لا يغضب به الأخرى ويشير به (258)

¹ - سورة النساء: 3

حفيظتها. "وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُواهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا"⁽¹⁾.

وقال بعض علماء أوروبا أن تعدد الزوجات من جملة أسباب انتشار الإسلام في أفريقيا وغيرها و كثرة المسلمين، ومهما يكن من ضرر تعدد الزوجات فهو لا يبلغ ضرر قلة النسل الذي منيت به فرنسا بانتشار الزنا وقلة الزواج، والحروب التي طحنت رجالها طحنًا، وجعلت من نساءها البغايا والخاديات في البيوت والمعامل والمستشفيات، ولولا العلاج الطبي لإسقاط الأجنة، وما حدث أخيراً في الملاجيء داخل الكنائس وخارجها لتربية اللقطاء وأبناء الزنا، كانت أوروبا بأسرها تعاني حالة هي أتعس وأشقى من حالتها اليوم، ومع أن الزواج واجب أو مستحب في هذه الشريعة، فقد جعلت له حداً ولم تأذن فيه للناس كما يريدون، بل جعلت له شروطاً تلتزم وحدوداً لا تتعدى.

وحيث كان للنساء حقوق كثيرة لا يعترف بها لهن دين ولا قانون كالإسلام، فإنه لا يبيح التعدد وأن يجمع الرجل بين أربع زوجات في عقد واحد، إلا مع العدل والتسوية بينهما في النفقة والمسكن والمبيت، ويحذر من تفضيل زوجة على أخرى في شيء من ذلك.

ويحرم أن يجمع الرجل بين زوجتين فأكثر إذا كان عاجزاً عن العدل بينهما، و كان النبي ﷺ يعدل بين نسائه في كل شيء، ولا يغضب من غيرة بعضهن على بعض، وحببه لعائشة أكثر، وإذا قسم قال:

(259)

(اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك).

¹ - سورة النساء: 129

وشدد في عدم المساواة بين النساء فقال: (من كانت له امرأتان يميل لإحدهما على الأخرى جاء يوم القيامة يُجرُّ أحد شقيه ساقطاً أو مائلاً).

ولو تزوج رجل بمجديدة خصها بسبع ليال إن كانت بكراً، أو بثلاث ليال إن كانت ثيباً؛ لإيناسها وتمرينها على معاشرته. ولو سافر وله زوجتان لم يأخذ إحدهما معه إلا بالقرعة، ولا يدخل نهاراً ولا ليلاً على غير المقسوم لها إلا إذا دعتة إلى ذلك ضرورة مرض أو أمر حادث، ولا تجوز له مغاضبة امرأة من نسائه لإسقاط حقها واتخاذ ذلك ذريعة إلى هجرها والإعراض عنها.

وبما أن الزواج رباط وثيق بين الرجل والمرأة، والشريعة تريد به الدوام والبقاء فإنه، لا يتيسر ذلك الدوام إلا بقيام كل واحد من الزوجين بحقوق الآخر قياماً يكفل دوام الألفة واستتباب الطمأنينة وشمول المحبة. وقد نظمت هذه الشريعة علاقة الزوجين نظاماً دقيقاً، وبينت ما يجب على كل واحد منهما للآخر، فلا بد من أن نجمل القول في بيان ذلك:

فللرجل على زوجته السمع والطاعة، وأن تحفظه في نفسها وبيته وماله إذا غاب عنها، وأن تبذل قصارى جهدها في إرضائه وإدخال السرور عليه إذا كان حاضراً، وتربي له الأبناء، وتخدمه خدمة نساء الصحابة والسلف الأول لأزواجهن، وذلك يختلف باختلاف الزمان والمكان والعادات والتقاليد، ولا تخرج من بيته إلا بإذنه، ولا توطئ فراشه أحداً إلا بإذنه، ولا ترفع صوتها عليه استخفافاً به وتطاولاً (260) عليه، ولا تكلفه من الثياب والمصاغ ما لا طاقة له به، ولا تفتخر بشيء من نعم الله عليها، كالمال أو الجمال أو عزة الآباء والعشيرة، فإنه يؤذيه كما قدمنا.

ولا تجب على الرجال مراعاة زوجته في كل حال، ولا أن يكون عند إرادتها في كل شيء، فإنه يعلم ما لا تعلم ويدرك. والنساء ناقصات عقل ودين غالباً، والنادر لا يحكم له، ولها عليه جميل العناية وحسن الرعاية، وأن لا يتخذها متاعاً ينتفع به ثم ينبذه متى بلي أو استغنى عنه، وينفق عليه نفقة تتناسب مع حاله يساراً وإعساراً؛

فيطعمها مما يطعم، ويلبسها مما يلبس أمثالها في الشتاء والصيف، ولا يمنعها الخروج لزيارة أهلها وأقاربها، على تفصيل في ذلك؛ فلو مرض أبوها كان لها الحق في زيارته كل أسبوع، ولو مرض أحد محارمها فلها زيارته في كل شهر، وليس لها المبيت عندهم إلا بإذن زوجها. ولو مرض أحد أبويها وليس له من يقوم بشأنه غيرها كان لها البقاء عنده وتمريضه حتى يموت أن يشفى، رضي بذلك زوجها أم لم يرض. ولا يجب عليها البقاء في دار زوجها إلا إذا كانت الدار صالحة للسكنى، مستكملت لجميع ما تحتاج إليه في معيشتها، وبشرط أن يكون زوجها مأموناً عليها. ولا تجب عليها الطاعة لزوجها إلا إن كانت أوامره شرعية، وأن يكون قائماً بما عليه من الحقوق لها.

ومتى كان تقصير من المرأة فيما عليها فهي ناشز، تخوف بالله وتذكر بالآيات والأحاديث الدالة على وجوب طاعتها لزوجها، فإن (261) انتهت فذاك وإلا هجرت في فراشها حتى تعاود الطاعة، فإن أصرت جاز ضربها للتأديب في غير وجهها، مع ضمان ما يحدث من أثر الضرب. وتسقط نفقتها بعد ذلك وجميع حقوقها الزوجية مادامت مصرة على النشوز. "وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعَتْكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا"⁽¹⁾.

ولو قصر الرجل فيما عليه خوفاً بالله وذَكَرَ بقوله تعالى: "وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ"⁽²⁾.

وقوله تعالى: "وَلَا تُمَسِّسْنَ كُفُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ"⁽³⁾.

فإن أصر على عنده وظلم امرأته أدبه الحاكم بالحبس أو التعزير أو الخسارة المالية، وأحياناً يفرق بينهما، ويحمل الرجل على الطلاق أو يطلق عنه الحاكم كما

1 - سورة النساء: 34

2 - سورة البقرة: 228

3 - سورة البقرة: 231

في الإيلاء. قال الله تعالى: "لِّلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ"⁽¹⁾.

وإذا توترت العلاقات بين الزوجين، وخيف من إضرار أحدهما بالآخر، وجب العمل بقول الله تعالى: "وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَ كَمَا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَ كَمَا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا"⁽²⁾.

وإن لم يجد ذلك شيئاً فقد جعل الله من ذلك فرجاً و مخرجاً بالطلاق، الذي لولاه لما عاش بعض النساء الضعيفات مع الرجال الظلمة إلا عيشة المحكوم عليه بالسجن المؤبد مع الأشغال الشاقة، (262) ولعاش بعض الرجال مع زوجته المهجاء عيشة من تستعمر بلاده وعليه أن يدفع نفقات الاحتلال.

¹ - سورة البقرة: 226-227

² - سورة النساء: 35

أحكام النفقة

لئلا تطالبي يا سيدتي بأكثر مما يجب لك في النفقة وتوابعها، أبين لك الواجب شرعاً على الزوج -موسراً ومعسراً ومتوسطاً- وذلك في الطعام والإدام والكسوة والمسكن والفراش والخدام والدهن، وما يتنظف به، وما لا بد منه للطبخ والطبخ من الأجرة والحطب وغير ذلك؛ فالموسر يجب عليه لزوجته الطائفة الممكنة من نفسها لكل يوم مدان من غالب قوت البلد، وعلى المعسر نصف ذلك، والمتوسط بين ذلك، وحيث تعددت أنواع القوت فبحسب حاله، ولا عبرة بشرف المرأة وخستها، ولا بما كانت تأكله في بيت أهلها.

وليس له أن يكلفها بالأكل معه إلا إذا رضيت به، ويسقط حقها المعين، ولها أن تأخذ النفقة دقيقتاً وخبزاً وحباً ودرهماً، وهي لكل يوم بطلوع شمسها وما تأخر منها فهو في ذمتها، ولا تطالب المرأة بنفقة المستقبل ولو كان في الأمر ما كان، والأدم من الموجود في البلد؛ لحمًا وسمكًا وسمناً وزيتاً وخلاً وجبنًا وغيره، ويختلف باختلاف الفصول وأحوال الآكلين، والصواب أن يحكم العرف بتقديره في الكم والكيف. وتجب الفاكهة في أيامها مع الخضروات والبهارات اللازمة لإصلاح الأدم؛ من البصل والفلفل والبطاطس والطماطم ونحو ذلك.

والكسوة بقدر الكفاية ومع العادة المتبعة في أمثالها، وبحسب الحر (263) والبرد وما تحتاج إليه الطويلة والقصيرة والسميثة والنحيفة؛ من القمص والسرراويل والأحذية والأزر والخمر؛ من الحرير والكتان والصوف والقطن مع أجرة الخياطة، وليس عليه لها البرقع والجلباب إلا إن اشترط أو جرت به العادة.

ومثل الكسوة الفرش؛ من السجاد والمشمع والملبّد والجلود والحصير، وما يكون للنوم وما يخصص منه للجلوس عليه فوق الأسرة وعلى الأرض، وحتى الوسائد

والأغطية المحتاج إليه خفيفة وغليلة محشوة بالليف والقطن والديباج، والدهن وآلة التنظيف كذلك، وما تغسل به الثياب من الصابون ونحوه، وما يغسل به الرأس من السدر والطيب. والرجوع في المقدار إلى العادة. ولها المشط ومن الدهن ما يعتاد؛ من السمس والنارجيل والأدهان المعروفة اليوم -مطيبة وغير مطيبة- والكحل والحضاب، والأدوية لا تجب على الزوج إلا أن يأتي بها فيجب استعمالها.

والمسكن يـكون لا ثقاً بها؛ مملو كماً أو مستأجراً أو مستعاراً، ولا يجب عليها البقاء مع ضررتها في بيت واحد إلا إذا تعددت مرافقه وأفردت كل واحدة بجانب، وإذا رضي النسوة بمكان واحد يسكن فيه جميعاً فلا بأس، ولا كنهه لا ينبغي لما فيه من المشقة، ولما يقع من الرجل مع بعضهن من المعاشرة التي تغضب الأخريات وتنقلب اللجنة معه جحيماً مستعرة.

والتي لا تخدم نفسها تجب لها الخادمة -حرة أو أمة- مع الإنفاق على خادماتها، وليس للمرتفع قدرها في بيت الزوج خادمة ولا خادم إلا إن اعتادته في بيت أبيها وإن كان زوجها معسراً أو (264) مملو كماً، ولو قالت: أنا أخدم نفسي، وأريد أجره الخادمة ونفقتها. لم يلزمه ذلك. ولو قال: أنا أخدمها بنفسي، وأقوم لها بما يلزم. فليس عليها إجابته والرضا بخدمته. وعليه مع جميع ما تقدم آلة الطبخ والأكل والشرب؛ كالكوز والجرة والقدر والمغرفة والقصعة ونحوها، ويكفي من خشب أو حجر أو خزف. ويلزمه الماء للشرب والطبخ ومؤونة الحمل إليها، والحطب والفحم في البلاد الباردة التي لا يستغنى فيها بالثياب عن الوقود والتدفئة، وحيث يعتادون استعمال الغاز في الوقود يجب لها ذلك.

ولو قترت المرأة على نفسها في الإنفاق، وقد أخذت ما يجب لها وتضررت بالتقتير، فللزوج منعها. وله الحق أن يمنعها من التصديق بنفقتها والتصرف فيها مادامت هي محتاجة إليها، سواء أرادت بذلك وجه الله أو الذكاية بزوجها. والصغيرة التي لا تحمل الوطاء، والممتنعة من التمكن مع القدرة عليه، والناشزة الخارجة عن

الطاعة - ولو بعض النهار - لا يجب لها شيء مما ذكر، لفوات الحق الذي يريده الزوج منها، ومن أعسر بالنفقة أمهل إلى ثلاثة أيام، فإن جاء بما عليه، وإلا فإن لها الرفع إلى الحاكم والحاكم يفسخ النكاح.

فاتقي الله يا سيدتي، وتأملي هذه الواجبات الكثيرة التي جعلها الله لك على الرجل، فإنها كثيرة ومرهقة، ولا يقوم بها ويؤديها إلا من وفقه الله، واعلمي بأن الذي عليك من حقوق الزوجية كثير لا تستطيعين القيام به إلا مع الألفة وحسن العشرة، ومسامحة كل من كما لصاحبه فيما عجز عنه أو قصر فيه.

(265)

وإليك من الأحاديث النبوية ما تعرفين به الحقوق المشتركة بين الزوجين:

قال رسول الله ﷺ: (لا يفرك مؤمنٌ مؤمنةً؛ إن كره منها خلقاً رضي منها آخر).

وقال ﷺ: (أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وخياركم خياركم لنسائهم).

وقال ﷺ: (ألا واستوصوا بالنساء خيراً فإنما هن عوان عندكم ليس تملكون منهن شيئاً غير ذلك، إلا أن يأتين بفاحشة مبينة، فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضرباً غير مبرح، فإن أظعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً ألا إن لكم على نساءكم حقاً، ولنساءكم عليكم حقاً، فحقكم عليهن ألا يوطئن فرشكم من تكرهون، ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن).

وقال رجل: يا رسول الله، ما حق المرأة على زوجها؟

قال: (تُطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا كتسيت ولا تضرب الوجه ولا تُقبح ولا تهجر إلا في البيت).

وقال ﷺ: (أنفق على عيالك من طولك ولا ترفع عنهم عصاك أدباً وأخفهم في الله).

وقال ﷺ: (إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت أن تجيء فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تُصبح).

وقال أيضاً: (لا يصلح لبشر أن يسجد لبشر، لو صلح لبشر أن يسجد لبشرٍ لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها).

وقال أيضاً: (أما امرأة ماتت وزوجها راضٍ عنها دخلت الجنة).

والله تعالى يقول: (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْرَبُوهُنَّ فَإِنِ أَطَعَتْكُمْ فَلَا تُبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً"⁽¹⁾).

¹ - سورة النساء: 34

الفرقة والطلاق

إذا لزم الحلال أن يفرق بين الرجل والمرأة المنكوحه، قبل الدخول بها أو بعده، جاز ذلك بالفسخ أو الطلاق، ويكون العقد باطلاً إذا اختل فيه شرط أو ركن ولو مع الجهل به. ومن تزوج بامرأة لا تحل له من النسب أو الرضاع أو المصاهرة فالعقد باطل، ولها عليه مهر المثل إن كان قد دخل بها. وإذا أسلم أحد الزوجين وتأخر الآخر، أو ارتد أحدهما وانقضت العدة فرق بينهما. ومن وطئ زوجة أبيه أو زوجة ابنه -والعياذ بالله- بطل النكاح، ولو كان الوطء بشبهة؛ كأن ظنها زوجته وبان خلاف ذلك، وعليه لزوم المرأة المهر كاملاً لإبطال حقه، وتفويته لمنفعته التي لا تحل مع شيء من ذلك. ولا فرق بين الزنا وغيره في تحريم زوجات الأصول والفروع إلا عند الشافعية. وقال السادة الحنفية: من باشر بشهوة موطوءة أبيه أو ابنه بطل نكاحها، ولو بالمعانقة أو التقبيل. وفي جميع ما ذكرناه لا يحتاج إلى الحاكم في فسخ النكاح.

أما الفسخ بالإيلاء ومع الإعسار بالنفقة أو الكسوة أو المهر، (267) فلا بد من صدوره عن الحاكم، وكذلك عند الفسخ بالعييب الذي يرد به كل من الزوجين؛ وهو الجنون والجذام والبرص فيهما، والجب والعنة في الرجل، والرتق والقرن في المرأة، سواء أكان قبل العقد أو بعده.

ويفرق بين الفسخ والطلاق من حيث إنه لا يحسب فيه العدد، ولا يشترط بعده أن تنكح المرأة زوجاً آخر وإن تكرر مراراً، ومن فارق قبل الوطء بالفسخ فلا شيء عليه، وبالطلاق تلزمه المتعة أو نصف المسمى، ومع الطلاق الرجعي تجب النفقة للمرأة حتى تنتهي من العدة، ولا شيء لها مع الفسخ وإن كانت حاملاً، ولو ظهر العيب بعد الوطء وطلق الرجل لزمه المهر المسمى، وإن فسخ فلا شيء عليه للمرأة إلا مهر أمثالها،

وإذا زوج الولي الشرعي صغيراً أو صغيرة، واختار بعد البلوغ الفسخ أجيب إلى ذلك عند الحنفية، وكذلك لو زوجت المرأة نفسها من غير كفؤ، وطلب وليها فسخ ذلك كالحال فله ذلك من طريق الحالك في المسألتين.

أما الطلاق - وهو أبغض الحلال إلى الله تعالى - فإنه جائز في الإسلام؛ لأنه خير حل لمشكلة الزوجية المنغصة، وقطع دابر النزاع بينهما، وسوء التفاهم بين قبيلتيهما: "وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا"⁽¹⁾.

ولا ينبغي الإفراط فيه والمسارة إليه إلا لحاجة، وقد عابه علي بن أبي طالب على ولده الحسن رضي الله عنهما وقال: يا أهل الكوفة، لا تزوجوا الحسن فإنه رجل مطلق.

(268)

وفي التوراة مشروعية الطلاق معللة ببعض الشرور التي تقتضيه، وعند اليهود أنه يباح للرجل بغير عذر؛ كرهبته في التزوج بأجمل من امرأته، إلا أنه لا يحسن بدون عذر. ومن نوى منهم الطلاق وقع عليه وإن لم يتلفظ به، ويجب عندهم طلاق من مكثت عشر سنين تحت رجل لا تحمل له.

ولا طلاق عند المسيحيين إلا لمن ظهر منها الزنا. وهو مشروع في كثير من الأديان والقوانين السماوية والبشرية، وهو في الإسلام لا يكون إلا بيد الرجل وليس للمرأة فيه شيء؛ لحرصه على عصمة الكاح واستبقاء ما دفعه في سبيل التزوج بها، وهو أكثر منها تحملاً للضيم، وأشد أعصاباً منها عند الغضب. ولو كان بيدها شيء من ذلك لعمدت إليه عند كل محاصمة ولأتفه الأسباب. وقد حذرنا النبي ﷺ أن تطلب الطلاق في غير حاجة بقوله: (أيا امرأة سألت زوجها الطلاق من غير ما بأس فحرامٌ عليها راحة الجنة).

¹ - سورة النساء: 130

وقد أفرط الأوروبيون في جعله من حقوق المرأة والرجل، وفتحوا على المحاكم القانونية أبواباً من الشر لا يغلقتها إلا الأخذ بالقوانين الإسلامية، التي فصلت أحكام الطلاق وجعلته من خير ما تحفظ به الحقوق وتصلح به الأحوال الشخصية.

وأعجب ما يروى في ذلك أن امرأة طلقت زوجها بحجة استبقائه لحيته بعد الزواج؛ لأنه رآها من مكمالات الرجولة واستقدرتها امرأته، وقد حاكم لها بذلك، وأخرى بحجة أن زوجها لا يخصص بدلة للسهرة غير بدلاته العادية.

فشريعتنا التي تبيح الطلاق - مع كراهته - قد حددت له حدوداً (269) وجعلت له أحكاماً كثيرة؛ فهو لا يكون إلا بالألفاظ مخصوصة: الطلاق، والسراح والمفارقة، والخلع، والمفاداة. وكل لفظ احتمال الطلاق ومعنى آخر فهو كناية، ولا يقع إلا بنية الرجل و كما قصد من المعاني المختلفة: كأنت خارجة، واذهبي حيث تريد، وألحقني بأهلك، وأمرك في يدك، وحبلك على غاربك، ونحو ذلك.

ولا يقع الطلاق من صبي ولا مجنون، ولا مكره عليه بعقوبة قتل أو ضرب أو حبس أو غيره، مع العجز عن الدفع أو التخلص بأية وسيلة. ويجرم في الحيض وفي طهر جامعها فيه، وهو نافذ عندنا مع إثم المطلق.

ويملك الحر على زوجته ثلاث تطليقات، وللعبد طلقتان. وتقع عندنا الثلاث مفارقة أو مجتمعة على السواء. وكثير من العلماء لا يوقع الثلاث إلا مفارقة، وفي المسألة خلاف بين الفقهاء والحدثين. ولا تحل المطلقة ثلاثاً إلا بعد أن تنقضي عدتها وينكحها زوج آخر ويدخل بها ويطلقها وتنقضي منه عدتها، وحينئذ فلأول أن ينكحها بعقد جديد وصادق جديد.

قال الله تعالى: "فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ"⁽¹⁾.

أما المطلقة بواحدة أو اثنتين فتجوز مراجعتها في العدة بدون شيء، وبعد العدة لا بد من عقد جديد.

وفي الإشهاد على الطلاق والمراجعة خلاف معروف، وللرجعية (270) النفقة والسكنى، وليس للبائن شيء إلا السكينة عند الشافعية ما لم تكن حاملاً. ويصح تعليق الطلاق بجائز الوقوع؛ كدخول الدار ومجيء الشهر.

ومن حلف بالطلاق فلا شيء عليه ولا يقع اليمين إلا بالله، أما الذي يقول: إن فعلت هذا، أو تركت هذا، فعلياً الطلاق. فيصح قوله ويكون طلاقه معلماً بفعله وتركه. ومسائل الطلاق أكثر من أن تجمع في مكان واحد من هذا الكتاب.

ولا يهمني معك يا سيدتي المسلمة إلا وصيتي لك بالصبر والاحتمال، وألا تكوني المرأة الذواقة أو الشريرة التي لا يصبر عليها الرجال ولا يطيقون معاشرتها، ولك الويل، إن طلقت من أبي العيال وهم صغار وأنت فقيرة. ولا يحكم لك بالحضانة إلا مادمت أئماً وقادرة على التربية الحسنة والكفالة التامة، فاصبري وصابري وربطي واتقي الله لعلك تفلحين.

والله در امرأة طلقها زوجها فدعته وقالت له: يا الله عليك ماذا كان مني؟ ولأي شيء جنيت عليّ، وأبحت للناس أن يتهموني معك بسوء العشرة؟ فبكى الرجل وخرج يقول: (سبق السيف العدل). ولا قوة إلا بالله. وأنا والله أعرف الاثنين وحاضر على ما كان بينهما.

فظلت وهي باكية تنادي بصوت منه تر تجف القلوب

¹ - سورة البقرة: 230

لماذا يا نجيب صرمتَ حبلي
وما لك قد جفوت جفاء قال
أبْنُ ذَنْبِي إِلَيَّ فَدَتِكَ نَفْسِي
أما عاهدتني بالله أن لا
لئن فارقتني وصدت عني (271)
فأطرق رأسه خجلاً وأغضى
نجيبة أقصري عني فإني
وما والله هجرك باختياري
فليس يزول حبك من فؤادي
ولا أسلو هواك و كيف أسلو
ويا قاتل الله الذي يمسك امرأته ضراراً ليعتدي عليها وما له بها حاجة، أو
يهجرها لغير شيء ويسافر إلى بلاد بعيدة يتزوج فيها ويقيم بها؛ وقد نسي من وراءه
وضيع أهله (و كفى بالمرء إثمًا أن يُضيع من يعول).

وموجز القول يا سيدتي، إنك حمل ثقيل على ظهر الرجل، والحق الذي لك
عظيم، وأنت مسئولة بين يدي الله عما عليك -وليس بقليل ما عليك- والحياة كلها
مركة هجوم ودفاع، والناس فيها غالب ومغلوب، فكوني أمة الله المظلومة وأجرك
على الله ولا تكوني الظالمة.

"وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ" (1).

¹ - سورة الشعراء: 227

العدة والإحداد

إذا طلقت المرأة طلاقاً بائناً أو رجعيّاً، أو فسخ النكاح بعد الدخول بها، وجبت عليها العدة لبراءة رحمها، وامتنالاً لأمر الله الذي شرع العدة، ولا يعلم المراد منها بتفصيل أـ كماها إلا هو تعالى.

قال العلماء: وتعد المطلقة الموطوءة في ذلك العقد، وإن كان زوجها صبيّاً أو غائباً منذ عهد بعيد. والزانية لا تعد عند الشافعية مطلقاً. ومن تزوج بامرأة وطلقها قبل المسيس فلا عدة له عليها لقوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا زَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا" (1).

والموطوءة بشبهة أو غلطاً تعد، ولا يباشرها زوجها الحقيقي إلا بعد نهاية العدة، وهي في حق من تحيض ثلاثة أطهار أو ثلاث حيضات للحرّة، وتعد الأمة بقرآين لقوله تعالى: "وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ" (2).

وفي الشبهة تقع براءة الرحم بحيضة واحدة، وإذا انقطع حيضها قبل الطلاق أو بعده - وهي في أول العمر - فإنها تمتظر حتى تكون آيسة ثم تعد بثلاثة أشهر.

وقال كثير من أهل العلم: تعد بسنة واحدة فقط. وعليه الأمر هذه الأيام في المحاكم المصرية، واختاروه تخفيفاً على المرأة من طول التربص، ورحمة بالمطلق أن ينفق عليها السنين (273) الطويلة وقد انقطعت بينهما العلاقات الزوجية.

¹ - سورة الأحزاب: 49

² - سورة البقرة: 228

أما الصغيرة التي لم تكن قد حاضت، والتي يئست من الحيض لتقدمها في السن، فعدتها ثلاثة أشهر من حين الطلاق لقوله تعالى: "وَاللَّائِي يَئْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِيضْنَ"⁽¹⁾.

والحامل تعتد بوضع الحمل -مطلقة أو متوفى عنها- لقوله تعالى: "وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ"⁽²⁾.

ومن مات عنها زوجها وهي غير حامل، ولو قبل الدخول بها، تعتد بأربعة أشهر وعشرة أيام لقوله تعالى: "وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ"⁽³⁾.

ومن كانت له امرأة فطلقها وأراد أن ينكح أختها، أو كانت له أربع نسوة فطلق إحداهن وأراد غيرها، فإنها لا تحل له حتى تنقضي عدة المطلقة الرجعية منه. وللمعتدة عند الشافعية الس كنى - كما تقدم - مطلقة أو مفارقة بالفسخ، رجعيًا كان الطلاق أو بائنًا، ولو طلقها ناشزة فلا س كنى لها، وللرجعية والحامل النفقة مطلقاً. ويجب على المعتدة ملازمة الس كنى، إلا إذا خافت على نفسها أو مالها من هدم أو حرق أو لصوص أو فسقة هناك، أو تأذت من الجيران أو من أقارب زوجها، أو احتاجت إلى شراء شيء أو بيعه (274) ولا نائب لها ولا خادم، ولا بأس بخروجها ليلاً لزيارة الأهل والجيران وللحديث معهم إذا أمنت الفتنة، ولا يجوز المبيت عندهم ولا أن تخرج في تجارة أو زراعة مادام عندها ما يكفيها.

ولا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث، ولو كان من أقرب الناس إليها، إلا الزوج فإنها تترك بعده الزينة والتجمل حتى تنقضي المدة المضروبة لها في كتاب الله.

1 - سورة الطلاق: 4

2 - سورة الطلاق: 4

3 - سورة البقرة: 234

فعن أم عطية رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: (لا تُحْدُ المرأة على ميتٍ فوق ثلاث إلا على زوجٍ أربعة أشهرٍ وعشرًا ولا تلبس ثوبًا مصبوغًا غلا ثوب عَصْبٍ ولا تكتحلُ ولا تمس طيبًا إلا إذا طهرت نُبذةً من قُسطٍ أو أظفارٍ).

وعن أم سلمة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: (المتوفى عنها زوجها لا تلبس المُعصفر من الثياب ولا الممشقة ولا تكتحل ولا تحتضب).

وعن أم حَكِيم بنت أسيد، عن أمها، أن زوجها توفي و كانت تشته كي عينها فته كتحل بالجلء -وهو الإثمد- فأرسلت مولاة لها إلى أم سلمة رضي الله عنها. فسألتها عن كحل الجلاء فقالت: (لا تكتحل به إلا من أمر لا بد منه يشتد عليها، فته كتحلين بالليل و تمسحينه بالنهار).

واستدلت بأن النبي ﷺ قد دخل عليها حين توفي زوجها أبو سلمة رضي الله عنه وقد جعلت على عينها صبرًا فقال: (ما هذا يا أم سلمة؟ فقالت: هو صبرٌ يا رسول الله، ليس فيه طيب فقال: إنه يشبُّ الوجه فلا تجعليه إلا بالليل وتنزعيه بالنهار. ولا تمتشطي بالطيب ولا بالحناء فإنه خضاب. قالت: قلت: بأي شيء أمتشط يا رسول الله؟ قال: بالسدر تُغلفين به (275) رأسك).

والإحداد هو ترك الزينة، وأن تم كثر المرأة زمنًا طويلًا أو قصيرًا متشعبة حزنًا على الميت ووفاء بحقه، وقد شرعه الله للنساء بعد وفاة الأزواج احتفاظًا بالجميل، وطلبًا لبراءة الرحم، وجبرًا لخواطر أبنائها وأهل زوجها. وحرام على المرأة ما تفعله من أعمال الجاهلية؛ من تخصيص الملابس، واتخاذ م كان معين من البيت تقعد فيه؛ كأنها عفرت أو تمثال مجسم من الآلام والأحزان.

وأنت يا سيدتي أكرم على الله من ذلك، ولا حرج أن تسير المحدة حافية أو منتعلة، ولها أن تأكل وتشرب ما شاءت من الطعام والشراب، ولا يحرم عليها

الاجتسال والتنظيف كيفما كان في بدنها وثوبها، ولا كنها تتجنب الدهن والطيب والصابون المعطر.

وقد ذكرت في كتابي (إصلاح المجتمع) من العادات السيئة الموجودة عندنا في النساء الجاهلات بعد وفاة الأزواج والأقارب شيئاً كثيراً. ولقوة الصلة بين الزوجين فإن كلا منهما يرث الآخر إذا مات، ولها عليه من أصل التركة الدين المستقر لها في ذمته من المهر وغيره، ويقدم ذلك على الوصية وعلى الميراث بالفرض والتعصيب. ويستحب أن تكون هي الوصية على الأطفال الصغار، وحفظ المال، ووفاء الحقوق واستيفائها؛ إذا كانت أمينة عاقلة رشيدة. وسأبين النصيب المفروض لك من تركة الزوج، الذي مات وأنت في عصمته أو معتدة منه فيما سيأتي، وإليك التفصيل وعلى الله قصد السبيل.

نورث اطرأة وميراثها

قبل أن نذكر ما جاء به الإسلام فيما يخص كون للمرأة من تركه الميراث، وكيف يوزع ما خلفته من الأعيان والمنافع على الورثة الشرعيين لها، نذكر طرفاً من أحكام الميراث في مختلف الأمم والأديان.

فعند قدماء الرومان يعين للميت خلف من أولاده وأقاربه أو غيرهم، ليقوم مقامه إذا مات في حفظ ماله والقيام بشأن أسرته، ويكون له وتحت تصرفه المال كله، وعليه أن يسد مسد الهالك في الواجبات القومية حرباً وسلماً وغنماً وغرمًا، ولا بد أن ترتضيه القبيلة، وله الحق فيما ذكر من حين الوصية. ولما شق ذلك عليهم جعلوه بعد مدة طويلة للوصي بعد وفاة الموصي.

وقبيل ظهور الإسلام كانوا يورثون بالقرابة مثل الأمم الشرقية. ويرث الميت فروعه ثم أصوله ثم إخوته الأشقاء ونسلهم، ثم أخواته الأشقاء ونسلهن، ثم إخوته من الأب ونسلهم، ثم أخواته من الأب ونسلهن، ثم إخوانه من الأم ونسلهم، ثم أخواته من الأم ونسلهن.

وإذا ترك الميت أولاداً ذكوراً وإناثاً ورثوه بالتساوي، ويدخل معهم أولاد أخيهام المتوفي في حياة المورث؛ فيأخذون ما كان يأخذه أبوهم لو كان حياً، ويحلون في هذا محله. وغذا لم يكن للميت ولد ورثه أصوله وإخوته الأشقاء جميعاً. والنساء في ذلك مثل الرجال. وغير الأشقاء لا يشار كون الأصول في الميراث، والإخوة والأخوات (277) والأجداد والجدات يشتركون كذلك، ويحل محل الإخوة والأخوات أبنائهم إذا كانوا ميتين، والأقرب يجب الأبعد. ومن ترك أولاد أولاده وأولاد بناته، ورثوه كلهم، ونزل كل منهم منزلة أبيه وأمه؛ الإناث والذكور في جميع ما تقدم على

السواء. وإذا لم يكن للميت وارث ورثته بيت المال. ولا شيء للزوجة من زوجها. وشرط الوراثة أن يكون الحي والميت نصرانيين كاثوليكيين.

واليونان في ذلك كالرومان إلا في مسائل قليلة؛ كقبول المرافعة، ثم القضاء في صحة الوصية وبطلانها، ولا كل إنسان الطعن في الحكم بصحة الوصية إذا ظهر أن فيها ما يضر بمصلحة الوطن أو الأسرة. والوصي يحل محل الميت في ماله وشؤون أسرته، ويزوج النساء أو يمنعهن كما يشاء وكيفما يريد.

أما الكلدانيون والفينيقيون والسوريون والطورانيون ومن لف لفهم، فكانوا ينظرون بعد الميت إلى أسرته غير متلفتين إلى حكمومة ولا بيت مال، ولا سائلين عما يتعلق بالفرد من مصالح الأمة والوطن. فكانوا يجعلون بكر الأولاد محل أبيه في كل شيء، فإن لم يكن بكرًا فالأرشد من الأولاد، ثم الإخوة ثم الأعمام، وهكذا إلى أن يدخل الأصهار وسائر العشيرة، وهم يجرمون النساء والأطفال من الميراث ويعطونه كله لعميد الأسرة المسؤول عمالها وما عليها.

والمصريون كانوا يجعلون أرشد الأولاد محل أبيه؛ في زراعة الأرض والأموال المنقولة فقط؛ لأن الأرض لا تكون ملكًا إلا للفرعنة، وهو رئيس الأسرة رئاسة شرف ووصاية ولا يمتاز عليهم بشيء في الميراث، (278) بل الذكور والإناث على السواء، وربما تنازلت إحدى الأخوات عن حقها لأخيها الأكبر أو الأرشد. وهم لا يزوجون إلا بمهر لا يقل عن حصتها في التركة التي وهبتها لأخيها الأكبر بمحض اختيارها، ويدخل عندهم في الميراث الأم والزوجة والإخوة والأعمام والأخوال، الذكور والإناث على السواء.

وفي التوراة: أي رجل مات وليس له ابن ينقل ملكه إلى ابنته ثم إخوته ثم إخوة أبيه، فإن لم يكن لأبيه إخوة فماله لنسيبه الأقرب إليه من عشيرته. والمقرر عند اليهود أن أول من يرث الميت ولده الذكور، فإن تعدد الذكور من الأولاد كان للذكور نصيب اثنين من إخوته، ولا فرق في الولد بين أن يكون من ذكاح صحيح أو غير

صحيح. أما البنات؛ فمن لم تبلغ الثانية عشرة فلها النفقة والتربية حتى تبلغ هذه السن، وإذا لم يكن للميت ولد ذكر فميراثه لابن ابنه، وغذا لم يكن له ابن ابن فميراثه لبنته، وغذا لم يكن له بنت فميراثه لأولاد بنته، وإذا لم يكن له حفدة فميراثه لأولاد الحفدة الذكور ثم الإناث وه كذا. وإذا لم يكن للميت أولاد ولا حفدة فميراثه لأصوله، وأحقهم الأب وله كل التركة، فإذا لم يكن له أب فجدته ثم أصوله من أبيه، وإذا كانت أصوله من أبيه معدومين انتقل الميراث إلى درجات الأقارب الفرعية؛ ويقدم أقارب الدرجة الأولى على الثانية، والثانية على الثالثة، وه كذا إلى الدرجة الخامسة، ثم تتساوى الدرجات ويرث الجميع بدون تمييز في الأنصبة.

فإذا لم يكن للميت وارث من أصول أو فروع أو حواش، كانت أمواله مباحة يتملكها أسبق الناس (279) إلى حيازتها، إلا أنها تكون وديعة في يده ثلاث سنين، فإذا لم يظهر للميت وارث فيها كانت ملكاً له. وحقوق الميراث تنتقل للولد الذكور عقب وفاة أبيه ولو كان حاملاً في بطن أمه، أما غيره فلا يستحق الميراث في هذه الحالة.

والوثنى الذي يتهود يرث أقاربه الوثنيين ولا يرثونه، واليهودي المرتد لا يرث اليهود، والولد الذي يضرب أباه أو أمه ضرباً مدمياً لا يرث في أبويه ولا في أقاربه.

والعرب قبل الإسلام كانوا لا يورثون النساء جميعهن؛ الأمهات والأخوات والبنات والزوجات، وإنما يورثون من الميت أخاه الكبير أو ابن عمه، أو ولده البالغ القادر على حماية الذمار وحراسة الدار، والصغير والضعيف الذي لا يحمل السلاح لا ميراث له ولا شيء عليه من نفقات الحرب وتحمل الديات، والصالح منهم كان يتركف أيتام الميت ويحسن إليهم بقدر ما يستطيع. ولا يزال كثير من الأعراب وسكان البادية متمسكين بهذه العادة، ومخالفين لأحكام الشريعة في توريث النساء، وربما جعلوا التركة وقفاً على الأولاد الذكور دون الإناث، وربما أوصى الميت في آخر حياته

بجميع ممتلكاته لمن شاء من أقاربه الرجال تخلصاً وفراراً من قضاء الله عليه بإيصال الحقوق إلى مستحقيها.

وعند الإفرنسيين في قانونهم الحديث أن الذي يرث الميت هم أولاده الشرعيون من نكاح صحيح، ثم أولاده من النكاح الفاسد والتسري، ثم الزوج والزوجة، ثم بيت المال. ولا يرث أحد من (280) المذكورين إلا إذا فقد الذي قبله. والأولاد الشرعيون يرثون عقب وفاة المورث ولا يتدخل القضاء في ذلك. وأهل الدرجات الثلاث بعدهم لا يرثون إلا بعد القضاء لهم بالميراث، والفروع يرثون من الآباء والأمهات والأجداد والجدات على المساواة بين الذكر والأنثى، والأصول من جهة الأم، والأقرب منهم قبل الأبعد، والأبوان تقسم التركة بينهما وبين الإخوة والأخوات أو نسلهم إلى قسمين؛ أحدهما للأب والأم على السواء، والآخر للإخوة والأخوات. والموجود من الأبوين يأخذ ربع التركة والباقي لإخوة الميت، ويمنع الميراث عند اختلاف الدارين، وقتل المورث أو الشروع في قتله، ورميه بتهمة باطلة من شأنها أن تقضي عليه لو صحت، وعدم التبليغ عن قاتله عند علمه به.

والشيوعيون وبعض الاشتراكيين لا يرثون بقرابة ولا نكاح، ولا يبيحون لأحد أن يحوز تركة أبيه وأمه لأسباب عندهم مخالفة للشرائع والعقول السليمة، اللهم إلا أن تكون تركة الإنسان لأولاده مدة معينة محدودة كالامتيازات في التأليف والاختراع والاكتشاف، ثم تعود بعد ذلك إلى الدولة، أو تكون مشتركة للأمة، أو مباحة لمن يسبق إليها ويتغلب عليها. وكذلك زين ل كل أمة عملها، والحمد لله على نعمة الإسلام.

ومسائل الميراث فيما جاء به محمد بن عبد الله ﷺ أكثر من أن يحاط بها في فصل واحد أو فصول كثيرة من أي كتاب، ولا كني ساذكرك يا سيدتي النصيب الذي تحوزه المرأة من مال زوجها أو (281) أحد أقاربها الشرعيين بعد وفاته، ومن هم الذين يرثونها بالنسب والنكاح والولاء إذا ماتت، فأقول:

الوارثات من النساء سبع: الأم، والجددة، وبنت الصلب، وبنت الابن، والأخت، والزوجة، والسيدة المعتقة. فترث الأم ثلث ما يخلفه ابنها وبنتها، بشرط أن لا يكون للميت فرع وارث ولا عدد من الإخوة والأخوات، فإن اختل شرط كان لها السدس لا غير. قال الله تعالى: "وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَّمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ" (1).

والذي يموت ويترك زوجته وأبويه، أو تترك هي زوجها وأبويها، فليس للأم إلا السدس أو الربع، وهو ثلث الباقي من التركة بعد فرض الزوج أو الزوجة. وللجددة من جهة الأم أو من جهة الأب السدس، وهو للجدتين أو الجدات إذا اجتمعن لا يحجبهن منه إلا الأم. ولبنت الصلب نصف ما خلف أبوها إن لم يكن لها معصب من إخوانها الذكور ولا مماثلة من أخواتها النساء. وإذا اجتمعت بنتان أو أكثر فلهن الثلثان. ومن خلف أولاداً ذكوراً وإناثاً قسمت التركة بينهم؛ للذكور مثل حظ الأنثيين بعد أن يأخذ أحد الزوجين نصيبه من التركة. ولبنت الابن نصف ما خلف جدها بشرط أن لا يكون لها معصب ولا مماثل، وأن لا يكون جدها ولد من صلبه، وهي مع إختها وأخواتها مثل بنت الصلب، ولا شيء لها من الجد إن كان لها أب أو (282) عم ذكور، ولها مع العمّة الواحدة السدس، ولا شيء لها مع العمتين فصاعداً، وللأخت الشقيقة النصف أيضاً، بشرط أن لا يكون لها معصب ولا مماثل، وليس للميت فرع وارث، ولا شيء لها مع الأب مطلقاً. ولها الثلثان مع من يماثلها من الأخوات. وهي مع الإخوة الذكور عصبه؛ للذكور مثل حظ الأنثيين، وهي مع بنات الميت عصبه، ولا شيء لها مع أولاده الذكور. وكذلك الأخت للأب، إلا أنه يحجبها الأخ الشقيق. ولها مع الأخت الشقيقة السدس، ولا شيء مع الأختين الشقيقتين فصاعداً.

أما الأخت من جهة الأم فلها السدس بشرط أن لا يكون للميت أصل ذكور ولا فرع وارث، ولا شيء لها مع من ذكور. والإخوة والأخوات من جهة الأم لهم الثلث

¹ - سورة النساء: 11

بالشرط المتقدم، وهم فيه سواء، الذ ذكر كالأُنثى، وللزوجة والزوجات الربع إن لم يكن للميت فرع وارث، ولهن مع الفرع الثمن؛ يتقاسمنه على السواء لا فرق بين أم الأولاد وغيرها.

ومن أعتقت عبداً أو جارية أو كتسب العتيق مالاً ثم مات ولا وارث له فجميع ما خلفه يكون لسيدته المعتقة. ولا شيء للعمات وبنات الإخوة وبنات الأعمام لا فرضاً ولا تعصيباً لقول رسول الله ﷺ: (أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَقْرَبِ رَجُلٍ ذَكَرَ).

ويرث المرأة إذا ماتت أبناؤها الذكور والإناث على ما في الآية: "يُوصِيهِ كَمَا اللَّهُ فِي أَوْلَادِهِ كَمَا لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثُ مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ"⁽¹⁾.

ثم لكل واحد من أبويها (283) السدس. وحيث لم يكن لها فرع وارث فلزوجها النصف، وله الربع مع الأولاد، ولأمها السدس، ولأبيها الثلث؛ وهو بقية التركة.

والإخوة والأخوات كما تقدم، لا فرق بين أن يكون الميت رجلاً أو امرأة. وينزل الجدة منزلة الأب عند فقده، ولو كونه مع الإخوة والأخوات يأخذ بعد ذوي الفروض سدس جميع المال أو ثلث الباقي أو يقاسم أولاد ولده؛ ولذَكَرَ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ، وحيث لم يكن وارث بالفرض فللجد المقاسمة مع الإخوة والأخوات، وإن شاء فله سدس جميع المال. والتي تكون عتيقة ولا وارث لها يكون ما خلفته كله لسيدتها المعتق. وإذا فقد الوارثون بالفرض والتعصيب كانت التركة لبیت المال، فإن لم يكن بيت مال فهي لأرحام الميت؛ الجدة من جهة الأم، وكل جد وجدة ساقطين، وأولاد البنات، وبنات الإخوة، وبنات الأخوات، وبنو الإخوة من جهة الأم، والعم من جهة الأم، والعمات، وبنات العم، والأخوال والخالات وأبناؤهم.

¹ - سورة النساء: 11

وإذا عرفت يا سيدتي جميع ما تقدم كنت قانعة بما كتب الله لك، وغير آسفة على ما ليس لك، وتستريحين مع العلم من تعب المحاكمة والمخاصمة، فإما تكونين قد فهمت ما لخصته لك فهماً لا تحتاجين معه إلى أحد، وإما تسألين عن المشكل وتطبقين ما يقوله لك المفتي على ما تجدين في كتابك -أستاذ المرأة- فتقر عينك وينشرح صدرك بالحق إن شاء الله.

"فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ"⁽¹⁾.

¹ - سورة الأنعام: 125

الأوهام المخيفة

يصاب النساء غالباً حيث يقل العلم ويكثر الجهل ويتحكم الشيطان وتضعف الثقة بالله، يصبن بالأوهام والتخيلات ويتصورن ما لا يكون أنه قد كان؛ فأضغاث أحلام في اليقظة والنام، تراها العقول المريضة وتلميها على النفوس الضعيفة الأدمغة الفاسدة والبطون المصابة بالتخمة الضارة والجوع المهلك؛ فهذه تشاهد الجن من كل باب ونافذة، وتسمع أصوات العفاريت من الدهاليز والسلالم والسقوف والمطاهير ومن كل مكان.. وفي النوم يتمثل لها عدواً من الجمال الهائجة والشعابين المتمردة، وأحياناً يكون عاشقاً وسارقاً وشيطاناً مسلحاً يحاول قتل زوجها، أو يتهددها بذبح ولدها وهدم البيت على رأسها، وربما حصلت هذه المناميات للمرأة الحائض والنفساء، وفي الشهر الرابع من أشهر الحمل، وللتى تتعاطى من المخدرات والمكيفات ما يبيت به الكابوس جائئاً على صدرها وذاهباً بها كل مذهب، وقد تكون على حالة من القذارة والنجاسة لا تصعد معها نفس النائم إلا إلى أفق الأوهام والأضاليل، وإذا استيقظت من النوم قامت تصيح وتولول خائفة منزعجة ومسرعة إلى الشيخ المعبر الذي تقص عليه رؤياها، وتطلب منه تفسير أحلامها بالمستحيل والجائز، لأنه يعرف كل شيء من الكتاب، ولأنه صديق الجن (285) والأشباح الروحانية، ومنهم يستمد تعبیر الرؤيا وما أشار إليه المعري بقوله:

أزرى بكم يا ذوي الأحلام أربعة ينهين أحلامكم نهب الجهالات
ود الصديق وعلم الكيمياء مع علم النجوم وتفسير المنامات
ومرض الزار وعملية الرزق وتعاطي السحر؛ بكتابة الطلاسم ودفن العظام
المكسرة من الذبائح للجن وخطوط الدم والرماد على الجدران والطرقات، كل ذلك
لا يؤثر ولا يضر بإذن الله إلا أولئك الرجال والنساء الذين لا إيمان لهم، ولا صلة لهم

با لخير، ولا يعرفون من القرآن والأذكار ما يصرف عنهم الشياطين، و يحول بينهم وبين عبث الدجالين والمشعوذين.

والمرأة الجاهلة يخيفها كل شيء، و تحسب أن عجلة هذا الوجود و محوره الذي يدور عليه بأيدي السحرة والكهان والمنجمين و مجاذيب الصالحين؛ فهم الذي يخلقون ويرزقون ويهبون الأولاد ويقتلون القرين ويبطلون السحر ويردون عين العائن عليه، والواقع الصحيح أن كل شيء بيد الله وأنه المتصرف في خلقه بما يشاء و كيفما يشاء "وَأَتَّخِذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَّا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا"⁽¹⁾.

والتي تطلب من المخلوق ما لا يقدر عليه إلا الله، تقدم للأولياء الصالحين من أهل القبور الهدايا، وتبعث إليهم بكسوة الضريح والبيرق وسراج القبة؛ من الشموع والزيوت وغير ذلك، مما تقدم (286) للسندة والحجبة والمجاورين. وبهم تستغيث وتحلف، ولهم تنذر وتذبح، وتعتقد أنهم إذا غضبوا عليها بعثوا بخدامهم من الجن إليها يخنقونها نائمة، ويضرونها في نفسها وأهلها ومالها، ونعوذ بالله ونستغفره لذنوبنا وسيئات أعمالنا.

و حين تصاب من هؤلاء إحداهن بأي شيء لا تتداوى ولا تتطيب إلا بالحرور والتمائم، والمر والشذاب والحلثيت والأبخرة الخبيثة والروائح المنتنة، ولا تثق إلا بقول سيدها فلان الذي يعرف السيفي والثلاثي وشمس المعارف وقرعة الأنبياء ومؤلفات أبي معشر الفلاني و كل طبيب غيره لا يعد شيئاً ولا بعض شيء، وتقدم في الطب وطبيبة البيت ما فيه كفاية.

والمرأة كثيراً ما تصاب بالتشاؤم والتطير؛ فيخيفها شهر صفر، ويوم الأربعاء، وصوت الغراب، واختلاف الرياح ورؤية الأعرج والأعور وأصحاب العاهات، وتظن شراً بزوجة ولدها، وزوج ابنتها، والمصاغ الذي اتخذته، والبيت الذي سكنته..

¹ - سورة الفرقان: 3

وفي الحديث الشريف: (لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صَفَر).¹

وقد أبطل الإسلام التشاؤم وعده من الشرك، وأخبر بالشؤم المتوهم في المرأة والدار والدابة. إنه لا شيء إلا سوء أخلاق المرأة وعقم رحمها، وضيق مرافق البيت، وصعوبة الدابة التي لا تركب وبطء سيرها إذا اتخذت حمولة أور كويًا.

ويؤسفنا أن هذه الأوهام والتخيلات والعقائد الباطلة والأعمال الفاسدة لا توجد إلا في نساء المسلمين، وهن الأحق من غيرهن (287) بالبعد عن الباطل، ومساعدة الشيطان على الإنسان بالغواية والضلال، وجهل المرأة بالدين، وعدم اختلاطها بالعلماء المصلحين هو السبب الوحيد في ضعف عقلها ودينها، والكمال المطلق لله وحده لا شريك له.

وأنت يا سيدتي أعز وأكرم على الله من ال كتابيات والمشركات، اللواتي إذا لعب الشيطان بعقولهن وتسلط عليهن بالأوهام، فلولايته عليهن واستجابتهن له إذا دعاهن إلى قوله لربه: "لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَأَمْرُنَّهُمْ فَلَيْيَسَّ كُنَّ أَدَانَ الْأَنْعَامِ وَلَأَمْرُنَّهُمْ فَلْيُغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا" (1).

فلا تخافي إلا من الله، ولا تطمعي إلا فيما عنده. والعظم والودعة والخزرة لا ترد العين ولا تدفع كيد الشيطان.

كلا ولست معلقًا لتميمة
لرجاء نفع أو لدفع بليّة
أو حلقة أو ودعة أو ناب
فالله ينفعني ويدفع ما بي
وهو سبحانه وتعالى الضار النافع المعطي المانع القابض الباسط، الذي خلق كل شيء فقدره تقديرًا.

¹ - سورة النساء: 118-120

وفي الحديث الشريف عنه ﷺ: (واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك رُفعت الأقلامُ وجفت الصحف).

وأما شيء أراك فافزعي منه إلى الله، واعتصمي بحبله، (288) وتو كلي عليه، فإنه من تو كل على الله كفاه، وقولي - حفظك الله:

"رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ"⁽¹⁾.

"فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ"⁽²⁾.

¹ - سورة المؤمنون: 97-98
² - سورة النحل: 98-100

أحكام النساء في الكتاب والسنة

إذا قرأت يا سيدتي المسلمة كتاب الله عز وجل، واطلعت على كثير من الأحاديث النبوية في الصحيحين وغيرهما، وجدت من الأحكام المتعلقة بالمرأة في دينها ودنياها ما لا يحصى كثرة، ولا يؤتى عليه في زمن قصير. وقد حاولت جمع ذلك كله في فصل واحد، يقف الخضم عنده حيران، ويعلم غير المسلم -إذا اطلع عليه- مزيد العناية بالمرأة في القرآن والحديث، وكبر علي أن أفتش الكتب عن الأدلة، ورأيت في ذلك من الصعوبة ما لا يستطيع مثلي تحمله، فاخترت لهذه الغاية أن أتصرف في إثبات (فهرسة كتاب الأسوة فيما جاء عن الله ورسوله في النسوة) مع الحذف والزيادة.

القرآن العظيم:

إس كان الأبوين آدم وحواء في الجنة وتفاصيل القصة، ذبح الأبناء واستحياء النساء من آل فرعون في بني إسرائيل، الإحسان إلى الوالدين، تفريق السحرة بين المرء وزوجه، الأنثى (289) والقصاص، مباشرة النساء في ليالي الصوم، منع ذلك في الاعتكاف، أجر النفقة على الوالدين، نكاح المشركات وحرمة ذلك، مباشرة الحائض، والمنع من ذلك حتى تغتسل، من أين تؤتى المرأة، ح كم من حلف أن لا يأتي امرأته، عدة المطلقات، للرجال درجة على النساء، الطلاق والخلع وعدد المطلقات، تحليل المطلقة ثلاثاً، إذا رغب الزوجان أن يتراجعا بعد العدة، عضل الأولياء لمولياتهم عن النكاح، مضارة الزوجة بالإمسك عدواناً، إرضاع الأمهات أولادهن وأحكام الفصال، عدة المتوفى عنها زوجها وتعرضها للخطاب، الخطبة في العدة، ما يجوز منها وما لا يجوز، المطلقة قبل المسيس وما يجب لها، سمي المهر أو لم يسلم، نفقة المتوفى عنها قبل آيات المواريث، متعة المطلقات، شهادة النساء، حب الشهوات من النساء،

امرأة عمران وابنتها مريم، اصطفا مريم وأمرها بالعبادة وبشارتها بعيسى، دعوة النساء في المباهلة.

إن الله لا يضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى، المرأة جزء من الرجل خلقاً وح كماً، تعدد الزوجات، إباحة التسري بملك اليمين بلا حصر، نصيب النساء من تركه الوالدين، موارث النساء العامة، فرض كل من الزوجين في تركه الآخر، ما جاء في الزواني قبل الحدود، منع الرجال من التحكم في أموال النساء، نكاح المحارم وبيانهن، تحريم ذوات الأزواج، حد الأمة إذا زنت، وحكم نكاح المملوكة، الرجال قوامون على النساء ومدح الصالحات منهن، نشوز المرأة وخروجها عن طاعة الزوج، بعث الحكمين للإصلاح بين الزوجين، وجوب التطهر من لمس النساء.

(290)

الجهاد عن النساء وعدهن من المستضعفين، الهجرة لا تجب على المرأة الضعيفة، يتامى النساء وكيف كان يعاملهن أقاربهن، المرأة تتنازل عن حقها لزوجها، ومصالحتها له عند نشوزها، العدل بين الزوجات فيما يمكن من القسم والنفقة، ميراث الكلالة؛ وهو من لا أصل ولا فرع له موجود، نكاح المحصنات من أهل الكتاب، السارق والسارقة في الحد سواء، وصف الله لمريم بنت عمران أنها صديقة، ليس لله صاحبة ولا ولد، تحريم أهل الجاهلية لما في بطون الأنعام على النساء، شرك المرأة بالله تعالى إذا حملت أو وضعت، تعذيب المشركات والمنافقات، توبة الله على المؤمنين والمؤمنات، المؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض، وعد المؤمنات بالجنة ورضوان من الله أكبر.

قدرة الله على ولادة العجوز من الشيخ الكبير، تعجيل العقوبة في الدنيا لبعض الرجال والنساء، قول العزيز لامرأته: أكرمي مثواه، المرأة تراود الرجل عن نفسه، قصة يوسف وما وقع له من النساء، كيد النساء وكذبهن، بشارة الأزواج والزوجات بالاجتماع في الجنة، لا عيب في نكاح النساء للأنبياء، تزويج البنات وعرضهن على

الرجال، كراهة العرب لبنااتهم ووأدهن في الجاهلية، منة الله على الناس بأن جعل لهم من أنفسهم أزواجاً.

الحياة الطيبة لمن يعمل الصالحات من الذكور والإناث، أمر عيسى ببر أمه، سفر الرجل بامرأته وأهله، رد موسى إلى أمه وبشارتها بمستقبله السعيد، منة الله على زكريا بأن أصلح له زوجه، تهويل أمر الساعة بوضع الحوامل ونسيان المراضع لأولادهن، حفظ الفرج واجب إلا على الزوجات (291) ومملوكات اليمين، حد الزانية والزاني جلد مائة قبل الإحصان، الزاني لا يذبح إلا زانية أو مشركة والزانية لا يذبحها إلا زان أو مشرك وحرم ذلك على المؤمنين.

قذف المحصنات بالزنا وهدى القاذف، أحكام اللعان ومن اتهم زوجته بالزنا، تبرئة السيدة عائشة وما جاء في أمر الإفك، الحبيثات للخبيثين والطيبات للطيبين، إبداء زينة النساء وإخفاؤها، إكراه الفتيات على البغاء في الجاهلية، الاستئذان في الدخول على النساء، القواعد من النساء، الأكل من بيوت النساء، غض المؤمنين لأبصارهن وحفظهن لفروجهن، تبسط المرأة في بيتها وعند الزوج والأقارب، دخول الأطفال ومن لا يخاف منه على النساء، دعاء المؤمنين لأزواجهم وذرياتهم، دعاء البنين لأبائهم وأمهاتهم، أمر بلقيس اليمينية ومملكتها، ذكر جوابها على سليمان، ثباتها وتأييدها في المخاطبة والمكاتبة، إلهام المرأة وما صنعت أم موسى حين خافت على ولدها، تطف أسية امرأة فرعون بزوجه، تبني المرأة لولد غيرها، دهاء المرأة في تتبع الأخبار واقتصاص الآثار، بنات شعيب وأمر السقيا، إشارة المرأة على أبيها وقبول مشورتها، خطبة الرجل الصالح لتزويجه، جعل المهر عيناً ومنفعة، ما جعل الله بين الزوج والزوجة من المودة والرحمة، الإحسان إلى الأمهات ومصاحبتهن بالمعروف، أمر الحمل والولادة، أزواج النبي أمهات المؤمنين، تخيير المرأة في استبقائها وطلاقها.

فضل أزواج النبي على سائر النساء، ليست المتعلمة كجاهلة، الرجل والمرأة في العبادة عند الله بمنزلة واحدة، وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً

(292) أن يكون لهم الخيرة من أمرهم، أمر زيد بن حارثة وزينب بنت جحش، كيف تزوج النبي ﷺ بمطلقة زيد، لا عدة في الطلاق قبل المسيس، تصرف النبي ﷺ في النساء بالإرجاء والإيواء، حجاب النساء وسبب نزوله، إيذاء المؤمنات بالكذب عليهن، تستر النساء بالجلابيب، تمييز ما بين الحرة والأمة، جمع الظالمين وأزواجهم في المحشر، حلف أيوب ليضربن امرأته، علم الله بما في بطون الإناث ووضع الأجنة، منة الله على خلقه بالأولاد ذكوراً وإناً، عجز المرأة عن المخاصمة وإقامة الحجّة، مدة الحمل والرضاع وحث الولد على م كفاءة أمه، إساءة الإنسان إلى والديه.

استغفار النبي ﷺ للمؤمنين والمؤمنات، لا يسخر قوم من قوم ولا نساء من نساء، أكرم الناس عند الله أتقاهم؛ رجلاً كان أو امرأة، سعي النور يوم القيامة بين أيدي المؤمنين والمؤمنات، أمر المتصدقين والمتصدقات، امرأة تجادل النبي ﷺ في زوجها، أحكام الظهار، امتحان المؤمنات المهاجرات وزكاهن، بيعة النساء وعلى أي شيء كانت، إن من أزواجكم وأولادكم عدواً لكم فاحذورهم، إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن، وجوب السكني للزوجة والمطلقة، الإشهاد على الطلاق، حسن المعاملة بين الزوجين، عدة اليائسة والصغيرة وأولات الأحمال، للحامل والمرضع النفقة والأجرة، الرجل يجرم على نفسه امرأته، إفشاء المرأة لسر زوجها، وجوب الأمر على الزوجة بإقامة الصلاة ووقايتها من النار، مثل عظيم يضربه الله بأربع نسوة كافرتين ومؤمنتين، دعاء المؤمنين والمؤمنات بعضهم لبعض.

(293)

ذكر الخلق والتكوين من نطفة إذا تمنى، سؤال الله يوم القيامة عن المؤمنة وبأي ذنب قتلت، إن الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا فلهم عذاب جهنم ولهم عذاب الحريق، المرأة النمامة وذكر عقابها، والاستعاذة بالله من شر السواحر النفاثات في العقد.

السنة النبوية:

إسلام النساء وإيمانهن وعتق الجارية المؤمنة، بيعة النساء و كيف كان رسول الله يبايعهن، وصيته للرجال والنساء، اقتصاد النساء في العبادة والأمر بنه كاحهن، امرأة المؤلي تنتظره أربعة أشهر، ما ي كون بين الزوج والزوجة من المخاصمة في البيت، ت كنية النساء بأبنائهن وأبناء أخواتهن، العقيقة عن الغلام والجارية، استعمال آنية النساء الكافرات، بر الأم وتقديرها في الإحسان، بر الأخوات وسائر الأقارب من النساء، الإحسان إلى البنات والعناية بشأنهن، وفضل تربية البنات والأخوات، شفاعة المرأة إلى الحاكم ومن في معناه، أمهات الأولاد وأحكامهن، الإتيار بالقيينات المغنيات، شراء الرجل من امرأته، ن كاح البكر خير من ن كاح الثيب، المخطوبة للذ كاح لا تخطب حتى ين كح الأول أو يترك، الخطبة في العدة حرام والتعريض بها جائز، لا يفرق بين الجارية وولدها الصغير ببيع ولا هبة، فدية الصوم عن الشيخ والشيخة العاجزين عنه، الحامل والمرضع تفطران إن خافتا على النفس أو الولد، معاشره النساء في ليالي الصوم، الطلاق وأحكامه بائناً ورجعياً وخلعاً، وفي الطهر والحيض ومسائل أخرى، ما جاء في المتوفى عنها زوجها، و كيف تعتد و كم عدتها؟ نذر المقالات اللواتي لا يعيش أولادهن.

(294)

المرأة تهاجر بدينها من بلاد إلى بلاد، جهاد المرأة في سبيل الله، ن كاح اليتيمات والقسط لهن في المهر وغيره، ميراث البنات وسائر النساء، حد الزانية البكر والثيب، المرأة تهب نوبتها لضرتها، ما يشوق الرجال للنساء من الطعام والشراب، طواف العريانة في الجاهلية، الزوجة الصالحة خير ما ي كتمز من الدنيا، كفارة من باشر أجنبية لا تحل له بما دون الزنا، سؤال النساء عن المشكل من الآيات والأحاديث، الزانية لا ين كحها إلا زان أو مشرك، قرعة المسافر بين نسائه ليأخذ بعضهم، ما جاء في براءة السيدة عائشة رضي الله عنها، حب رسول الله ﷺ لها على سائر نسائه،

خد يجة بنت خويلد وفضلها، صفية بنت حيي وما جاء في عتقها وتزوج النبي ﷺ بها،
 ذكاح زينب بنت جحش، عمر بن الخطاب يعرض حفصة على الرجال، جويرية بنت
 الحارث و كيف صارت من أمهات المؤمنين، أم سلمة بنت أبي أمية وهجرتها إلى
 الحبشة، و كيف صارت من أمهات المؤمنين، رملة بنت أبي سفيان وخطبتها إلى ملك
 الحبشة، ذكاح رسول الله ﷺ بميمونة بنت الحارث، سودة بنت زمعة وهجرتها إلى
 الحبشة، و كيف كانت من أمهات المؤمنين، فاطمة الزهراء عليها السلام وفضلها،
 كيف تزوجها علي بن أبي طالب، وماذا أصدقها؟ وأي شيء أعطاه النبي ﷺ،
 العجائز المؤمنات و كيف يدخلن الجنة، مداعبة النبي ﷺ للعجائز وصغار البنات، المرأة
 تعين زوجها على البر والصدقة، التحذير من وأد البنات، حد المرأة إذا زنت، الرجل
 يؤدب امرأته وأهل بيته، جعل المصاحف عند حفصة رضي الله عنها بعد مقتل أبيها.

(295)

كيف كانت المصاحف تنسخ للنساء وما في مصحف السيدة عائشة، المرأة
 تقتدي في الصلاة بعبيدها، ما جاء في إمامة المرأة وتوليها الملك، كيف رأى النبي ﷺ
 الزواني ليلة الإسراء، رؤية المخطوبة في النوم، المرأة تقص رؤياها على أبيها وغيره،
 سؤال المرأة وهي منتقبة، حرص المسلمة على شرفها وحياتها، سبي المرأة، عملها مع
 الرجال في الحرب، اشتغالها بالطب والتمريض، المرأة الكافرة لا تضرب بعد السبي،
 الرجل يدفع النفقة إلى أهله لسنة كاملة، ذمة المؤمنين والمؤمنات في الحرب واحدة،
 حظ النساء من الغنيمة، اصطفاء الإمام لبعض السبايا، المتزوج لا يسافر ولا يغزو قبل
 الدخول بامرأته، قسمة الثياب والكسوة بين النسوة، المتوفية بالطلاق ومع الولادة
 تكون عند الله شهيدة، حج النساء وأحكامه وفيه مسائل كثيرة، الوطاء في الإحرام
 وما يترتب عليه، طواف النساء مع الرجال، المصابة بالجذام ونحوه لا تغشى المعابد
 والمجمعات، المرأة تتوب عن غيرها في الحج والعمرة.

الرجل ينظر إلى المرأة وتنظر إليه في المناسك، الفدية والضحية عن النساء، المرأة تعترف بالزنا فيقام عليها الحد، جلد القاذفة بالزنا، استواء الرجال والنساء في الحدود، المرأة أحق بحضانة والدها، الخالة في الحضانة بمنزلة الأم، لا تسافر المرأة المطلقة بولدها، خير الرجال خيرهم لأهله، المرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها، وعد المرأة بالعطاء سواء الزوجة وغيرها، لا تكذب المرأة على ولدها الصغير، امتناع النساء من الأكل في بيت الوليمة وعند الضيافة.

(296)

ما ي كون بين الزوج وزوجته من المطايبة، للمرأة لبس الحرير والتحلي بالذهب، يستحب لها خضب يديها ورجليها بالحناء، صلاة النبي ﷺ على المؤمنين والمؤمنات، ودعاؤه للمرأة وزوجها، تعليمه للنساء بعض الأدعية، تعليمه لهن كيف يسبحن ويذكرن الله، دية المرأة نصف دية الرجل، قتل الحامل ودية ما في بطنها، ذبائح النساء وحل أكلها، التحذير من فتنة النساء وزينة الحياة الدنيا، رحمة النساء بالحيوانات، وتوبة الله على مومسة تسقي الكلب، ذكاح الشغار وأذ كحة الجاهلية، هل تجب الزكاة في حلي النساء؟ زكاة الفطر واجبة على الرجل والمرأة، هدية النساء لبعضهن لبعض، المرأة ترقع ثوبها وترغيبها في الزهد وحثها على حب المساكين، تخويف النساء من النار وتحذيرهن من سوء العشرة وبذاءة اللسان، تحلية البنات وتزيينهن، تشبه النساء بالرجال وما فيه من الوعيد الشديد، نهى المرأة أن تخلق رأسها، أحسن ما تتطيب به المرأة ما خفي ريحه وظهر لونه.

ذكر ما جاء في زينة النساء، ما يحل منها وما لا يحل، غضب الرجل من بعض صنيع امرأته، لا تسافر المرأة إلا ومعها زوج أو محرم، لا يطرق المسافر أهله ليلاً، تبرك المرأة بأثار الصالحين، إنشاد الشعر بين يدي النساء، لا بد من الخمار لصحة الصلاة، المرأة إذا نابها شيء في الصلاة تصفق، اعتراض المرأة في قبلة المصلي، حمل البنت في الصلاة، تخفيف النبي ﷺ للصلاة إذا سمع بكاء الطفل شفقة على أمه،

م كثر الرجال في المسجد حتى ينصرف النساء، صفوف النساء من وراء الرجال والصبيان، اشتراك النساء في المشاريع الخيرية وأعمال المساجد.

(297)

الجمعة لا تجب على المرأة، وعيها لما يقول الخطيب، حديث الرجل إلى أهله من آخر الليل، وإيقاظ كل منهما لصاحبه، حضور العيد للنساء، جنازة المرأة والصلاة عليها، وكيف تغسل وتكفن بعد الموت، دفن المرأة ومن يدخل في قبرها، والصلاة عليها بعد الدفن، قبلة الصائم ومباشرته المرأة، موقعة الزوجة في نهار رمضان، صوم النساء ومسائل تتعلق به؛ فريضة وناقلة وأداء وقضاء، صبر المرأة عند المصيبة، بكائها على ولدها، بشارة النبي ﷺ بلجنة لمراة كان يصيبها الصرع، ما جاء في طاعة المرأة لزوجها، كثرة النساء في آخر الزمان وطاعتهم للدجال، توكل المرأة على الله وطرح الحروز والتمائم، صدقة الرجل على زوجته، الصدقة على الزانية، إنفاق المرأة من بيت زوجها، الصدقة عن الأم بعد موتها، حق الزوج على زوجته من الجماع وغيره، حق المرأة على زوجها، نقص المرأة في عقلها ودينها وأسباب ذلك، كيف تغضب الصالحة لزوجها، أمر المرأة لولدها بحفظ السر، تسليم الرجال على النساء.

كيف تباشر المرأة أضيافها، شتم الضرة لضررتها بما ليس فيها، ومعاقبة الزوج على ذلك، التحذير من الاختلاء بالأجنبية، لا يقعد الأعمى مع النساء، نزع الأجنبية ثيابها عند الأعمى، ما جاء في الصداق وأنه يكون عيناً ومنفعة، متعة المطلقة قبل الدخول وبعده، وضوء الرجل والمرأة من إناء واحد، صب المرأة الوضوء للرجل، ما جاء في دم الحيض يصيب الثوب، أحكام النساء في الحيض، تسوك المرأة بمسواك زوجها، استحياء الرجل أن يسأل أصحابه عن المعاملات الزوجية، الوضوء من (298) لمس المرأة.

شهود النساء للجمع والأعياد وصلادة الكسوف، نهيهن عن اتباع الجنائز، الغسل من الجماع وخروج المنى وعند انقطاع الحيض والنفاس، كيف تغتسل المرأة من

الجناية والحياض، الرجل يغتسل والمرأة تستتره، إرداف المرأة على الراحلة، دخول الحمام للنساء، إهداء اللحم إلى النساء من الهدايا والضحايا والغدايا، طب النساء وتطبيبهن، شؤم المرأة في سوء أخلاقها، عتق النساء وإعتاقهن، كيف تحتج المرأة على زوجها، لا توطأ موطوءة الغير حتى تستبرأ، وجوب النفقة والسكنى على الرجال، المرأة تفادي الأسير زوجاً وغيره، قتل النساء وأحكامه، استيهاب الإمام للسبايا والمفاداة بهن، المرأة في البريد، استعدادها بالسلاح للمقاتلة.

المرأة تغتاب أخرى، غناء الجواري يوم العيد وعند قدوم المسافر، فصل الخصومات بين النساء، مساعدة المريضة يعدل الجهاد في سبيل الله، اهتمام الرجل بأمر نسائه من بعده، الدعاء للوالدين والاستغفار للأُم، مدح القرشيات وتفضيلهن على سائر النساء، مفاوضة المرأة في الأمور العامة، لا تزوج المرأة إلا بكفئتها في الدين وغيره، مطالبتها بفسخ النكاح عند حصول سببه، ما يجوز من العزل عند النكاح وما لا يجوز، ما جاء في أحكام الرضاع وأدب المرضع، ذم الكاسيات العاريات والمتشبهات منهن بالرجال، ما جاء في استمتاع النساء بالنساء، وكسب المرأة من فرجها، استئذان الزوج في صوم التطوع، والخروج إلى الصلاة، والصدقة من ماله.

مشاركة الطباعة للمتصلق (299) في أجر الصدقة، عتق النساء والحث عليه، نظر الرجل إلى المرأة والخلوة بها ما يحل من ذلك وما لا يحل، تحذير المرأة من الإفراط في الأكل، ما جاء في تفضيل النساء على الحور العين.

وهذا ما تيسرت الإشارة إليه من أحكام النساء وما يتعلق بهن في الكتاب والسنة، وتركت أشياء كثيرة للعلم بها مما تقدم، ولأنها متفرعة من الأدلة المشار إليها.

أما المسائل الفقهية وما تشتمل عليه كتب الشريعة من المتون والشروح والحواشي والتعليقات فهو نصف العلم بالأحكام الدينية، والنساء شقائق الرجال، والعلم بحر لا ساحل له.

فلتعرف المرأة م كانتها في الإسلام ومنزلتها عند الله، وليخرس أولئك المتشددون والخائضون في الباطل، المتقولون على الله ما لا علم لهم به، والملاصقون بالدين من التهم البطالة ما هو بريء منه.

ولا يزعمن أحد أنه ا لمحرر للمرأة إلا إذا أراد تحريرها من التكاليف وإعفاءها من المسئولية الإنسانية، فإن الله هو الرحيم بخلقه وا لمحسن إلى عبيده؛ الرجال منهم والنساء، ولم يأت في دين ولا شريعة عشر معشار ما ذكرته لك يا سيدتي في هذا الفصل.

ومن يهد الله فلا مضل له، ومن يضل الله فلن تجد له ولياً مرشداً.

(300)

أنت والرجل

كررت عليك يا بنيتي المسلمة أنه لا فرق عند الله بينك وبين الرجل؛ في العبادات والحدود والمعاملات، والمملك والالتزام والمعاوضة، والإبراء والمطالبة والمرافعة والمدافعة، والرواية والتعلم والتعليم والسياسة، والمشاركة في الأمر والاستقلال به وغير ذلك، وقلبت لك الكتب ودواوين الإسلام فما رأيتك إلا إنساناً كاملاً عند الله في كل شيء، حتى الدين والعقل لست والله بناقصة فيهما إلا نقصاً لا يرجع عليك اللوم فيه، ولكنه نقص في العمل والإدراك لأمر فطرية جبلية الحياء والنفاس، واشتغال القلب بالحقوق الكثيرة عليك لله وللزوج والآباء والبنين، وبتدبير المنزل واقتصاديات العائلة..

ولا فضل للرجل عليك إلا بقوته البدنية وبخبرته وتجاربه التي يستفيد منها مخالطة الناس، ومزاولة أعماله الكثيرة في الداخل والخارج. وإن الله قد جعل للرجال درجة على النساء؛ وهي الرعاية والقيام بشئونهن، في مقابل ما يدفعون من النفقة عليهن، وكفايتهن فيما لا يليق بهن من الأعمال الشاقة وإقامة الشعائر المحتاجة إلى الأسفار والمزاحمة، والنفقة التي لا يجدها غالب النساء، وللاحتفاظ بنعومة الشباب ولطافة الأنوثة، وتخفيفاً عن الحاملات والوالدات والمربيات أوجب الله على الرجال كفايتهن، ولهم بذلك التقدم عليهن ورئاسة البيوت والحكومات.

وإذا تتبعت أحكام الشريعة لم تجدي فيها عليك شيئاً واحداً هو (301) أكبر من الواجب الذي على الرجل، وإنما هو مثله أو دونه، بل وعليه وحده الجهاد ودية العاقلة.

ومن أهل الكتاب تؤخذ الجزية كل حول على الرجال منهم دون النساء، وعلى الزوج كفارة الظهار والجماع في نهار رمضان أو في الحج قبل التحلل الأول، وعليه

الصداق لامرأته ولو كانت هي الخاطبة وهو المخطوب، ولذلك كان الطلاق بيده لحرصه على بقاء حقه، ولعجزه عن الاقتران بامرأة أخرى لا يجد مهرها، أو لا تسمح نفسه بإصدار واحدة بعد واحدة من ماله العزيز عليه. ولو كانت الزوجة قادرة على الطلاق والتخلص من بعلمها بدون عوض وبغير سبب لفسد المجتمع، ولعمدت الجاهلات إلى تطليق أزواجهن عند أي نزاع ومع أقل محاصمة كما أسلفناه، وليتنقلن من بيت إلى آخر، وليجمعن المال من المهور والجهزة والصبحية، والله أعلم بمصالح عباده.

وما أراك دون الرجل أو على النصف منه إلا في الميراث والدية والشهادة والعتق والعقيقة. وذلك أن الله قد جعل للذكر مثل حظ الأنثيين - في تركة الآباء والأمهات والبنين والبنات والإخوة والأخوات والأزواج - من أجل أنك يا سيدتي ستة كونين عند رجل أجنبي ينفق عليك، ويطلب بجميع ما تحتاجين إليه لنفسك وعيالك، أما أخوك الذي يأخذ ضعف ما تأخذين، فإنه الذي سيضم إلى نفسه امرأة ي كفلها وينفق عليها.

ومن الذي سيعولك فقيرة محتاجة بوازع طبيعي و بحكم العادة المتبعة إلا أخوك؟ الكثيره واجباته، المحتاج إلى المال في بر والده الموجود، وصلة أرحامه وتربية أولاده، وبناء بيته (302) وتأثيته، وإكرام ضيفه ومساهمته في المشروعات الدينية والوطنية، وهو الذي يحتاج إلى شراء السلاح والدواب للركوب والحمل والحرق والسقي عليها؛ ولا أشك في أنك قانعة بالربع أو الثمن المفروض لك من مخلفات زوجك المنتقل إلى رحمة الله؛ لأنك إما أن تكوني أم أولاده ويصير بعد ذلك الحق كله مشتركاً، وإما أن يكون له أولاد من غيرك ويكبر عليهم ما تأخذين من تركة أبيهم، ثم تذهبين به إلى أهلك أو إلى بيت زوجك الجديد. أما النصف أو الربع الذي يأخذه الرجل من تركة امرأته فإنه لأولاده من بعده، ولما فاتته من الانتفاع بها أيام حياتها السعيدة معه من المتعة الزوجية وحسن التدبير ومشاركتة السراء والضراء، وإذا كان قد احتفظ لك بحسن الصحبة ولم يتزوج عليك فهو جدير بالمكافأة، وأن يكون له من ميراثك ما يعينه على النكاح بعد وفاتك.

أما دية المرأة إذا قتلت -عمداً أو خطأ- فهي خمسون من الإبل أو قيمتها مغلظة و مخففة، ترغيباً لأهلها في طلب القصاص من القاتل، ولو كان سيّداً مطاعاً أو جباراً عنيداً، ولو كانت الدية كاملة مائة من الإبل أو قيمتها لطمع فيها الوارث الفقير، وتساهل بها القاتل الغني، وحسماً لمادة الشر ولصون النفوس عن القتل كان للمرأة نصف الدية أو القصاص "وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ"⁽¹⁾.

(303)

وما كانت شهادة المرأتين بشهادة رجل واحد إلا لقوله تعالى: "فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى"⁽²⁾.

قال بعض المفسرين: لأن الغالب على طباع النساء النسيان، فأقيمت المرأتان مقام الرجل الواحد حتى لو نسيت إحداهما تذكرها الأخرى فتقول: حضرنا مجلس كذا، وسمعنا كذا. فتحصل بذلك الذكري.

وقال أحد المعاصرين في تفسير الآية: وخلاصة هذا أنه لما كان كل منهما عرضة للخطأ والضلال، أي الضياع وعدم الاهتداء إلى ما كان قد وقع بالضبط، احتيج إلى إقامة الشنتين مقام الرجل الواحد؛ حتى إذا تركت إحداهما شيئاً من الشهادة؛ كأن نسيتها أو ضل عنها، تذكرها الأخرى وتتم شهادتها. وعلى القاضي أن يسأل إحداهما بحضور الأخرى، ويعتد بجزء الشهادة من إحداهما وبباقيها من الأخرى، وكثير من القضاة لا يعملون بهذا جهلاً منهم بما ينبغي أن يتبع في نحو هذا.

أما العقيقة فشاة واحدة عن الجارية وشاتان عن الغلام، والسرور لابد منه عند حصول الولد، ولا ينبغي أن يكون مقصوراً على الوالدين فقط، بل يشترك فيه

¹ - سورة البقرة: 79

² - سورة البقرة: 282

الأقارب والجيران، ويقدم للفقراء ما يذكرهم بالدعاء للمولود المبارك بالمستقبل السعيد، وأن يكون باراً بوالديه.

ولما كان طبيعياً الفرح بالمولود الذكوري كانت العقيدة عنه شاتين، والرجل الذي كان يكره البنات ويدفنهن قبل الموت، حتى أذهب الإسلام عنه نخوة الجاهلية، وشفاه من مرض العادات (304) الشيطانية، لا يطالب بالمساواة بين الذكور والأنثى في الأمور البسيطة، ولا سيما في صغر الأولاد وقبل أن يتأثروا من تفضيل بعضهم على بعض، وباب الخير مفتوح، ومن شاء فليعق عن أولاده بما شاء "وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا"⁽¹⁾.

وبقي الكلام في أن عتق المرأتين يعدل عتق رجل واحد؛ لقول النبي ﷺ: (أيا امرئ مسلم أعتق امرأةً مسلمةً كان فكاكه من النار يجزي كل عضوٍ منه عضواً. وأيا امرئ مسلم أعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار يجزي كل عضوٍ منهما عضواً منه).

وهل تدرين ما سر ذلك يا سيدتي؟ وأخاف أن تفهمي غلطاً في المقصود فأقول لك: إن الله عز وجل رحيم بعباده، والمرأة ضعيفة، والسيد يستمتع من أمته بخدمتها وبضعها وبالتصرف فيها كيف شاء، والشارع دائماً يتشوف إلى فك الرقاب، ويحرص كثيراً على عتق النساء لمتابعة الأولاد أمهاتهم في الرق والحرية، وليخلص المسكين من مسؤوليتها وتحكم الملاك فيها، وإنما جعل عتق المرأتين بعثق رجل واحد في التبرعات وابتغاء الثواب من عند الله وأن يفك رقبتهم من النار. ولا ينال المعتق ذلك إلا بفك امرأتين من ذل العبودية.

وقد تقدم أن النساء إذا أسرن في الحرب فلا يقتلن ولا يمثلهن، ولا كنهن يسترقن بمجرد السبي، فاحتيج إلى المن عليهن بالعتق لاسيما بنات الأشراف، وأفضل الرقاب عند الله أنفسها عند أهلها وأكثرها ثمناً.

¹ - سورة البقرة: 215

وأنا أحب من هذا المكان أن أودعك وداع أب رحيم لبناته الصالحات، في ليالي زفافهن إلى أزواجهن الأكرمين. وإن شئت فهو وداع أستاذ أمين لتلميذته الفائزة بنيل الشهادة العالية من مدرسته العلمية؛ في البيت أو المعهد الإسلامي المقدس، فأوصيك وإياي بتقوى الله، وأسأله تعالى للخير لي ولك في الدنيا والآخرة، وأن يكتب لي ولك السعادة في الحياة وبعد الممات، وأن يعتقنا جميعاً من النار.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد النبي المختار، وعلى آله الأطهار، وصحابته الأبرار، والتابعين لهم بإحسان في اقتفاء الآثار، صلاةً وسلاماً دائماً بدوام ملك الله، وعدد ما في علم الله.

"يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ بُشْرًا كُمْ الْيَوْمَ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتَسِسْ مِنْ نُورِكُمْ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا"⁽¹⁾.

تم بعون الله وحسن توفيقه طبع هذا الكتاب (أستاذ المرأة) آخر شوال من سنة 1369 هـ بمطبعة الكمال العدنية بجوار جامع العسقلاني و كان يريد جماعة من الأصدقاء الأعزاء والإخوان الأماجد أن تدون وتعلن آراؤهم في الكتاب، وبما أنها كلها تشيد بفضله وتدكره بالخير فقط فقد اختار المؤلف حفظه الله أن لا يعلن شيء من ذلك وأن يدلي كل بما عنده من الانتقاد أو الاستحسان حيث شاء وكيف شاء.

والمؤلف يرحب بالإصلاح وبنفس مطمئنة يقبل النصيحة والإرشاد مادام ذلك في حدود الأدب و تحت راية القرآن والمراد وجه الله تعالى. ولم يكن بد من تسجيل بعض

¹ - سورة الحديد: 12-13

ما جاء في كتاب الشيخ أحمد محمد نعمان من حجة؛ لأنه الصديق القديم القوي الاتصال بصاحب الكتاب، وهو من أخلص المخلصين له انتقاداً وإصلاحاً، و مما قال:

وبعد، فقد جاءني البريد يوم السبت 23 رمضان المبارك 69 يحمل القسم الأول من مؤلفك الجديد (أستاذ المرأة) ولما استعرضته ذهب عني ما كان يحملني دائماً على التساؤل عن هذا الكتاب وما عسى أن يأتي به الشيخ البيحاني في موضوع المرأة؟ وما هو الجديد الذي لم يسبق إليه؟ وما الدافع لهذا التأليف وإضاعة الوقت فيه؟

كانت هذه الأسئلة تتردد في ذهني، وتشغل بالي لأني ضنين بوقت البيحاني، حريص على أن لا يذهب في موضوع كهذا قتله الكتاب بحثاً ودرسا، وألف فيه العلماء مؤلفات كثيرة، و كتبوا عنه، واختلفوا في ذلك اختلافاً كبيراً.

غير أنني أعرف أستاذنا -أبقاه الله- لا يرتجل التأليف ارتجالاً، ولا يرسل الفكرة دون روية وإمعان، ولا يعرض عقله للناس فيما يقدمه بين الفينة والفينة من الرسائل إلا وقد فكر وقدر ودرس و محص وهذب ونقح، وعني بالأسلوب عناية خاصة حتى لا يغلب أسلوبه الخطابية أسلوب التأليف، لأن الخطابية لا تستهدف للنقد الكثير كما تستهدف له المؤلفات. إذا الغرض من الخطابية التأثير على عواطف الجماهير في الاجتماعات وفي مناسبات خاصة، ولأسباب وحوادث طارئة، بخلاف التأليف فإنه للفرد والجماعة وللدرس والتأمل وتغذية (307) الفكر والعقل. والبيحاني يعرف أن خصومه واقفون له بالمرصاد، يحصون عليه الغلطات، و يحرصون على نشرها وإعلانها. ولذلك فهو يعنى بما يؤلفه عناية زائدة.. هذه ميزته التي أعرفها عنه.

تعرض له فكرة من الفكر، أو يبدو له رأي من الآراء، فيبحث ذلك بادئ بدء مع خلاصائه الذين يعرف نضوجهم في التفكير، ورسوخهم في العلم، وقوتهم في الفهم، وصراحتهم معه في النقد، وارتفاع الهيبة بينهم وبينه. أما من عداهم ممن يوافق على أفكاره، ويتقبل آراءه بدون نقاش ولا جدال، ويؤمن على كل ما عرض وقال، فهؤلاء لا يعول عليهم ولا يلجأ لأخذ رأيهم.

وإذا أيده أولئك في ف كرته ووافقوه عليها، وصوبوا رأيه وشجعوه على البدار بإخراج الفكرة وإعلان الرأي بدأ يناقشهم، ويورد الاعتراضات على نفسه، ويجرد منها خصوماً يعارضونه، ويفندون عمله، وينقدونه نقداً لاذعاً فيدلي بالحجج، ويعرض الأدلة ويقدم البراهين. وه كذا يظل على ذلك أياماً. حتى لقد يذاع في المجتمع وينتشر بين الناس أن البيحاني سيخرج كتاباً في موضوع كذا، أو أنه يؤلفه، أو أنه تحت الطبع. وهو في الواقع لم يخرج شيئاً ولم يؤلف ولم يكتب، فلا تزال ف كرته محبوسة ورأيه مخزوناً.

ول كنهه يستمع باهتمام كبير إلى أقوال خصومه. ورأيهم في ف كرته ليستفيد من تقدمهم أيضاً وينتفع ببعض آرائهم، خاصة إذا كان النقد نزيهاً بريئاً يرمي إلى التوجيه والإصلاح ويهدي للتي هي أقوم. أما إذا كان للعت والتشهير فلا يبالي به ولا يهتم له بل يمضي في طريقه التي (308) اختطها لنفسه حريصاً على وقته من أن يضيع في جدال المتعنت أو الجاحد الذي لا يريد أن يقتنع.

ورحم الله الرافي لقد قال: (أي رأي يستقيم في هذه الدنيا مع كلمة (لا أريد أن أقتنع) فإنها كلمة تأ كل الأدلة والبراهين كما تأ كل النار الحطب، كلما ازدادت من الأكل، ازدادت من الجوع).

قرأت القسم الأول من (أستاذ المرأة) و كأنني أسمع البيحاني في منبر خطاباته يرفع عقيرته بالترغيب والترهيب، ويشتد ويلين، يبشر وينذر. وينصح ويحذر. ويقدم البراهين. ويخطب الجماهير بتلك اللغة السهلة والبيان الرائع. والأسلوب القوي. واللهجة الصافية واللسان الفصيح. ويبين للناس منزلة المرأة في الأديان. ومكانتها في مختلف الأمم. ومقامها في المجتمع. وما لها من حق على الرجل. وما عليها من الواجبات. مع توجيهها التوجيه الصحيح. وإرشادها إلى الطريقة المثلى.

لقد كنا نظن -وبعض الظن إثم- حين سمعنا بهذا التأليف؛ أن البيحاني سيقسو على المرأة، ويؤيد المتشددين عليها والمجحفين بحقوقها، مادام حظها منها قليلاً

ونصيبه ضئيلاً، لم يرزق كغيره (عينين خبيثتين يأخذ عليهما أجرة التعليم من وجهها المليح وجمالها الفتان). كما قال سبحانه الله مشكاً للمرأة في معلميتها والقائمين عليها ولسان حاله يقول:

إذا مت ظمآنًا فلا نزل القطر.

غير أنه -والحق يقال- كان رؤوفاً بالمرأة مشفقاً عليها باراً بها؛ (309) فقد استقصى البحث وأطال التفكير، وأمعن النظر وبذل مجهوداً كبيراً لاستخراج الأدلة والبراهين، لإنصافها واسترداد حقوقها والاحتفاظ بكرامتها وصون عفافها، وحب إليها الفضيلة ونفرتها عن الرذيلة، وكان ناصحها الصادق ورائدها الأمين. لقد أرجع البصر كرتين في كتاب الله وسنة رسوله الأعظم صلوات الله عليه وعلى آله. وأظهر مزايا الإسلام ومحاسن الدين الحنيف، وبين كيف جاء سيد الخلق لإنقاذ المرأة وتحريرها، وفند الشبهات التي طالما افترها الجاحدون، ونسجها الجاهلون حول سماحة الدين ويسره وإنصافه للمرأة. وما بنا من حاجة للإطالة في هذا، والكتاب نفسه سيعلمنا عما يحتويه من حجج باهرات وآيات بينات.

وإذا فات المؤلف أن يدل القراء على وجه اختياره للكتابة في هذا الموضوع، والاهتمام به دون غيره، واعترضه الناقدون بأن هناك أغراضاً أهم من هذا، وأولى أن يركز فيها المصلحون. ويتجه إليها الناصحون، وأن الأمة العربية منذ أعقاب الحرب العالمية الثانية تجتاز محنة قاسية، وتمر بها تجارب عنيفة مرة، وتحيط بها أخطار عظيمة تفرض على الدعاة والمرشدين والمصلحين أن يحرصوا تفكيرهم وآراءهم وإرشادهم في شرح أسباب مقاومة هذه الأخطار، ووسائل الخلاص منها، والاتجاه إلى إتقاء الضربات التي يسدها الأعداء إلى العرب وأوطانهم، وإحباط الدسائس التي تحاك للقضاء عليهم، بحيث يكون كل واحد من هؤلاء الدعاة جندياً يحبس نفسه على ثغر من ثغور الإسلام فلا يؤت من قبله.

(310)

إذا اعترض المعترض بما أوردناه. فاجواب عليه: هو أن البيحاني بموضوعه هذا قائم على أوسع ثغرة أوتي الإسلام من قبلها. وهل هناك ثغرة فتحت على العرب والمسلمين أوسع من تمرد المرأة وخروجها عن تعاليم دينها وآداب قومها، وإباحة السفور لها، لا بل إباحة العري؟! وهل غزاهم الأجانب بأعظم من هذا الغزو؟ وهل احتلوا أخلاقهم بأقوى من هذا السلاح؟

يقول الرافي رحمه الله:

(إن الأمة الأوروبية التي تحتل بلاداً شرقية تجد فيها لصغائر الحياة جيشاً أقوى من جيشها؛ فعشرة آلاف جندي بعنادهم وآلاتهم لا يصنعون شيئاً إلا الاستغزاز والتحدي، وإثبات أنهم غاصبون. ولكن ما أنت قائل في عشرة آلاف مسرح براقصاته ومومساته وخموره ورواياته، وبهؤلاء الرجال المخنثين الهزليين الرقعاء؛ الذين هم وحدهم معاهدة سياسية ناجحة بيننا وبين شباب الأمة؟!)

يقول الأوروبي: إن فن الاحتلال فن عسكاري في الأول، ولكنه فن أخلاقي في الآخر. ولهذا يجب تعيين نقطة اتجاه للشباب تكون مضيئة لامعة جذابة مغرية، ولكنها في ذات الوقت محرقة أيضاً، وهذه هي صناعة إهلاك الشباب بالضوء الجميل.. وما على السياسي الحاذق في الشرق إلا أن يحمي الرذيلة؛ فإن الرذيلة ستعرف له صنيعه).

هذا ما قاله الرافي. وهل هلك الشباب العربي حقاً إلا بالضوء الجميل؟!

وهل بقي لهم قوة في نفوسهم، وثورة في دمائهم، وشمم في عرائينهم، وحماس في صدورهم، بعد أن تبرجت المرأة، ومزقت (311) الحجاب، وكشفت عن ساقها، وفخذها وصدرها وعنقها ومعظم جسمها وصرفت إليها الأنظار، وسلبت الألباب، وأضعفت الرجولة، وأثارت الشهوات، وأماتت الحمية والغيرة؟!

لقد ثبت عن الصادق المصدوق عليه السلام: (ما تر كت بعدي فتنةً أضر على الرجال من النساء).

وقال صلى الله عليه وآله وسلم: (ثلاثة لا ينظر الله إليهم ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم: العاق لوالديه، ومدمن الخمر، والديوث الذي يقر في أهله الخبث).

أفيطمع المسلمون أن ينظر الله إليهم ويزكّيهم، ويقيهم العذاب، وهم يحاربونه بمخالفة أوامره ونواهيه؛ ناسين أو متناسين قوله جل شأنه: "فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ"⁽¹⁾.

أهناك شك أو ريب في أن كثيراً من الرجال في العالم يقرون الخبث في أهلهم، ويقرون الرذيلة والفساد في أوطانهم، ويقرون نساءهم على الاختلاط بالأجانب؛ سافرات الوجوه والأعناق والصدور، بل شبه عاريات، ويحضرن حفلات الرقص و محلات المجون والخلاعة؟!!

وأن كبار هؤلاء لا يتحرجون من تقديم زوجاتهم بكل خضوع واحترام إلى سفير من سفراء الأجانب للتعارف والمنادمة والمؤانسة وهي مضمخات بالطيب؛ لا بسات أرق الثياب التي لا تخفي من حجم المرأة وجسمها شيئاً؟!!

وأن هؤلاء -لا در درهم- يسرون أيما سرور حين يرون أزواجهم يتحدثن إلى الأجانب، ويصافحنهم ويرقصن إلى جانبهم (312) وقد يشربن الكأس معهم؟! وأن.. وأن هناك في بعض البلاد رخصاً حكومية تمنح للنساء العربيات المسلمات ليتجرن بعفافهن، ويفتحن بيوت البغاء رسمياً بدون خجل ولا مبالاة.

أية ثغرة أوتي العرب والمسلمون منها أكبر وأوسع من هذه؟!

وما الذي يسدها بعد أن بلغ السيل الزبى، وجاوز الحزام الطيبين؟

¹ - سورة النور: 63

لك الله يا بيحاني! ولا أظنك تجهل قصة ذلك الشيخ المتدين الذي دخل من الريف المصري إلى القاهرة يزور بعض أقاربه فاستقبلته ربة البيت بملابسها الإفرنجية القصيرة م كشوفة الرأس، سافرة الوجه مصبوغة الفم. فتعوذ بالله منها وغطى وجهه، ثم ولى هارباً يرفع صوته بالحوقة والاسترجاع، وهي تقهقه ساخرة منه صائحة به: فين تعيش يا عم؟

إن كتابك هو إعلان جهادك، وبرهان إيمانك، وآية نصحك وإخلاصك. وعسى أن ينتفع به المتدكر "فَذَكِّرْ إِنْ نَّفَعَتِ الذِّكْرَى". وما أرى له سوقاً غير البلدان النقية الطاهرة، التي ما يزال أبناؤها متمسكين بالدين طالبين لسعادة الدارين، وأن بعض الأقطار الشقية قد فرضت هذه الرذائل فرضاً، وقضت على الأمة العربية في دينها وأخلاقها وآدابها.. فسحقاً للنهضة إن كانت النتائج ضياع الدين والأخلاق..

"وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ" (صدق الله العظيم)

حجة - أحمد محمد نعمان

المحتويات

2	تقديم مؤلف وكتاب
10	الإهداء
11	التعريف بالكتاب
15	اطرأة في مختلف الأمم والأديان
20	اطرأة في الإسلام
25	السفور والحجاب
32	عورات النساء
38	حماية الآداب العامة
41	الاستئذان على الأهل وغيرهم
46	الحفلات والولائم
47	الحفلات الدينية
50	الحفلات المحرمة
52	حفلة الزار
54	حفلة الزار في مصر
57	اطائم والأعراس
61	تعليم اطرأة
65	اطنعلعات
67	اطنعلعات
69	سياسة اطرأة وسداد رأيها
73	اطرأة في اطميان
78	الطب والصحة
82	طبيبة البيت
85	خصال الفطرة ودخول الخلاء
89	النجهل والتزيب
93	ندير اطنزل وتنسيق الأثاث
96	اطسكرات واطكيفات
101	كباثر الذنوب والفواحش

107	جريمة الزنا
111	الطهارة المعنوية
113	الطهارة الحسية
116	إزالة النجاسة
119	الحيض وأحكامه
123	الحمل والولادة وأعراضهما
127	الرضاعة والحضانة وما يتعلق بهما
133	تربية البنين
143	بر الوالدين
146	الصلاة عماد الدين
150	كيفية الصلاة
153	النافلة والنطوع
156	الصوم وأحكامه
159	ماذا نصلي ونصوم؟
164	الحج وأحكامه
170	المشقة تجلب التيسير
173	الزكاة وصدقة النطوع
181	نبرعات النساء
189	أموال النساء
195	سفر المرأة
198	الحرف والصنائع
203	الاستعداد للزواج
213	الزواج وعادته في مختلف الأمم
222	الزواج في الإسلام
230	واجبات الزوجين
235	أحكام النفقة
239	الفرقة والطلاق
244	العدة والإحداد

248	نورث المرأة وميراثها
255	الأوهام الخفيفة
259	أحكام النساء في الكتاب والسنة
269	أنت والرجل